


هدى السنة
في المعاملات

تصنيف

عبد الرحمن سامي

غفر الله له ولوالديه ولمشايعه
والمسلمين




هَدْيُ السُّنَةِ فِي الْمَعَامَلَاتِ

تَصْنِيفُ

عَبْدِ الرَّحْمَنِ سَامِي مَهَادِي سَمَّاحَةَ

غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِمَشَائِخِهِ وَلِلْمُسْلِمِينَ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمدُ لله ربِّ العالمين، الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ، مالِكِ يَوْمِ الدِّينِ، والصلاةُ والسلامُ على
إمامِ النَّبِيِّينَ، وخاتمِ المرسلين، مُورِثِ العِلْمِ لِلأُمَّمِيِّينَ، وقائدِ العُرَى المَحَجَّلينَ إلى جَنَّاتِ
النَّعِيمِ، الذي تركنا على المحجَّةِ البيضاء، والسُّنَّةِ الغرَّاءِ، ليُلها كنهارها،
القائل: "إِنَّ مِنْ أَحَبِّكُمْ إِلَيَّ، وَأَقْرَبِكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَحْسَنَكُمْ أَخْلَاقًا"،
وأشهدُ أن لا إلهَ إلا اللهُ وحده لا شريكَ له، كلمةٌ قامت بها السَّمَوَاتُ والأَرْضُ،
وُحِّلَتْ لِأَجْلِهَا جَمِيعُ المَخْلُوقَاتِ، وبها أُرْسِلَ اللهُ تَعَالَى رُسُلَهُ، وَأُنزِلَ كُتُبُهُ، وَشَرَعَ
شَرَائِعَهُ، ولِأَجْلِهَا نُصِبَتْ المِوَازِينُ، وَقَامَ سِوْقُ الجَنَّةِ والنَّارِ، وبها انقسمت الخليقةُ
إلى مؤمنين وكفار.

فَاللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى نَبِيِّنا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ الأَبْرارِ، وَعَلَى زُوجَاتِهِ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ
الأَطْهَارِ، وَعَلَى أَصْحَابِهِ الأَخْيَارِ، وَعَلَى مَنْ تَبِعَهُم بِإِحْسَانٍ، مَا تَعاقَبَ اللَّيْلُ
والنَّهَارُ.

أَمَّا بَعْدُ:

فإنَّ تَبْلِيغَ هَذَا الدِّينِ مِنَ التَّكْلِيفِ الَّتِي كَلَّفَ اللهُ بِهَا نَبِيَّهَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،
وَقَدْ أَدَّى الأَمَانَةَ، وَبَلَّغَ الرِّسَالََةَ، وَنَصَحَ الأُمَّةَ، وَأَمَرَهَا بِالتَّبْلِيغِ عَنْهُ، فَقَالَ صَلَّى اللهُ

عليه وسلم: "بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً".

وقد انتشر هذا الدِّين على أيدي خيارِ الأُمَّة، ورثةِ النبوة، كابرًا عن كابر، ومن البلاغ الذي نُقِل إلى الأُمَّة خلفًا عن سلفٍ: هَدْيُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَعَامَلَاتِ.

فأردنا في هذا الكتاب أن نجمع سُنَّةَ نَبِيِّنا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهَدْيِ سَلْفِنَا الصَّالِحِ فِي الْمَعَامَلَاتِ، آخِذِينَ بِالنَّصِيحَةِ الَّتِي رَوَاهَا إِمَامُ دَارِ الْمِجْرَةَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ رَحِمَهُ اللهُ، إِذْ قَالَ:

"إِنَّ طَلَبَ الْعِلْمِ لِحَسَنٍ، وَلَكِنْ انظُرْ إِلَى الَّذِي يَلْزُمُكَ مِنْ حِينَ تُصْبِحُ، وَمِنْ حِينَ تُمَسِّي، فَالزِّمَهُ، وَلَا تُؤَثِّرَنَّ عَلَيْهِ شَيْئًا".

مقتصرين على ما صحَّ من الآثار أو حسن، فإن كان من حديثٍ لم نذكره، أو أثرٍ لم نورده، فلأمرين: إمَّا جهلنا به، أو عدمُ ثبوتِ صحَّته لدينا.

فاللَّهُ أَسْأَلُ أَنْ يَجْعَلَهُ خَالِصًا لَوَجْهِهِ الْكَرِيمِ، وَمُقَرَّبًا إِلَى جَنَّاتِ النَّعِيمِ، وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ، عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْهِ أُنِيبُ.

بَابُ السَّلَامِ

فصل: مشروعية السلام

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَوْلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ؟ أَفَشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ " رواه ابن ماجه

وعن قتادة، عن أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ " كَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا تَلَقَّوْا تَصَافَحُوا، وَإِذَا قَدِمُوا مِنْ سَفَرٍ تَعَانَقُوا " حسنه الألباني

وعنه أيضًا أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ " خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ وَطَوَّلَهُ سِتُّونَ ذِرَاعًا، ثُمَّ قَالَ: ذَهَبَ فَسَلِّمْ عَلَى أَوْلِيكَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، فَاسْتَمِعَ مَا يُحْيُونَكَ، تَحِيَّتِكَ وَتَحِيَّةُ ذُرِّيَّتِكَ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَقَالُوا: السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، فزادوه: وَرَحْمَةُ اللَّهِ " رواه البخاري

فصل: آداب السلام

آدابُ السلام ثلاثٌ

أولاً: الحرصُ على الإتيانِ بأكملِ صيغةِ للسلامِ

فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: " أَنَّ رَجُلًا مَرَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي مَجْلِسٍ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَقَالَ: عَشْرُ حَسَنَاتٍ، فَمَرَّ رَجُلٌ آخَرَ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، فَقَالَ: عِشْرُونَ حَسَنَةً، فَمَرَّ رَجُلٌ آخَرَ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، فَقَالَ: ثَلَاثُونَ حَسَنَةً، فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْمَجْلِسِ وَلَمْ يُسَلِّمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا أَوْشَكَ مَا نَسِيَ صَاحِبِكُمْ! إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ الْمَجْلِسَ فَلْيُسَلِّمْ، فَإِنْ بَدَأَ لَهُ أَنْ يَجْلِسَ فَلْيَجْلِسْ، وَإِذَا قَامَ فَلْيُسَلِّمْ، مَا الْأُولَى بِأَحَقَّ مِنَ الْآخِرَةِ " رواه البخاري

ثانياً: إلقاءُ السَّلَامِ على مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: " أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ؟ قَالَ: تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ " رواه البخاري ومسلم

وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شَيْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: " لِيُسَلِّمِ الرَّكَّابُ عَلَى الرَّاجِلِ، وَلِيُسَلِّمِ الرَّاجِلُ عَلَى الْقَاعِدِ، وَلِيُسَلِّمِ

الأقلُّ على الأكثرِ، فمن أجابَ السَّلامَ فهو له، ومن لم يجِبْ فلا شيءَ له "

رواه أحمد

ثالثًا: السَّلامُ عندَ الانصرافِ

عن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال: قال رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " إذا انتهى أحدُكم إلى المجلسِ فليُسلِّم، فإذا أرادَ أن يَقومَ فليُسلِّم، فليستِ الأولى

بأحقَّ مِنَ الآخِرَةِ " رواه أحمد

بَابُ الاسْتِئْذَانِ

فصل: وجوب الاستئذان

قال تعالى: " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا
وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ " النور

قال السَّعْدِيُّ: يُرْشِدُ الْبَارِي عِبَادَهُ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ لَا يَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِهِمْ بِغَيْرِ
اسْتِئْذَانٍ، فَإِنَّ فِي ذَلِكَ عِدَّةَ مَفَاسِدَ:

مِنْهَا مَا ذَكَرَهُ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ حَيْثُ قَالَ: "إِنَّمَا جُعِلَ الْاسْتِئْذَانُ مِنْ
أَجْلِ الْبَصَرِ"، فَسَبَبِ الْإِخْلَالِ بِهِ يَقَعُ الْبَصَرُ عَلَى الْعَوْرَاتِ الَّتِي دَاخِلَ الْبُيُوتِ؛
فَإِنَّ الْبَيْتَ لِلْإِنْسَانِ فِي سِتْرِ عَوْرَةٍ مَا وَرَاءَهُ بِمَنْزِلَةِ الثَّوْبِ فِي سِتْرِ عَوْرَةٍ جَسَدِهِ.
وَمِنْهَا: أَنَّ ذَلِكَ يُوَجِّبُ الرَّيْبَةَ مِنَ الدَّاخِلِ، وَيُتِّهَمُ بِالشَّرِّ سَرِقَةً أَوْ غَيْرَهَا؛ لِأَنَّ
الدُّخُولَ خُفِيَةً يَدُلُّ عَلَى الشَّرِّ...

وَمَنْعَ اللَّهِ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ دُخُولِ غَيْرِ بُيُوتِهِمْ حَتَّى يَسْتَأْذِنُوا، أَيْ: يَسْتَأْذِنُوا. سُمِّيَ
الاسْتِئْذَانُ اسْتِئْذَانًا؛ لِأَنَّ بِهِ يَحْصُلُ الْاسْتِئْذَانُ، وَبَعْدَمِهِ تَحْصُلُ الْوَحْشَةُ، وَتُسَلِّمُوا
عَلَى أَهْلِهَا وَصِفَةُ ذَلِكَ مَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، أَدْخُلْ؟

فصلُ : آدابِ الاستئذان

آدابُ الاستئذانِ ثمانيةٌ

الأدبُ الأولُ: السَّلامُ قبلَ الاستئذانِ

قال تعالى " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا

وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ " النور: ٢٧

وقال تعالى " فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَارَكَةً

طَيِّبَةً كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ " النور: ٦١

وروى أحمد عن كَلْدَةَ بنِ حَنْبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ صَفْوَانَ بنَ أُمَيَّةَ بَعَثَهُ بَلْبَنٍ

وَلِبَاءٍ وَضَغَابِيَسَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَعْلَى

الوادي، قال: فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ وَلَمْ أُسَلِّمْ وَلَمْ أَسْتَأْذِنْ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلِّمْ: ارْجِعْ فَقُلْ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، أَدْخُلْ؟

وعن رِبْعِيِّ، قال: حَدَّثَنَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَامِرٍ أَنَّهُ اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلِّمْ وَهُوَ فِي بَيْتٍ، فَقَالَ: آلِجْ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَخَادِمِهِ: اخْرُجْ

إِلَى هَذَا فَعَلِمَهُ الْاسْتِئْذَانَ، فَقُلْ لَهُ: قُلْ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، أَدْخُلْ؟ فَسَمِعَهُ

الرَّجُلُ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، آذُحُلُ؟ فَأَذِنَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَدَخَلَ.

وروى مسلم عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، قال: جاء أبو موسى إلى عمر بن الخطاب فقال: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، هذا عبدُ الله بن قيسٍ، فلم يأذن له، فقال: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، هذا أبو موسى، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، هذا الأشعريُّ، ثمَّ انصَرَفَ، فقال: رُدُّوا عليَّ، رُدُّوا عليَّ، فجاء فقال: يا أبا موسى، ما ردك؟ كُنَّا في شُغْلٍ، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «الاسْتِئْذَانُ ثَلَاثٌ؛ فَإِنْ أُذِنَ لَكَ، وَإِلَّا فَارْجِعْ».

قال النووي في شرح مسلم: أجمع العلماء أنَّ الاستئذان مشروعٌ، وتظاهرت به دلائلُ القرآنِ والسُّنَّةِ وإجماعِ الأُمَّةِ، والسُّنَّةُ أن يُسَلِّمَ وَيَسْتَأْذِنَ ثَلَاثًا فَيَجْمَعُ بَيْنَ السَّلَامِ وَالِاسْتِئْذَانِ، كَمَا صَرَّحَ بِهِ فِي الْقُرْآنِ. واختلفوا في أنه هل يُسْتَحَبُّ تَقْدِيمُ السَّلَامِ ثُمَّ الاسْتِئْذَانُ، أَوْ تَقْدِيمُ الاسْتِئْذَانِ ثُمَّ السَّلَامِ؟ الصَّحِيحُ الَّذِي جَاءَتْ بِهِ السُّنَّةُ وَقَالَه الْمُحَقِّقُونَ أَنَّهُ يُقَدِّمُ السَّلَامَ فَيَقُولُ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، أَدْخُلُ؟

الأدبُ الثاني: عَدَمُ اسْتِقبالِ البَابِ

عن عبد الله بن بسر رضي الله عنه، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أتى باب قوم لم يستقبل الباب من تلقاء وجهه، ولكن من ركنه الأيمن أو الأيسر، ويقول: السلام عليكم، السلام عليكم؛ وذلك أن الدور لم يكن عليها يومئذ سُتورًا. أخرجه أبو داود

الأدب الثالث: السلام والاستئذان ثلاث مرات

عن أنس رضي الله عنه، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزور الأنصار، فإذا جاء إلى دور الأنصار جاء صبيان الأنصار يدورون حوله فيدعو لهم ويمسح رؤوسهم، ويسلم عليهم، فأتى إلى باب سعد بن عبادَةَ، فسلم عليهم، فقال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، فردَّ سعد فلم يسمع النبي صلى الله عليه وسلم، ثلاث مرات، وكان النبي صلى الله عليه وسلم لا يزيد فوق ثلاث تسليمات؛ فإنَّ أذن له وإلا انصرف، فخرج النبي صلى الله عليه وسلم، فجاء سعد مُبادرًا، فقال: يا رسول الله، ما سلمت تسليمًا إلا قد سمعتها ورددتها، ولكن أردت أن تُكثر علينا من السلام والرحمة! فادخل يا رسول الله، فدخل، فجلس فقرب إليه سعد طعامًا، فأصاب منه النبي صلى الله عليه وسلم، فلما أراد النبي

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَنْصَرِفَ قَالَ: أَكَلْ طَعَامَكُمْ الْأَبْرَارُ، وَأَفْطَرَ عِنْدَكُمْ الصَّائِمُونَ، وَصَلَّتْ عَلَيْكُمْ الْمَلَائِكَةُ. رواه البزار.

قال قتادة: كان يُقال: الاستئذانُ ثلاثُ مرَّاتٍ، فمن لم يُؤذَنْ له فيهنَّ فليرجع؛ أمَّا الأولى: فليسمعَ الحيَّ، وأمَّا الثانيةُ: فليأخذوا حذرهم، وأمَّا الثالثةُ: فإن شأؤوا أذنوا، وإن شأؤوا ردُّوا، ولا تقفَنَّ على بابِ قومٍ ردُّوك عن بايهم؛ فإنَّ للنَّاسِ حاجاتٍ، ولهم أشغالٌ، والله أعلمُ بالعُذرِ.

الأدبُ الرَّابِعُ: تصریحُ المُستأذِنِ باسمه

روى البخاري ومسلم عن مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، قال: سَمِعْتُ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي دِينَ كَانَ عَلَى أَبِي، فَدَقَقْتُ الْبَابَ، فَقَالَ: مَنْ ذَا؟ فَقُلْتُ: أَنَا، فَقَالَ: أَنَا أَنَا! كَأَنَّهُ كَرِهَهَا.

وعن شريك بن أبي نمر، عن سعيد بن المسيب، أخبرني أبو موسى الأشعري، أنَّه تَوَضَّأَ فِي بَيْتِهِ ثُمَّ خَرَجَ، فَقَالَ: لِأَلْزَمَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَا كُونَنَّ مَعَهُ يَوْمِي هَذَا، قَالَ: فَجَاءَ الْمَسْجِدَ، فَسَأَلَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا: خَرَجَ وَجْهَ هَاهُنَا، قَالَ فَخَرَجْتُ عَلَى أَثَرِهِ أَسْأَلُ عَنْهُ، حَتَّى دَخَلْتُ بِئْرَ أَرِيَسَ، قَالَ: فَجَلَسْتُ عِنْدَ الْبَابِ، وَبِأُهَا مِنْ جَرِيدٍ، حَتَّى قَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ حَاجَتَهُ وَتَوَضَّأَ، فَضَمْتُ إِلَيْهِ، فَإِذَا هُوَ قَدْ جَلَسَ عَلَى بَعْرِ أَرِيَسٍ وَتَوَسَّطُ
قُفَّهَا، وَكَشَفَ عَنْ سَاقِيهِ، وَدَلَّاهُمَا فِي الْبَعْرِ، قَالَ: فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، ثُمَّ انصَرَفْتُ
فَجَلَسْتُ عِنْدَ الْبَابِ، فَقُلْتُ: لِأَكُونَ بَوَّابَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْيَوْمَ،
فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَدَفَعَ الْبَابَ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَقُلْتُ: عَلَى
رِسْلِكَ، قَالَ: ثُمَّ ذَهَبْتُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ، فَقَالَ: ائْذَنْ
لَهُ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، قَالَ: فَأَقْبَلْتُ حَتَّى قُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ: ادْخُلْ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُبَشِّرُكَ بِالْجَنَّةِ، قَالَ: فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ، فَجَلَسَ عَنْ يَمِينِ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مَعَهُ فِي الْقُفِّ، وَدَلَّى رِجْلِيهِ فِي الْبَعْرِ كَمَا صَنَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكَشَفَ عَنْ سَاقِيهِ، ثُمَّ رَجَعْتُ فَجَلَسْتُ، وَقَدْ تَرَكْتُ أَخِي يَتَوَضَّأُ
وَيَلْحَقُنِي، فَقُلْتُ: إِنْ يُرِدِ اللَّهُ بُقْلَانٍ - يُرِيدُ أَخَاهُ - خَيْرًا يَأْتِي بِهِ، فَإِذَا إِنْسَانٌ يُحْرِكُ
الْبَابَ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَقُلْتُ: عَلَى رِسْلِكَ، ثُمَّ جِئْتُ
إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ وَقُلْتُ: هَذَا عُمَرُ يَسْتَأْذِنُ،
فَقَالَ: ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، فَجِئْتُ عُمَرَ فَقُلْتُ: أَذِنَ وَيُبَشِّرُكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْجَنَّةِ، قَالَ فَدَخَلَ فَجَلَسَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي
الْقُفِّ عَنْ يَسَارِهِ، وَدَلَّى رِجْلِيهِ فِي الْبَعْرِ، ثُمَّ رَجَعْتُ فَجَلَسْتُ فَقُلْتُ: إِنْ يُرِدِ اللَّهُ

بُقْلَانٍ خَيْرًا - يعني أخاه - يأت به، فجاءَ إنسانٌ فحرَّكَ البابَ، فقُلْتُ: مَنْ هذا؟
 فقال: عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، فقُلْتُ: على رِسْلِكَ، قال: وجِئْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْتُهُ، فقال: ائذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، مَعَ بَلْوَى تُصِيبُهُ، قال: فجِئْتُ
 فقُلْتُ: ادْخُلْ، وَبَشِّرْكَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْجَنَّةِ مَعَ بَلْوَى تُصِيبُكَ،
 تُصِيبُكَ، قال: فدَخَلَ فوجدَ القُفَّ قد مُلئَ، فجلسَ وجَاهَهُمْ مِنَ الشَّقِيقِ الْآخِرِ.
 رواه البخاري وسلم

قال الخطيب البغدادي: ويكره للطالب إذا استأذن ف قيل: مَنْ ذا؟ أن يقول: أنا،
 من غير أن يُسمِّي نفسه.

الأدب الخامس: إذا لم يؤذن له رجع

قال تعالى في سورة النور: "وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا هُوَ أَزْكَى لَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا
 تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ"

قال ابن كثير: وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا هُوَ أَزْكَى لَكُمْ أي: إذا رُدُّوكُم من
 البابِ قَبْلَ الإِذْنِ أو بَعْدَهُ فَارْجِعُوا هُوَ أَزْكَى لَكُمْ أي: رُجوعُكُمْ أَزْكَى لَكُمْ وَأَطْهَرُ.

وقال سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا، أَي: لَا تَقِفُوا عَلَى أَبْوَابِ النَّاسِ.

وقال قتادة: قال بعضُ المهاجرين: لقد طلبتُ عُمري كُلَّهُ هذه الآيةَ فما أدركتها: أن أستاذِنَ على بعضِ إخواني، فيقول لي: ارجع، فأرجع وأنا مُغْتَبِطٌ؛ لقوله " وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا هُوَ أَزْكَى لَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ " .

الأدبُ السَّادِسُ: غَضُّ البَصْرِ فِي البُيُوتِ

قال تعالى في سورة النور " قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ۗ ذَٰلِكَ أَزْكَى لَهُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ (٣٠) وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ "

وروى البخاري ومسلم عن سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَجُلًا اطَّلَعَ فِي جُحْرِ فِي بَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِدْرَى يَحْكُ بِهَ رَأْسَهُ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَوْ أَعْلَمُ أَنَّكَ تَنْتَظِرُنِي لَطَعْتُ بِهِ فِي عَيْنِكَ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّمَا جُعِلَ الْإِذْنُ مِنْ أَجْلِ الْبَصْرِ.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَوْ أَنَّ رَجُلًا أَطَّلَعَ عَلَيْكَ بِغَيْرِ إِذْنٍ، فَخَذَفْتَهُ بِحَصَاةٍ، فَفَقَّاتَ عَيْنَهُ مَا كَانَ عَلَيْكَ مِنْ جُنَاحٍ. رواه البخاري ومسلم

وفي رواية لمسلم: مَنْ أَطَّلَعَ فِي بَيْتِ قَوْمٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ، فَقَدْ حَلَّ لَهُمْ أَنْ يَفْقُؤُوا عَيْنَهُ.

الأدب السابع: الاستئذان عند الانصراف

قال تعالى في سورة النور " إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ أُولَئِكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ فَإِذَا اسْتَأْذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأَذَنْ لِمَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ "

الأدب الثامن: عدم الدخول في حالة فراغ البيوت

قال تعالى في سورة النور " فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّى يُؤْذَنَ لَكُمْ "

أي إن لم تجدوا في بيوت غيركم أحدا يأذن لكم فلا تدخلوها حتى يأذن لكم صاحب الدار، وإذن الصبي والخادم لا يبيح الدخول في البيوت الخالية من أصحابها، فإن كان صاحب الدار موجودا فيها أخذ بإذن الصبي والخادم إذا كان رسولا من صاحب الدار، وإلا لم يجز الدخول، ولكن يستثنى حالة الضرورة كمداهمة البيت لحرق أو غرق ونحو ذلك.

وتنطبق تلك الأحكام على الرجال والنساء، والمحارم وغير المحارم فيجب الاستئذان على الأبوين والأبناء والبنات البالغين لأن الحكم عام، فقد أخرج مالك في الموطأ أن رجلاً جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: أأستأذن على أُمِّي؟ فقال له نعم. أأحب أن تراها عريانة؟! فقال لا، قال: فاستأذن عليها.

وعن عطاء، قال: سألتُ ابنَ عَبَّاسٍ، فقلتُ: أَسْتَأْذِنُ عَلَى أُخْتِي؟ فقال: نَعَمْ، فَأَعَدْتُ فقلتُ: أُخْتَانِ فِي حَجْرِي، وَأَنَا أَمُوهُمَا وَأُنْفِقُ عَلَيْهِمَا، أَسْتَأْذِنُ عَلَيْهِمَا؟ قال: نَعَمْ، أَأُحِبُّ أَنْ تَرَاهُمَا عُرْيَانَتَيْنِ؟!

وَاسْتَأْذَنَ رَجُلٌ عَلَى حُذَيْفَةَ فَاطَّلَعَ وَقَالَ: أَدْخُلْ؟ قَالَ حُذَيْفَةُ: أَمَّا عَيْنُكَ فَقَدْ دَخَلَتْ، وَأَمَّا اسْتُكْ فَلَمْ تَدْخُلْ!، وَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: أَسْتَأْذِنُ عَلَى أُمِّي؟ قَالَ: إِنْ لَمْ تَسْتَأْذِنْ رَأَيْتَ مَا يَسُوؤُكَ.

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِذَا بَلَغَ بَعْضُ وَلَدِهِ الْخُلْمَ عَزَلَهُ، فَلَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهِ إِلَّا بِإِذْنٍ.

أَمَّا إِذَا كَانَ الْإِنْسَانُ فِي بَيْتِهِ الْخَاصِّ، فَلَا حَاجَةَ فِيهِ لِلِإِذْنِ إِنْ كَانَ فِيهِ الْأَهْلُ "الزوجة"، والسنة السلام إذا دخل. قال قتادة: "إذا دخلت على بيتك فسلم على أهلك، فهم أحق من سلمت عليهم"، فإن كان فيه مع الأهل أمك أو أختك، فقال العلماء: "تنحى واضرب برجلك حتى تنتبها لدخولك".

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ: كَانَ أَبِي إِذَا دَخَلَ مِنَ الْمَسْجِدِ إِلَى الْبَيْتِ يَضْرِبُ بِرِجْلِهِ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ الدَّارَ، حَتَّى يُسْمَعَ ضَرْبُ نَعْلِهِ لِدُخُولِهِ إِلَى الدَّارِ، وَرُبَّمَا تَنَحَّحَ لِيَعْلَمَ مَنْ فِي الدَّارِ بِدُخُولِهِ.

وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَيْسْتَأْذِنُ الرَّجُلُ عَلَى امْرَأَتِهِ؟ قَالَ: لَا.

وَهَذَا مَحْمُولٌ عَلَى عَدَمِ الْوُجُوبِ، وَإِلَّا فَالْأَوْلَى أَنْ يُعْلِمَهَا بِدُخُولِهِ وَلَا يُفَاجِئَهَا بِهِ؛

لاَحْتِمَالٍ أَنْ تَكُونَ عَلَى هَيْئَةٍ لَا تُحِبُّ أَنْ يَرَاهَا عَلَيْهَا...

عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ، عَنْ ابْنِ أَخِي زَيْنَبَ -امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ-، عَنْ زَيْنَبَ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ إِذَا جَاءَ مِنْ حَاجَةٍ فَانْتَهَى إِلَى الْبَابِ،

تَنَحَّحَ وَبَزَقَ؛ كَرَاهِيَةً أَنْ يَهْجُمَ مِنَّا عَلَى أَمْرٍ يَكْرَهُهُ.

وَعَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي هُبَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ إِذَا دَخَلَ الدَّارَ اسْتَأْنَسَ؛

تَكَلَّمَ وَرَفَعَ صَوْتَهُ.

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا قَالَ: تَنَحَّحُوا أَوْ تَنَحَّمُوا.

وَعَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ، اسْتُحِبَّ لَهُ أَنْ

يَتَنَحَّحَ، أَوْ يُحْرِكَ نَعْلَيْهِ.

وَتَنْطَبِقُ هَذِهِ الْأَدَابُ سِوَاءَ أَكَانَ الْبَابُ مَفْتُوحًا أَوْ مَغْلُقًا، وَسِوَاءَ أَكَانَ الطَّارِقُ

أَعْمَى أَوْ بَصِيرًا لِأَنَّ مِنَ الْعَوْرَاتِ مَا يَطَّلِعُ عَلَيْهِ بِالسَّمَاعِ.

وَصِفَةُ الدَّقِّ أَنْ يَكُونَ خَفِيفًا بِحَيْثُ يَسْمَعُ، وَلَا يَعْنِفُ فِي ذَلِكَ، فَقَدْ رَوَى أَنَسُ

بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: "كَانَتْ أَبْوَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَقْرَعُ

بِالْأُظَافِيرِ"

وَإِذَا اسْتُوذِنَ عَلَى أَحَدٍ وَهُوَ يُصَلِّي فَإِذْنُ الرَّجُلِ التَّسْبِيحِ وَالْمَرْأَةِ التَّصْفِيْقِ فَعَنْ أَبِي
هَرِيرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " إِذَا اسْتُوذِنَ عَلَى
الرَّجُلِ وَهُوَ يُصَلِّي فَإِذْنُهُ التَّسْبِيْحُ، وَإِذَا اسْتُوذِنَ عَلَى الْمَرْأَةِ وَهِيَ تُصَلِّي فَإِذْنُهَا
التَّصْفِيْقُ " صححه الألباني

بَابُ الزِّيَارَةِ وَالضِّيَافَةِ

فصل: فضل الزيارة

من سنن الإسلام التزاؤُر في الله فهو من أسباب التآلفِ وتقوية الأخوة، فعن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّ رجلاً زار أخاً له في قرية أخرى، فأرصدَ الله له على مدرجته ملكاً، فلما أتى عليه قال: أين تُريدُ؟ قال: أريدُ أخاً لي في هذه القرية، قال: هل لك عليه من نعمةٍ ترُبُّها؟ قال: لا، غيرَ أبي أحببته في الله عزَّ وجلَّ، قال: فإنِّي رسولُ الله إليك، بأنَّ الله قد أحبَّك كما أحببته فيه. رواه مسلم.

فأرصدَ الله على مدرجته أي: جعلَ الله ملكاً على طريقه يرصده.

هل لك عليه من نعمةٍ ترُبُّها أي: تقومُ عليها وتسعى في صلاحها وتنهضُ له بسبب ذلك.

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال " ألا أخبركم برجالكم في الجنة؟ قلنا: بلى يا رسولَ الله، قال: النبيُّ في الجنة،

وَالصِّدِّيقُ فِي الْجَنَّةِ، وَالشَّهِيدُ فِي الْجَنَّةِ، وَالْمَوْلُودُ فِي الْجَنَّةِ، وَالرَّجُلُ يَزُورُ أَخَاهُ فِي

نَاحِيَةِ الْمِصْرِ لَا يَزُورُهُ إِلَّا لِلَّهِ فِي الْجَنَّةِ " حَسَنَةُ الْأَبْيَانِي

فِي نَاحِيَةِ الْمِصْرِ أَي: فِي مَكَانٍ شَاسِعٍ بَعِيدٍ عَنْهُ.

وَعَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْحَوْلَانِيِّ، قَالَ: دَخَلْتُ مَسْجِدَ دِمَشْقَ فَإِذَا فَتَى شَابٌّ بَرَّاقُ الشَّيَا،

وَإِذَا النَّاسُ مَعَهُ إِذَا اخْتَلَفُوا فِي شَيْءٍ أَسْنَدُوا إِلَيْهِ، وَصَدَرُوا عَنْ قَوْلِهِ، فَسَأَلْتُ عَنْهُ،

فَقِيلَ: هَذَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، فَلَمَّا كَانَ الْعَدُوُّ هَجَرْتُ فَوَجَدْتُهُ قَدْ سَبَّقَنِي بِالتَّهْجِيرِ،

وَوَجَدْتَهُ يُصَلِّي، قَالَ: فَانْتَظَرْتُهُ حَتَّى قَضَى صَلَاتَهُ، ثُمَّ جِئْتُهُ مِنْ قِبَلِ وَجْهِهِ،

فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، ثُمَّ قُلْتُ: وَاللَّهِ إِنِّي لِأَحِبُّكَ لِلَّهِ، فَقَالَ: اللَّهُ؟ فَقُلْتُ: اللَّهُ، فَقَالَ:

اللَّهُ؟ فَقُلْتُ: اللَّهُ، فَقَالَ: اللَّهُ؟ فَقُلْتُ: اللَّهُ. قَالَ: فَأَخَذَ بَجَبَةِ رِدَائِي فَجَبَذَنِي إِلَيْهِ،

وَقَالَ: أَبَشِرْ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ " قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ

وَتَعَالَى: وَجَبَتْ مَحَبَّتِي لِلْمُتَحَابِّينَ فِيَّ، وَالْمُتَجَالِسِينَ فِيَّ، وَالْمُتَزَاوِرِينَ فِيَّ،

وَالْمُتَبَاذِلِينَ فِيَّ " رَوَاهُ أَحْمَدُ

فصل: آداب الزيارة

آداب الزيارة سبع

الأدبُ الأوَّلُ: النِّيَّةُ واحتسابُ الأجرِ

يَنْبَغِي لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَسْتَحْضِرَ النِّيَّةَ عِنْدَ الزِّيَارَةِ وَأَنْ تَكُونَ لِلَّهِ وَفِي اللَّهِ، فَعَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ: تَعَلَّمُوا النِّيَّةَ، فَإِنَّهَا أْبْلَغُ مِنَ الْعَمَلِ، وَعَنْ زُبَيْدِ الْيَامِيِّ قَالَ: إِنِّي لِأَحَبُّ أَنْ تَكُونَ لِي نِيَّةٌ فِي كُلِّ شَيْءٍ، حَتَّى فِي الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: " سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ تَعَالَى فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: إِمَامٌ عَدْلٌ، وَشَابٌّ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ، وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللَّهِ، اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ، فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا، ففَاضَتْ عَيْنَاهُ " رواه البخاري و مسلم

و عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، "أَنَّ رَجُلًا زَارَ أَحَاً لَهُ فِي قَرْيَةٍ أُخْرَى، فَأَرَصَدَ اللَّهُ لَهُ عَلَى مَدْرَجَتِهِ مَلَكًا ، فَلَمَّا أَتَى عَلَيْهِ قَالَ: أَيْنَ تَرِيدُ؟ قَالَ: أُرِيدُ أَحَاً لِي فِي هَذِهِ الْقَرْيَةِ، قَالَ: هَلْ لَكَ عَلَيْهِ مِنْ نِعْمَةٍ تَرُبُّهَا ؟ قَالَ:

لا، غَيْرَ أَبِي أَحَبَّبَهُ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ: فَإِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكَ، بَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَبَّكَ
كَمَا أَحَبَّبْتَهُ فِيهِ " رواه مسلم.

قال القُرْطُبِيُّ: قوله: "هل لك عليه من نعمة تَرُبُّهَا؟"، أي: تقومُ بها وتُصلِحُها،
فتتعاهدُه بسببِها؟ فقال: لا، غيرَ أَبِي أَحَبَّبْتَهُ فِي اللَّهِ"، أي: لم أزره لغرضٍ من
أغراضِ الدُّنيا، ثمَّ أَخْبَرَ بَأَنَّهُ إِنَّمَا زَارَهُ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ أَحَبَّهُ فِي اللَّهِ تَعَالَى؛ فَبَشَّرَهُ الْمَلِكُ
بَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ أَحَبَّهُ بِسَبَبِ ذَلِكَ.

وعن مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَقُولُ " قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: الْمُتَحَابُّونَ فِي جَلَالِي لَهُمْ مَنَابِرٌ مِنْ نُورٍ،
يَغِطُّهُمْ النَّبِيُّونَ وَالشُّهَدَاءُ " صححه الألباني

الأدبُ الثَّانِي: الاستِئْذَانُ قَبْلَ الدُّخُولِ وَعِنْدَ الانْصِرَافِ

قال تعال في سورة النور " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى
تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ " .

الأدبُ الثَّالِثُ: مُرَاعَاةُ وَقْتِ الزِّيَارَةِ

عن عائشة رَضِيَ اللهُ عنها، قالت " لَقَلَّ يَوْمٌ كَانَ يَأْتِي عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا يَأْتِي فِيهِ بَيْتَ أَبِي بَكْرٍ أَحَدَ طَرَفِي النَّهَارِ، فَلَمَّا أُذِنَ لَهُ فِي الْخُرُوجِ إِلَى الْمَدِينَةِ لَمْ يَرْعُنَا إِلَّا وَقَدْ أَتَانَا ظُهُرًا، فَخُبِّرَ بِهِ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: مَا جَاءَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ إِلَّا لِأَمْرٍ حَدَثَ! فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ: أَخْرِجْ مَنْ عِنْدَكَ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّمَا هُمَا ابْنَتَايَ، يَعْنِي عَائِشَةَ وَأَسْمَاءَ! قَالَ: أَشَعَرْتَ أَنَّهُ قَدْ أُذِنَ لِي فِي الْخُرُوجِ! قَالَ: الصُّحْبَةُ يَا رَسُولَ اللهِ! قَالَ: الصُّحْبَةُ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ عِنْدِي نَاقَتَيْنِ أَعَدَدْتُهُمَا لِلْخُرُوجِ، فَخُذْ إِحْدَاهُمَا، قَالَ: قَدْ أَخَذْتُهَا بِالثَّمَنِ " رواه البخاري

قال النووي: يُسْتَحَبُّ اسْتِحْبَابًا مُتَأَكِّدًا: زِيَارَةُ الصَّالِحِينَ، وَالْإِخْوَانِ، وَالْجِيرَانِ، وَالْأَصْدِقَاءِ، وَالْأَقَارِبِ، وَإِكْرَامُهُمْ، وَبُرُّهُمْ، وَصِلَتُهُمْ، وَضَبْطُ ذَلِكَ يَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ أَحْوَالِهِمْ وَمَرَاتِبِهِمْ وَفِرَاقِهِمْ. وَيَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ زِيَارَتُهُ لَهُمْ عَلَى وَجْهِ لَا يَكْرَهُونَهُ، وَفِي وَقْتٍ يَرْتَضُونَهُ.

الْأَدَبُ الرَّابِعُ: الْجُلُوسُ حَيْثُ يَشِيرُ صَاحِبُ الْبَيْتِ وَلَا يَقْعُدُ فِي بَيْتِهِ عَلَى

تَكْرِمَتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ

عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " يَوْمُ الْقَوْمِ أَقْرُوهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً فَأَعْلَمُهُمْ بِالسُّنَّةِ، فَإِنْ كَانُوا فِي السُّنَّةِ سَوَاءً فَأَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً، فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً فَأَقْدَمُهُمْ سِلْمًا، وَلَا يُؤْمَنَنَّ الرَّجُلُ الرَّجُلَ فِي سُلْطَانِهِ، وَلَا يَقْعُدُ فِي بَيْتِهِ عَلَى تَكْرِمَتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ " رواه مسلم

قال الخطَّابيُّ: تَكْرِمَتُهُ فِرَاشُهُ وَسَرِيرُهُ وَمَا يُعَدُّ لِإِكْرَامِهِ مِنْ وَطَاءٍ وَنَحْوِهِ.

وقال خارِجَةُ بنُ زَيْدِ النَّحْوِيِّ: دَخَلْتُ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ بَيْتَهُ زَائِرًا لَهُ، فَوَجَدْتُهُ جَالِسًا بِالْأَرْضِ، فَأَلْقَى إِلَيَّ وَسَادَةً، فَقُلْتُ لَهُ: إِنِّي قَدْ رَضَيْتُ لِنَفْسِي مَا رَضَيْتَ لِنَفْسِكَ! فَقَالَ: إِنِّي لَا أَرْضِي لَكَ فِي بَيْتِي مَا أَرْضَى لِنَفْسِي، وَاجْلِسْ حَيْثُ تُؤْمَرُ؛ فَلَعَلَّ الرَّجُلَ فِي بَيْتِهِ شَيْءٌ يَكْرَهُ أَنْ تَسْتَقْبِلَهُ.

و قال ابنُ بَطَّالٍ فِي شَرْحِ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ: صَاحِبُ الْمَنْزِلِ فِي مَنْزِلِهِ كَالْأَمِيرِ لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ التَّقَدُّمُ عَلَيْهِ فِي أَمْرٍ .

الْأَدَبُ الْخَامِسُ: لَا يَوْمُ الزَّائِرِ الْمَزُورِ إِلَّا بِإِذْنِهِ

عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " يَوْمُ الْقَوْمِ أَقْرُوهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً فَأَعْلَمُهُمْ

بِالسُّنَّةِ، فَإِنْ كَانُوا فِي السُّنَّةِ سَوَاءً فَأَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً، فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً
فَأَقْدَمُهُمْ سِلْمًا، وَلَا يُؤَمِّنُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ فِي سُلْطَانِهِ، وَلَا يَقْعُدُ فِي بَيْتِهِ عَلَى
تَكْرِمَتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ " رواه مسلم

وعن أبي سعيدٍ مولى أبي أسيدٍ، قال: تزوّجتُ وأنا مملوكٌ، فدَعَوْتُ نَفْرًا مِنْ
أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فِيهِمْ ابْنُ مَسْعُودٍ وَأَبُو ذَرٍّ وَحُذَيْفَةُ، قَالَ:
وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، قَالَ: فَذَهَبَ أَبُو ذَرٍّ لِيَتَقَدَّمَ، فَقَالُوا: إِلَيْكَ! قَالَ: أَوْ كَذَلِكَ؟
قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: فَتَقَدَّمْتُ إِلَيْهِمْ وَأَنَا عَبْدٌ مَمْلُوكٌ.

وَقَالَ عِيَاضٌ فِي الْأَحْقِّ بِالْإِمَامَةِ: صَاحِبُ الْمَنْزِلِ أَحَقُّ مِنْ زَائِرِهِ؛ لِأَنَّهُ سُلْطَانُهُ،
وَمَوْضِعُ تَدْبِيرِهِ، وَلَا خِلَافَ يُعْلَمُ فِي هَذَا، مَعَ نَصِّ الْحَدِيثِ فِيهِ، إِلَّا أَنْ يَأْذَنَ
صَاحِبُ الْمَنْزِلِ لِلزَّائِرِ.

وَقَالَ ابْنُ قُدَامَةَ: إِذَا أُقِيمَتِ الْجَمَاعَةُ فِي بَيْتٍ، فَصَاحِبُهُ أَوْلَى بِالْإِمَامَةِ مِنْ غَيْرِهِ.

الْأَدَبُ السَّادِسُ: غَضُّ الْبَصَرِ

قال تعالى في سورة النور " قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ (٣٠) وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ "

وروى مسلم عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه، قال "سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نظر الفجاءة، فأمرني أن أصرف بصري "

الأدب السابع: تخفيف الزيارة وعدم الإثقال

قال تعالى في سورة الأحزاب " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرٍ نَاظِرِينَ إِنَاهُ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلَا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ "

" فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا " أي: فإذا فرغتم من الطعام فاخرجوا من بيت النبي، وتفرقوا، " وَلَا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ " أي: ولا تمكثوا في بيته بعد فراغكم من الطعام مستأنسين بالحديث، " إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ " أي: إن ذلكم كان يؤذي النبي ويشق عليه، فيصيبه الحياء من إعلامكم بذلك.

وروى مسلم عن أنس رضي الله عنه قال لما تزوج النبي صلى الله عليه وسلم زينب أهدت له أم سليم حيسًا في تورٍ من حجارة، فقال أنس: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: اذهب، فادع لي من لقيت من المسلمين، فدعوت له من لقيت، فجعلوا يدخلون عليه فيأكلون ويخرجون، ووضع النبي صلى الله عليه وسلم يده على الطعام، فدعا فيه، وقال فيه ما شاء الله أن يقول، ولم ادع أحدًا لقيته إلا دعوته، فأكلوا حتى شبعوا، وخرجوا وبقي طائفة منهم، فأطالوا عليه الحديث، فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يستحيي منهم أن يقول لهم شيئًا، فخرج وتركهم في البيت، فأنزل الله عز وجل: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرٍ نَاطِرِينَ إِنَّهُ ، الأحزاب: ٥٣، قال قتادة: غير متحيين طعامًا ولكن إذا دعيتهم فادخلوا، حتى بلغ ذلكم أظهر لقلوبكم وقلوبهم.

قال ابن بطال: في الحديث أنه لا ينبغي لأحد أن يدخل بيت غيره إلا بإذنه، وأن الداخل المأذون له لا ينبغي له أن يطول الجلوس فيه بعد تمام حاجته التي دخل لها؛ لئلا يؤذي الداخل الذي أدخله، ويمنع أهله من التصرف في مصالحهم. وفيه أن من أطال الجلوس في دار غيره حتى كره ذلك من فعله، فإن لصاحب الدار أن يقوم بغير إذنه، ويظهر الشاغل عليه في ذلك حتى يفطن له، وأنه إذا قام

فَإِنَّ لِلدَّاخِلِ الْقِيَامَ مَعَهُ، وَأَنَّهُ لَا يَجُوزُ لَهُ الْجُلُوسُ فِيهِ بَعْدَهُ إِلَّا أَنْ يَأْذَنَ لَهُ فِي ذَلِكَ صَاحِبُ الْمَنْزِلِ.

وَقَالَ ابْنُ هُبَيْرَةَ: فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى اسْتِحْبَابِ تَخْفِيفِ الزِّيَارَةِ لِلزَّائِرِ، وَلَا سِيَّمَا عَقَبَ الطَّعَامِ، فَإِذَا طَعِمَ الضَّيْفُ انْتَشَرَ. وَفِيهِ مَا يَدُلُّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ حَيًّا فِي التِّمَاسِ حَقًّا، فَخَرَجَ وَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا.

وَعَنْ ابْنِ عَائِشَةَ قَالَ: حَسْبُكَ فِي الثُّقَلَاءِ أَنَّ الشَّرْعَ لَمْ يَحْتَمِلْهُمْ، وَقَالَ: فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَأَنْتَشِرُوا.

وَقَالَ الْقَاسِمِيُّ فِي أَدَبِ الزِّيَارَةِ وَالزَّائِرِ: الزِّيَارَةُ هِيَ الْوَاسِطَةُ الْوَحِيدَةُ لِدَوَامِ رَابِطَةِ الْأُخُوَّةِ وَالصُّحْبَةِ، إِلَّا أَنَّ كَثَرَتَهَا زُبْمًا كَانَتْ مَجْلَبَةً لِلْمَلَلِ، وَقَلَّتْهَا مَدْعَاةٌ لِلإِيحَاشِ وَضَعْفِ الْمُوَدَّةِ .

وَيَجِبُ أَنْ تَكُونَ فِي غَيْرِ وَقْتِ النَّوْمِ، وَتَحْسُنُ فِي غَيْرِ وَقْتِ الْأَكْلِ.

وَأَنْ تَكُونَ بِمَلَابِسٍ نَظِيفَةٍ، وَهَيْئَةٍ حَسَنَةٍ.

وَأَنْ يَطْرُقَ الْبَابَ بِلُطْفٍ إِلَى ثَلَاثٍ، وَلَهُ بَعْدَهَا الْإِنْصِرَافُ، وَمَنْ لَمْ يَجِدِ الْمَنْزُورَ فَلْيَتْرِكْ اسْمَهُ مَعَ الْخَادِمِ أَوْ عَلَى بَطَاقَةٍ.

وَمَنْ وَجَدَ الْبَابَ مَفْتُوحًا فَلَا يَدْخُلُ إِلَّا بَعْدَ أَنْ يَسْتَأْذِنَ لَهُ الْخَادِمُ، أَوْ يُرْسِلَ مَعَهُ بِطَاقَتِهِ.

وَلَا يُفَاجِئُ الْمَزُورَ مُفَاجَأَةً؛ فَإِنَّ ذَلِكَ يُؤْمٌ مَن فَوْجِيٌّ فِي بَدءِ رُؤْيَيْتِهِ.

وَمَنْ شَعَرَ أَنَّ لِمَزُورِهِ شُغْلًا أَوْ تَهَيُّاً لِحَاجَةٍ فَلْيُبَادِرْ بِالْانْصِرَافِ، وَلَوْ رَغِبَ إِلَيْهِ بِالْمَمْكُتِ.

وَمَنْ وَجَدَهُ يُنَاجِي أَحَدًا فِي حَدِيثٍ فَلْيَعْتَزِلْهُمَا جَانِبًا، وَيَتَشَاغَلْ انْتِظَارًا لِفِرَاقِهِمَا. وَإِذَا وَجَدَهُ فِي كِتَابَةٍ أَوْ قِرَاءَةٍ فَلَا يَتَطَلَّعُ إِلَيْهَا وَيَسْأَلُهُ عَنْهَا، وَلَا يَدُلُّ عَلَيْهِ بِتَفْتِيْشِ أَوْرَاقِهِ وَخِزَانَتِهِ.

وَلَا يَتَنَاجَى مَعَ غَيْرِهِ بِحَضْرَةِ الْمَزُورِ، وَلَا يُطِيلُ مُدَّةَ الْمُقَابَلَةِ، وَلَا يَنْصَرِفُ إِلَّا بِاسْتِئْذَانٍ.

وَإِذَا وَعَدَ أَحَدًا لَزِيَارَتِهِ فَلَا يُخْلِفُ وَعْدَهُ مَعَهُ، وَلِيَكُنْ حُضُورُهُ فِي الْوَقْتِ الْمَعْيَنِ، وَإِنْ طَرَأَ عُذْرٌ فَيَجِبُ إِخْبَارُهُ قَبْلَ الْمِيْعَادِ

فصل: وجوب إكرام الضيف

من السنة إكرام الضيف فقد روى البخاري ومسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا

يُؤذِ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ
بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ "

وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: هلاك بالرجل أن يدخل عليه الرجل من إخوانه، فيحتقر ما في بيته أن يقدمه إليه، وهلاك بالقوم أن يحتقروا ما قدم إليهم.

قال ابن القيم: إن للضيف حقاً على من نزل به، وهو ثلاث مراتب: حق واجب، وتام مستحب، وصدقة من الصدقات؛ فالحق الواجب يوم وليلة، وقد ذكر النبي صلى الله عليه وسلم المراتب الثلاثة في الحديث المتفق على صحته من حديث أبي شريح الخزازي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر، فليكرم ضيفه جائزته، قالوا: وما جائزته يا رسول الله؟ قال: يومه وليلته، والضيافة ثلاثة أيام، فما كان وراء ذلك فهو صدقة، ولا يحل له أن يتوي عنده حتى يُجرجه"

فصل: آداب الضيافة

آداب الضيافة خمس

أولاً: النية واحتساب الأجر

روى مسلم عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ، وَإِنَّمَا لِأَمْرٍ مَّا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَهِيَ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا، فَهِيَ هِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ "

ثانِيًا: التَّرْحِيبُ وَحَسَنُ الْاِسْتِقْبَالِ

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ، وَإِنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهِ طَلِقٍ، وَأَنْ تُفْرَغَ مِنْ دَلُوكَ فِي إِنْاءِ أَخِيكَ " رواه أحمد

وعن أبي ذر رضي الله عنه، قال: قال لي النبي صلى الله عليه وسلم " لَا يَحْقِرَنَّ أَحَدُكُمْ شَيْئًا مِنَ الْمَعْرُوفِ، وَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيَلْقَ أَخَاهُ بِوَجْهِ طَلِقٍ، وَإِنْ اشْتَرَيْتَ لَحْمًا أَوْ طَبَخْتَ قِدْرًا فَأَكْثَرَ مَرَقَتَهُ وَاغْرَفَ لِمَارِكٍ مِنْهُ " صححه الألباني

وقال الأصمعي: سَأَلْتُ عُيَيْنَةَ بْنَ وَهَبٍ الدَّارِمِيَّ عَنِ مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، فَقَالَ: أَوْ مَا سَمِعْتَ قَوْلَ عَاصِمِ بْنِ وَاثِلٍ:

وإِنَّا لَنَقْرِي الضَّيْفَ قَبْلَ نُزُولِهِ
وَنُشِيعُهُ بِالْبَشْرِ مِنْ وَجْهِ ضَاحِكٍ.

وقال القاسمي في آداب المزور: يلزم المزور أن يستقبل زائره ببشاشة وطلاقة وجه، وأن يصفحه ويرحب به، ويظهر السرور بزيارته، ويشكره على تفضله، وألا يتقدم على زائره في مجلس، وفي تناول مشروب، وألا يحدثه بالأراجيف، ولا بما يسوءه، وإذا بعته نائبة أو مصيبة فليكتمها عن زائره، وليتجلد في إكمال الجلسة، وأن يلتفت لزائريه بالتساوي، فلا يؤثر بحديثه أحدا منهم، وأن يسامره بمشربه وما يهواه، وأن يستسمحه في إنهاء شغل إن كان لديه ليتفرغ لمخاطبته، وأن يمشي معه إلى الباب، وأن يرد له بعد أيام زيارته.

وقال سيف الدولة بن حمدان:

مَنْزِلُنَا رَحْبٌ لِمَنْ زَارَهُ
نَحْنُ سَوَاءٌ فِيهِ وَالطَّارِقُ
وَكُلُّ مَا فِيهِ حَلَالٌ لَهُ
إِلَّا الَّذِي حَرَّمَ الْخَالِقُ

وقال سعود الشريم:

يَا ضَيْفًا لَوْ زَرْتَنَا لَتَدْرَكَنَّ مَا يَلِي

أَنَا ضَيْوْفٌ عِنْدَكُمْ وَأَنْتَ رَبُّ الْمَنْزَلِ

وقال ابنُ عَقِيلٍ: البِشْرُ مُؤَنَسٌ لِلْعُقُولِ، وَمِنْ دَوَاعِي الْقَبُولِ، وَالْعُبُوسُ ضِدُّهُ. لَوْ
كَانَ فِي الْعُبُوسِ خَيْرٌ مَّا عُتِبَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وقال عبدُ القادرِ الجيلانيُّ: يَنْبَغِي أَنْ يُحْسِنَ الْعِشْرَةَ مَعَ إِخْوَانِهِ، فَيَكُونَ مُنْبَسِطًا
الْوَجْهَ غَيْرَ عُبُوسٍ وَلَا مَخَالِفًا لَهُمْ فِيمَا يَرِيدُونَ عَنْهُ، بِشَرَطِ أَلَّا يَكُونَ فِيهِ خَرْقٌ
لِلشَّرْعِ وَمَجَاوِزَةً لِلْحَدِّ وَارْتِكَابٌ لِلْإِثْمِ، بَلْ يَكُونُ مِمَّا أَبَاحَهُ الشَّرْعُ وَأَذِنَ فِيهِ الرَّبُّ،
وَلَا يَكُونُ مَمَارِيًّا وَلَا لَجُوجًا، وَيَكُونُ أَبَدًا مُسَاعِدًا لِلْإِخْوَانِ عَلَى الشَّرْطِ الَّذِي
ذَكَرْنَا.

وَمِنْ آدَابِ الْمُضَيْفِ: أَنْ يَتَفَقَّدَ دَابَّةَ ضَيْفِهِ وَيُكْرِمَهَا قَبْلَ إِكْرَامِ الضَّيْفِ.
قال الشَّاعِرُ:

مَطِيَّةُ الضَّيْفِ عِنْدِي تَلُوُ صَاحِبِهَا

لَنْ يَأْمَنَ الضَّيْفُ حَتَّى تُكْرِمَ الْفَرَسَا

ثالثًا: تعجيلُ ما يُقدَّم للضيف وتقرُّبه وعرضُه

قال تعالى في سورة هود "وَلَقَدْ جَاءَتْ رُسُلُنَا إِبْرَاهِيمَ بِالْبُشْرَى قَالُوا سَلَامًا قَالَ سَلَامٌ فَمَا لَبِثَ أَنْ جَاءَ بِعِجْلٍ حَنِيدٍ "

أي: فما تَأَخَّرَ إبراهيمُ عليه الصَّلَاةُ والسَّلَامُ عنِ المَجِيءِ مِنْ بَيْتِهِ بِعِجْلٍ مَشْوِيٍّ لَضِيُوفِهِ.

قال القُشَيْرِيُّ: لما تَوَهَّمَهُمْ أَضْيَافًا قامَ بِحَقِّ الضِّيَافَةِ، فَقَدَّمَ خَيْرَ ما عِنْدَهُ ما شَكَرَهُ الحَقُّ عَلَيْهِ؛ حَيْثُ قالَ في مَوْضِعٍ آخَرَ: فَجَاءَ بِعِجْلٍ سَمِينٍ . الذاريات .
وفي هذا إِشارةٌ إلى أَنَّهُ إِذا نَزَلَ الضَّيْفُ فالواجِبُ المبادِرَةُ إلى تَقْدِيمِ السُّفْرَةِ مِمَّا حَضَرَ في الوَقْتِ.

وقال القُرْطُبِيُّ: في هذه الآيَةِ مِنْ أَدَبِ الضَّيْفِ أَنْ يُعَجَّلَ قِراهُ، فيُقَدِّمَ الموجودَ الميسَّرَ في الحالِ، ثُمَّ يُتْبِعَهُ بغيرِهِ إِنْ كانَ لَهُ جِدَّةٌ، ولا يَتَكَلَّفُ ما يَضُرُّ بِهِ.

وقال ابنُ العَرَبِيِّ: مُبادِرَةُ إبراهيمَ بالنُّزْلِ حينَ ظَنَّ أَنَّهُم أَضْيَافٌ مَشْكُورَةٌ مِنَ اللَّهِ مَتَلَوَّةٌ مِنْ كَلامِهِ في الشَّائِءِ بِها عَلَيْهِ، تَبَيَّنَ ذلكَ في إنزالِهِ فِيهِ حينَ قالَ في مَوْضِعٍ: فَجَاءَ بِعِجْلٍ سَمِينٍ، وفي آخَرَ: فَجَاءَ بِعِجْلٍ حَنِيدٍ أَي: مَشْوِيٍّ، ووَصَفَهُ بِالطَّيِّبِينَ: طيبِ السِّمَنِ، وطيبِ العَمَلِ بالإِشْواءِ، وهو أَطيبُ لِلْمُحاوِلَةِ في تَنَاوُلِهِ. والسُّنَّةُ إِذا قُدِّمَ لِلضَّيْفِ الطَّعامُ: أَنْ يُبادِرَ الموقَدِّمُ إِلَيْهِ بِالْأَكْلِ مِنْهُ؛ فَإِنَّ كَرَامَةَ صاحِبِ المَنْزِلِ

المبادرة بالقبول، فلما قبض الملائكة أيديهم نكروهم إبراهيم؛ لأنهم خرجوا عن العادة، وخالفوا السنة، وخاف أن يكون وراءهم مكروه يقصدونه.

ويروى عن علي رضي الله عنه، قال: إذا طرقت إخوانك فلا تدخر عنهم ما في المنزل، ولا تتكلف ما وراء الباب.

وقال ميمون بن مهران: إذا نزل بك ضيف فلا تكلف له ما لا تطيق، وأطعمه من طعام أهلِكَ، وألقه بوجه طلق؛ فإنك إن تكلف له ما لا تطيق أوشك أن تلقاه بوجه يكرهه.

وعن الأحنف بن قيس، قال: ثلاث ليس فيهن انتظار: الضيف إذا نزل بي أن أعجل له ما كان، والجنزة لا أحبسها، والأيم إذا عرض لها رغبة أن أزوجه.

رابعاً: إيثار الضيف

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلاً أتى النبي صلى الله عليه وسلم، فبعث إلى نسائه، فقلن: ما معنا إلا الماء! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من يضم أو يضيف هذا؟ فقال رجل من الأنصار: أنا. فانطلق به إلى امرأته، فقال: أكرمي ضيف رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقالت: ما عندنا إلا

قوتُ صبياني. فقال: هَيَّيْ طَعَامَكَ، وَأَصْبِحِي سِرَاجَكَ، وَنَوِّمِي صَبِيانَكَ إِذَا
 أَرَادُوا عَشَاءً! فَهَيَّاتِ طَعَامَهَا، وَأَصْبَحْتِ سِرَاجَهَا، وَنَوِّمْتِ صَبِيانَهَا، ثُمَّ قَامَتْ
 كَأَنَّهَا تُصْلِحُ سِرَاجَهَا فَأَطْفَأَتْهُ، فَجَعَلَا يُرِيانَهُ أَتُّهُمَا يَأْكُلَانِ فَبَاتَا طَاوِيَيْنِ! فَلَمَّا
 أَصْبَحَ غَدَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: ضَحِكَ اللَّهُ اللَّيْلَةَ أَوْ
 عَجِبَ مِنْ فِعَالِكُمَا! فَأَنْزَلَ اللَّهُ: وَيُؤَثِّرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ
 وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ " رواه البخاري

قال النووي: هذا الحديثُ مشتملٌ على فوائدٍ كثيرةٍ؛ منها: فضيلةُ إكرامِ الضَّيْفِ
 وإيثاره، ومنها منقبةٌ لهذا الأنصاريِّ وامرأته رضيَ اللهُ عنهما، ومنها الاحتيالُ في
 إكرامِ الضَّيْفِ إِذَا كَانَ يَمْتَنِعُ مِنْهُ رِفْقًا بِأَهْلِ الْمَنْزِلِ؛ لقوله: "أطفئي السِّرَاجَ وأريه أَنَا
 نَأْكُلُ"؛ فَإِنَّهُ لَوْ رَأَى قِلَّةَ الطَّعَامِ وَأَتُّهُمَا لَا يَأْكُلَانِ مَعَهُ لَا مَمْتَنَعَ مِنَ الْأَكْلِ.
 ولكن يكون الإكرام بدون تكلف فزوى عن عليِّ رضيَ اللهُ عنه، قال: إِذَا طَرَقَكَ
 إِخْوَانُكَ فَلَا تَدَّخِرْ عَنْهُمْ مَا فِي الْمَنْزِلِ، وَلَا تَتَكَلَّفْ مَا وَرَاءَ الْبَابِ.

خامسًا: عدمُ المنِّ على الضَّيْفِ

عن لقيطِ بنِ صَبْرَةَ رضيَ اللهُ عنه، قال: كُنْتُ وَافِدًا بَنِي الْمُنْتَفِقِ - أَوْ فِي وَفْدِ بَنِي
 الْمُنْتَفِقِ - إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمْ نُصَادِفْهُ فِي مَنْزِلِهِ، وَصَادَفْنَا عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَ:
فَأَمَرَتْ لَنَا بِخَزِيرَةٍ فَصُنِعَتْ لَنَا، قَالَ: وَأُتِينَا بِقِنَاعٍ - وَالْقِنَاعُ: الطَّبَقُ فِيهِ تَمْرٌ - ثُمَّ جَاءَ
رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، " فَقَالَ: هَلْ أَصَبْتُمْ شَيْئًا؟ - أَوْ أَمَرَ لَكُمْ بِشَيْءٍ؟
- قَالَ: قُلْنَا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: فَبَيْنَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ جُلُوسٌ، إِذْ دَفَعَ الرَّاعِي غَنَمَهُ إِلَى الْمَرَاكِحِ، وَمَعَهُ سَخْلَةٌ تَبَعْرُ، فَقَالَ: مَا
وَلَدَتْ يَا فُلَانُ؟ قَالَ: بِهَمَّةٍ، قَالَ: فَادْبَحْ لَنَا مَكَانَهَا شَاةً، ثُمَّ قَالَ: لَا تَحْسِبَنَّ -
وَلَمْ يَقُلْ: لَا تَحْسِبَنَّ - أَنَا مِنْ أَجْلِكَ ذَبَحْنَاهَا، لَنَا غَنَمٌ مِائَةٌ لَا نُرِيدُ أَنْ تَزِيدَ، فَإِذَا
وَلَدَ الرَّاعِي بِهَمَّةٍ ذَبَحْنَا مَكَانَهَا شَاةً ". صححه الألباني

الْخَزِيرَةُ: أَنْ يُؤْخَذَ اللَّحْمُ فَيُقَطَّعَ صِغَارًا ثُمَّ يُطَبَّخَ

الْقِنَاعُ: الطَّبَقُ

السَّخْلَةُ: وُلْدُ الشَّاةِ

الْبَهْمَةُ: وُلْدُ الشَّاةِ أَوَّلَ مَا يُولَدُ

قَالَ الْخَطَّابِيُّ: قَوْلُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا تَحْسِبَنَّ أَنَا مِنْ أَجْلِكَ ذَبَحْنَاهَا مَعْنَاهُ
نَفْيُ الرِّيَاءِ، وَتَرْكُ الْإِعْتِدَادِ بِالْقَرَى عَلَى الضَّيْفِ.

فصل: آداب الضيف

آداب الضيف أربع

الأدب الأول: عدم استتباع الضيف أحدًا لم يدعه المضيف

روى البخاري ومسلم عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه، قال: كان رجلٌ من الأنصار يُقال له: أبو شعيبٍ، وكان له غلامٌ لحامٌ، فرأى رسولَ الله صلى الله عليه وسلم فعرف في وجهه الجوعَ، فقال لُغلامه: ويحك! اصنع لنا طعامًا لحميةً نقر، فإني أريد أن أدعو النبي صلى الله عليه وسلم خامسَ خمسة، قال: فصنع، ثم أتى النبي صلى الله عليه وسلم فدعاه خامسَ خمسة، واتبعهم رجلٌ، فلما بلغ الباب قال النبي صلى الله عليه وسلم: إن هذا اتبعنا، فإن شئت أن تأذن له، وإن شئت رجع، قال: لا، بل آذن له يا رسول الله.

اللحام: الذي يبيع اللحم أي الجزأ

قال النووي: فيه أن المدعو إذا تبعه رجلٌ بغير استدعاء، ينبغي له ألا يأذن له وينهاه، وإذا بلغ باب دار صاحب الطعام أعلمه به ليأذن له أو يمنعه، وأن صاحب الطعام يستحب له أن يأذن له إن لم يترتب على حضوره مفسدة بأن يؤذي الحاضرين، أو يُشيع عنهم ما يكرهونه، أو يكون جلوسه معهم مزيًا بهم

لشهرته بالفسق، ونحو ذلك، فإن خيف من حضوره شيء من هذا لم يأذن له،
وينبغي أن يتلطف في رده ولو أعطاه شيئاً من الطعام إن كان يليق به - ليكون رداً
جميلاً - كان حسناً.

الأدب الثاني: ترك الشراهة في الطعام والشراب

عن نافع قال: كان ابن عمر لا يأكل حتى يؤتى بمسكين يأكل معه، فأدخلت
رجلاً يأكل معه، فأكل كثيراً، فقال: يا نافع، لا تدخل هذا علي، سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم يقول: المؤمن يأكل في معي واحد، والكافر يأكل في سبعة
أمعاء. رواه البخاري

وكان السلف يقولون من اللؤم أن تلقى كلب جوعك على طعام غيرك.
وكان ابن سيرين إذا دعي إلى وليمة أو إلى عرس، دخل منزله، فيقول: اسقوني
شربة سويق، فيقال له: يا أبا بكر، أنت تذهب إلى العرس تشرب سويقاً! فكان
يقول: إنني أكره أن أجعل حدة جوعي على طعام الناس.

الأدب الثالث: عدم الإثقال على المضيف

عن أبي شريح الكعبي رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " الضيافة ثلاثة أيام، وجائزته يوم وليلة، ولا يحل لرجل مسلم أن يقيم عند أخيه حتى يؤتمه، قالوا: يا رسول الله، وكيف يؤتمه؟ قال: يقيم عنده، ولا شيء له يقره به " رواه مسلم

قال ابن الجوزية: قوله حتى يؤتمه وذلك أنه إذا لم يكن له ما يقره له تسخط بإقامته، وربما ذكره بقبیح، وربما أثم في كسب ما ينفقه عليه.

وقال الأبشيهي: ومن آداب الضيف أيضاً: أن لا يسأل صاحب المنزل عن شيء من داره سوى القبلة، وموضع قضاء الحاجة، وأن لا يتطلع إلى ناحية الحرم، وأن لا يخالفه إذا جلسه في مكان وأكرمه به، وأن لا يمتنع من غسل يديه. وإذا رأى صاحب المنزل قد تحرك بجزء فلا يمنعه منها.

الأدب الرابع: الدعاء للمضيف

عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استأذن على سعد بن عبادة، فقال: السلام عليكم ورحمة الله، فقال سعد: وعليك السلام ورحمة الله، ولم يسمع النبي صلى الله عليه وسلم حتى سلم ثلاثاً، ورد عليه سعد ثلاثاً، ولم يسمعه، فرجع النبي صلى الله عليه وسلم وأتبعه سعد، فقال: يا رسول الله، بأبي

أَنْتَ وَأُمِّي! مَا سَلَّمْتَ تَسْلِيمَةً إِلَّا هِيَ بِأُذُنِي، وَلَقَدْ رَدَدْتُ عَلَيْكَ وَلَمْ أُسْمِعْكَ؛
أَحْبَبْتُ أَنْ أَسْتَكْثِرَ مِنْ سَلَامِكَ، وَمِنَ الْبَرَكَةِ! ثُمَّ أَدْخَلَهُ الْبَيْتَ فَقَرَّبَ لَهُ زَيْبًا،
فَأَكَلَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ: أَكَلِ طَعَامَكُمْ الْأَبْرَارُ، وَصَلَّتْ
عَلَيْكُمْ الْمَلَائِكَةُ، وَأَفْطَرَ عِنْدَكُمْ الصَّائِمُونَ. رواه أحمد

بَابُ عِيَادَةِ الْمَرِيضِ

فصل: فضل عيادة المريض

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
" عودوا المرضى، واتبعوا الجنائز تذكركم الآخرة " رواه أحمد

وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم " فُكُّوا العاني وأطعموا الجائع، وعودوا المريض " رواه البخاري
فُكُّوا العاني: أي الأسير

وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم " مَنْ عَادَ مَرِيضًا لَمْ يَزَلْ يَخُوضُ الرَّحْمَةَ حَتَّى يَجْلِسَ، فَإِذَا جَلَسَ
اغْتَمَسَ فِيهَا " رواه أحمد

وعن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم، عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم، قال " مَنْ عَادَ مَرِيضًا لَمْ يَزَلْ فِي خُرْفَةِ الْجَنَّةِ، قِيلَ: يَا رَسُولَ
اللَّهِ، وَمَا خُرْفَةُ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: جَنَاهَا " رواه مسلم

خُرْفَةُ الْجَنَّةِ: أي ثمارها

وعن عليِّ بنِ أبي طالبٍ رَضِيَ اللهُ عنه، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ يقولُ " مَنْ أتى أخاه المسلمَ عائدًا، مَشَى في خِرَافَةِ الجَنَّةِ حَتَّى يَجْلِسَ، فإذا جَلَسَ غَمَرَتْهُ الرَّحْمَةُ، فإن كان غُدُوَّةً صَلَّى عليه سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ حَتَّى يُمْسِيَ، وإن كان مَسَاءً صَلَّى عليه سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ حَتَّى يُصْبِحَ " رواه ابن ماجه

وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عنه أَنَّهُ قال: قال رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ " إِنَّ اللهَ تَعَالَى يَقُولُ يَوْمَ القِيَامَةِ: يا ابنَ آدَمَ، مَرِضْتُ فَلَمْ تَعُدَّنِي. قال: يا رَبِّ، كيفَ أَعُوذُكَ وَأَنْتَ رَبُّ العَالَمِينَ؟! قال: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عِبْدِي فُلَانًا مَرِضَ فَلَمْ تَعُدَّهُ؟ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ عُدَّتَهُ لَوَجَدْتَنِي عِنْدَهُ؟ يا ابنَ آدَمَ، اسْتَطَعَمْتُكَ فَلَمْ تُطْعِمْنِي. قال: يا رَبِّ، كيفَ أُطْعِمُكَ وَأَنْتَ رَبُّ العَالَمِينَ؟! قال: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّهُ اسْتَطَعَمَكَ عِبْدِي فُلَانٌ فَلَمْ تُطْعِمْهُ؟ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ أُطْعِمْتَهُ لَوَجَدْتَ ذَلِكَ عِنْدِي؟ يا ابنَ آدَمَ، اسْتَسْقَيْتُكَ فَلَمْ تَسْقِنِي. قال: يا رَبِّ كيفَ أَسْقِيكَ وَأَنْتَ رَبُّ العَالَمِينَ؟! قال: اسْتَسْقَاكَ عِبْدِي فُلَانٌ فَلَمْ تَسْقِهِ، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ سَقَيْتَهُ وَجَدْتَ ذَلِكَ عِنْدِي " رواه مسلم

وعن مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 " خَمْسٌ مَنْ فَعَلَ وَاحِدَةً مِنْهُنَّ كَانَ ضَامِنًا عَلَى اللَّهِ: مَنْ عَادَ مَرِيضًا، أَوْ
 خَرَجَ مَعَ جِنَازَةٍ، أَوْ خَرَجَ غَازِيًا، أَوْ دَخَلَ عَلَى إِمَامِهِ يُرِيدُ تَعْزِيرَهُ وَتَوْقِيرَهُ،
 أَوْ قَعَدَ فِي بَيْتِهِ فَسَلِمَ النَّاسُ مِنْهُ وَسَلِمَ مِنَ النَّاسِ " رواه أحمد

فصل: آداب عيادة المريض

آدابُ عيادةِ المريضِ أربعةٌ

أولاً: تصبيرُ المريضِ وتبشيره

عن أُمِّ الْعَلَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: عَادَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا
 مَرِيضَةٌ، فَقَالَ " أَبْشِرِي يَا أُمَّ الْعَلَاءِ، فَإِنَّ مَرَضَ الْمُسْلِمِ يُذْهِبُ اللَّهُ بِهِ خَطَايَاهُ،
 كَمَا تُذْهِبُ النَّارُ خَبَثَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ " رواه أبو داود

ثانياً: حثُّ المريضِ على حُسنِ الظَّنِّ بِاللَّهِ

حُثُّ الْمَرِيضِ عَلَى حُسْنِ الظَّنِّ بِاللَّهِ وَأَنَّ قِضَاءَ اللَّهِ كُلَّ خَيْرٍ لِلْمُؤْمِنِ، فَعَنْ صُهَيْبِ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " عَجَبًا لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ،

إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ خَيْرٌ، وَلَيْسَ ذَاكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ، إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَاءُ شَكَرَ، فَكَانَ خَيْرًا لَهُ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَاءُ صَبَرَ، فَكَانَ خَيْرًا لَهُ " رواه مسلم

وعن جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنهما، قال: سمعتُ رسولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قبلَ موته بثلاثةِ أيَّامٍ يقولُ " لا يموتنَّ أحدكم إلا وهو يُحسِنُ الظنَّ بالله عزَّ وجلَّ " رواه مسلم

ثالثًا: الدُّعَاءُ لِلْمَرِيضِ

عن ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ " مَنْ عَادَ مَرِيضًا لَمْ يَحْضُرْ أَجَلُهُ، فَقَالَ عِنْدَهُ سَبْعَ مَرَارٍ: أَسْأَلُ اللَّهَ الْعَظِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَنْ يَشْفِيكَ، إِلَّا عَافَاهُ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ الْمَرَضِ " صححه الحاكم في المستدرک

وعن أبي سعيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنْ جَبْرِيْلَ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أَشْتَكَيْتَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ، مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيكَ، مِنْ شَرِّ كُلِّ نَفْسٍ أَوْ عَيْنِ حَاسِدٍ اللَّهُ يَشْفِيكَ، بِاسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ. رواه مسلم

وعن ابن عباسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قال " كان النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ عَلَى مَنْ يَعُودُهُ قَالَ: لَا بَأْسَ؛ طَهْرًا إِنْ شَاءَ اللهُ " رواه البخاري

وروى البخاري عن أَنَسِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ لِثَابِتٍ: أَلَا أُرْقِيكَ بِرُقِيَةِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: بلى، قَالَ: اللَّهُمَّ رَبَّ النَّاسِ، مُذْهِبَ الْبَاسِ، اشْفِ أَنْتَ الشَّافِي، لَا شَافِيَ إِلَّا أَنْتَ، شِفَاءً لَا يُعَادِرُ سَقَمًا

وعن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ لِلْمَرِيضِ: " بِاسْمِ اللهِ، تُرْبَةُ أَرْضِنَا، بِرِيقَةِ بَعْضِنَا، يُشْفَى سَقِيمُنَا، بِإِذْنِ رَبِّنَا " رواه البخاري

رابعًا: تخفيفُ المُكْتَبِ عِنْدَ الْمَرِيضِ

قال ابن عبد البرِّ: أَفْضَلُ الْعِيَادَةِ أَحَقُّهَا، وَلَا يُطِيلُ الْعَائِدُ الْجُلُوسَ عِنْدَ الْعَلِيلِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ صَدِيقًا يَأْنَسُ بِهِ وَيَسُرُّهُ ذَلِكَ مِنْهُ وَمَنْ عَادَ مَرِيضًا أَوْ زَارَ صَاحِبًا فَلْيَجْلِسْ حَيْثُ يَأْمُرُهُ؛ فَالْمَرْءُ أَعْلَمُ بِعَوْرَةِ مَنْزِلِهِ.

وقيل عيادةُ المريضِ كَجَلْسَةِ الْخَطِيبِ: أَي جَلْسَةِ خَطِيبِ الْجُمُعَةِ بَيْنَ الْخَطْبَتَيْنِ وَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ خَرَجْتُ إِلَى الْبَصْرَةِ أُرِيدُ مُحَمَّدَ بْنَ سِيرِينَ فَوَجَدْتَهُ مَرِيضًا بِهِ الْبَطْنُ فَكُنَّا نَدْخُلُ عَلَيْهِ نَعُودُهُ قِيَامًا

بَابُ الْمَجَالِسِ وَالْكَلَامِ فِيهَا

آدابُ الكلامِ وآدابُ المجلسِ ثمانية عشر

الأوَّلُ: السَّلَامُ عِنْدَ الدُّخُولِ وَالخُرُوجِ مِنَ الْمَجْلِسِ

عن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " إِذَا
انْتَهَى أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَجْلِسِ فَلْيُسَلِّمْ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَقُومَ فَلْيُسَلِّمْ، فَلَيْسَتْ الْأُولَى
بَأَحَقَّ مِنَ الْآخِرَةِ " رواه أحمد

ثَانِيًا: الْجُلُوسُ حَيْثُ يَنْتَهِي بِهِ الْمَجْلِسُ

عن جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا إِذَا أَتَيْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،
جَلَسْنَا أَحَدُنَا حَيْثُ يَنْتَهِي. رواه الترمذي

ثَالِثًا: لَا يُفَرِّقُ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَلَا يُقِيمُ شَخْصًا لِيَجْلِسَ فِي مَكَانِهِ

عن عبدِ اللهِ بنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، عن رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ
" لَا يَجِلُّ لِرَجُلٍ أَنْ يُفَرِّقَ بَيْنَ اثْنَيْنِ إِلَّا بِإِذْنِهِمَا " رواه أحمد

وعن نافع قال سمعتُ ابنَ عُمَرَ رضيَ اللهُ عنهما يقولُ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُقِيمَ الرَّجُلُ أَخَاهُ مِنْ مَقْعَدِهِ، وَيَجْلِسَ فِيهِ. رواه البخاري

رابعًا: لا يجلس بعضه في الشمس وبعضه في الظلّ

عن أبي هُرَيْرَةَ رضيَ اللهُ عنه، قال: قال أبو القاسمِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي الشَّمْسِ وَفِي لَفْظٍ: فِي الْفَيْءِ فَقَلِّصَ عَنْهُ الظِّلَّ، وَصَارَ بَعْضُهُ فِي الشَّمْسِ وَبَعْضُهُ فِي الظِّلِّ فليُقِمْ " رواه أحمد

خامسًا: مَنْ قَامَ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ

عن أبي هُرَيْرَةَ رضيَ اللهُ عنه، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ " إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَجْلِسِهِ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ " رواه مسلم

سادسًا: عَدَمُ الْغَفْلَةِ عَنِ ذِكْرِ اللهِ فِي الْمَجْلِسِ

عن أبي هُرَيْرَةَ رضيَ اللهُ عنه، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ " مَا جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلِسًا لَمْ يَذْكُرُوا اللهَ فِيهِ، وَلَمْ يُصَلُّوا عَلَى نَبِيِّهِمْ إِلَّا كَانَ عَلَيْهِمْ تَرَةٌ، فَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُمْ، وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُمْ " صححه الحاكم في المستدرک
إِلَّا كَانَ عَلَيْهِمْ تَرَةٌ: أَي حَسْرَةٌ وَنَدَامَةٌ

سابعًا: لا يتناجى اثنين دون ثالثهما

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الآخر، حتى تختلطوا بالناس؛ من أجل أن يحزنه " رواه البخاري ومسلم

ثامنًا: عدم التكلف في الكلام

عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إن الله عز وجل يبغض البليغ من الرجال، الذي يتخلل بلسانه تحلل الباقرة بلسانها " رواه أحمد

المراد الذي يتكلم تفاصُّحًا

تاسعًا: اختصار الكلام والبعد عن الشرثرة

عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إن الله يرضى لكم ثلاثًا، ويكره لكم ثلاثًا؛ فيرضى لكم: أن تعبدوه ولا تُشركوا به شيئًا، وأن تعتصموا بحبل الله جميعًا ولا تفرقوا، ويكره لكم: قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال " رواه مسلم

وروى البخاري ومسلم عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال " إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ: عُقُوقَ الْأُمَّهَاتِ، وَوَادَ الْبَنَاتِ، وَمَنْعًا وَهَاتِ، وَكَرِهَ لَكُمْ ثَلَاثًا: قَيْلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ "

وعن عائشة رضي الله عنها أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُحَدِّثُ حَدِيثًا لَوْ عَدَّهُ الْعَادُّ لِأَحْصَاهُ. رواه البخاري ومسلم

عاشراً: تَرْكُ الْغَيْبَةِ وَالنَّمِيمَةِ

عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لَمَّا عُرِجَ بِي مَرَرْتُ بِقَوْمٍ لَهُمْ أَظْفَارٌ مِنْ نُحَاسٍ يَخْمُشُونَ وُجُوهَهُمْ وَصُدُورَهُمْ، فَقُلْتُ: مَنْ هَؤُلَاءِ يَا جَبْرِيْلُ؟ قَالَ: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ حُومَ النَّاسِ، وَيَقْعُونَ فِي أَعْرَاضِهِمْ " رواه النسائي

وعنه أيضاً قال: كانت العربُ يَخْدُمُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا فِي الْأَسْفَارِ، وَكَانَ مَعَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ رَجُلٌ يَخْدُمُهُمَا، فَنَامَ وَاسْتَيْقَظَا وَلَمْ يُهَيِّئِ طَعَامًا، فَقَالَا: إِنَّ هَذَا لَنَوْؤٌ بَيْنَكُمَا! فَأَيْقَظَاهُ فَقَالَا: ائْتِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقُلْ لَهُ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرُ يُقْرَأُكَ السَّلَامَ، وَهَمَا يَسْتَأْذِمَانِكَ فَأَتَاهُ، فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبِرْهُمَا أَنَّهُمَا قَدْ ائْتَدَمَا فَفَرَعَا، فَجَاءَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَعَثْنَا

نستأدمك، فقلت: ائتدما، فبأبي شيء ائتدمننا؟ فقال: بأكلكما لحم أخيكما! إني لأرى لحمه بين ثناياكم! فقالا: يا رسول الله، فاستغفر لنا. قال: هو فليستغفر لكما. صححه الألباني

يستأدمانك: أي يطلبان الإدام والإدام هو ما يُستمرُّ به الخبزُ ويُسَوَّغُ

حادي عشر: خَفَضُ الصَّوْتِ

قال تعالى " وَاقْصِدْ فِي مَشْيِكَ وَاغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ " لقمان

ثاني عشر: تَرْكُ الْحَلْفِ بغيرِ اللَّهِ

عن عبد الله بن عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ " مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ أَوْ لِيَصْمُتْ " أخرجاه

قال ابن عثيمين: الحَلِفُ مَعْنَاهُ تَأْكِيدُ الشَّيْءِ بِذِكْرِ مُعْظَمٍ، وَالْإِنْسَانُ لَا يَحْلِفُ بِشَيْءٍ إِلَّا لِأَنَّهُ عَظِيمٌ فِي نَفْسِهِ، فَكَأَنَّهُ يَقُولُ: بِقَدْرِ عَظَمَةِ هَذَا الْمَحْلُوفِ بِهِ إِلَيَّ صَادِقٌ؛ وَلِهَذَا كَانَ الْحَلِفُ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. أَحْلِفُ بِاللَّهِ أَوْ بِصِفَةٍ مِنْ صِفَاتِهِ أَوْ بِأَيِّ اسْمٍ مِنْ أَسْمَائِهِ.

ثالث عشر: تقديم الكبير في الكلام

عن رافع بن خديج، وسهل بن أبي حنمة أن عبد الله بن سهل ومحيصة بن مسعود أتيا خيبر، فتفرقا في النخل، فقتل عبد الله بن سهل، فجاء عبد الرحمن بن سهل وحويصة ومحيصة ابنا مسعود إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فتكلموا في أمر صاحبهم، فبدأ عبد الرحمن وكان أصغر القوم، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: "كبر الكبر" رواه البخاري

رابع عشر: الصدق في الكلام وعدم الكذب

عن بهز بن حكيم، قال: حدثني أبي، عن جدي، قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول "ويلٌ للذي يُحدِّثُ بالحديثِ ليضحكُ به القومُ فيكذبُ! ويلٌ له، ويلٌ له" رواه الترمذي

خامس عشر: الاقتصاد في المزاح

قال سعيد بن العاص لابنه: اقتصد في مزاحك؛ فإن الإفراط فيه يُذهبُ البهَاءَ، ويُجسِّئُ عليك السُّفَهَاءَ، وإنَّ التَّقْصِيرَ فيه يَفُضُّ عنك المُوَانِسِينَ، ويوحِشُ منك المصاحِبِينَ.

وقال ابنُ حَبَّانَ في روضة العقلاء: الواجبُ على العاقلِ أن يَسْتَمِيلَ قُلُوبَ النَّاسِ
إليه بالمزاح وتَرَكَ التَّعَبُّسَ.

والمزاحُ على ضَرَبَيْنِ، فمُزَاحٌ مَحْمُودٌ، ومُزَاحٌ مَذْمُومٌ؛ فأما المزاحُ المَحْمُودُ فهو الذي لا
يَشُوبُهُ ما كَرِهَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ، ولا يَكُونُ بِإِثْمٍ ولا قَطِيعَةً رَحِمٍ، وأما المزاحُ المَذْمُومُ
فالذي يُثِيرُ العداوةَ، ويُذهِبُ البهَاءَ، وَيَقْطَعُ الصِّدَاقَةَ، وَيُجَرِّئُ الدَّيْنَ عَلَيْهِ، وَيَحْقِدُ
الشَّرِيفُ بِهِ.

والمزاحُ في غيرِ طاعةِ اللهِ مَسْلَبَةٌ لِلْبَهَاءِ، مَقْطَعَةٌ لِلصِّدَاقَةِ، يورثُ الضَّغْنَ، وَيُنْبِتُ
الغِلَّ، وَكَمِ مِنْ افْتِرَاقٍ بَيْنَ أَخْوَيْنِ وَهَجْرَانِ بَيْنَ مُتَأَلِّفَيْنِ كانَ أَوَّلَ ذلكَ المزاحُ!
والمزاحُ إذا كانَ فيه إِثْمٌ فهو يُسَوِّدُ الوَجْهَ، وَيُدْمِي القَلْبَ، وَيورثُ البَغْضَاءَ، وَيُجِيبِي
الضَّغِينَةَ، وإذا كانَ مِنْ غيرِ مَعْصِيَةٍ يُسَلِّي الهَمَّ، وَيوقِعُ الخُلَّةَ، وَيُجِيبِي النُّفُوسَ،
ويُذهِبُ الحِشْمَةَ.

فالواجبُ على العاقلِ أن يَسْتَعْمِلَ مِنَ المزاحِ ما يُنْسَبُ بِفِعْلِهِ إلى الحَلَاوَةِ، ولا يَتَنَوَّى
به أذى أَحَدٍ ولا سُرُورَ أَحَدٍ بِمَسَاءَةِ أَحَدٍ.

ومَنْ مازَحَ رَجُلًا مِنْ غيرِ جِنْسِهِ هانَ عليه واجتَرَأَ عليه، وإن كانَ المزاحُ حَقًّا؛ لأنَّ
كُلَّ شَيْءٍ لا يَجِبُ أن يُسَلَّكَ بِهِ غيرُ مَسْلِكِهِ، ولا يَظْهَرُ إِلَّا عِنْدَ أَهْلِهِ.
على أَنِّي أَكرَهُ استِعْمالَ المزاحِ بِحَضْرَةِ العامِّ كما أَكرَهُ تَرَكَه عِنْدَ حُضُورِ الأشْكالِ.

سادس عشر: اختيارُ الجليسِ الصالح

عن أنسِ بنِ مالكٍ رضيَ اللهُ عنه، قال: قال رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ "مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ كَمَثَلِ صَاحِبِ الْمِسْكِ، إِنْ لَمْ يُصِْبْكَ مِنْهُ شَيْءٌ أَصَابَكَ مِنْ رِيحِهِ، وَمَثَلُ جَلِيسِ الشُّوْءِ كَمَثَلِ صَاحِبِ الْكَبِيرِ، إِنْ لَمْ يُصِْبْكَ مِنْ سَوَادِهِ أَصَابَكَ مِنْ دُخَانِهِ" رواه أبو داود

قال إبراهيمُ النَّخَعِيُّ: إِنَّ الرَّجُلَ لِيَجْلِسُ مَعَ الْقَوْمِ فَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلامِ يُرِيدُ اللهُ بِهِ، فَتُصِيبُهُ الرَّحْمَةُ فَتَعْمُ مَنْ حَوْلَهُ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لِيَجْلِسُ مَعَ الْقَوْمِ فَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلامِ يُسْخِطُ اللهُ بِهِ، فَتُصِيبُهُ السُّخْطَةُ فَتَعْمُ مَنْ حَوْلَهُ.

وقال السلف: الجليسُ الصالحُ خيرٌ مِنَ الوَحْدَةِ، والوَحدَةُ خيرٌ مِنَ الجليسِ الشُّوْءِ.

سابع عشر: عدمُ قطعِ كلامِ الجليس

قيل لداودَ الطَّائِي: لَمْ تَرَكَتْ مُجَالِسَةَ النَّاسِ؟ قال: ما بَقِيَ إِلَّا كَبِيرٌ يَتَحَقَّقُ عَلَيْكَ، أَوْ صَغِيرٌ لَا يوقِّرُكَ.

وقال لقمانُ لابنه: إِيَّاكَ إِذَا سُئِلَ غَيْرُكَ أَنْ تَكُونَ أَنْتَ الْمُجِيبَ، كَأَنَّكَ أَصَبْتَ غَنِيمَةً، أَوْ ظَفِرْتَ بَعْطِيَّةً؛ فَإِنَّكَ إِنْ فَعَلْتَ ذَلِكَ أَزْرَيْتَ بِالْمَسْئُولِ، وَعَنَنْتَ السَّائِلَ،

وَدَلَّتِ السُّفَهَاءُ عَلَى سَفَاهَةِ حِلْمِكَ، وَسُوءِ أَدَبِكَ.

ثَامِنَ عَشَرَ: كَفَّارَةُ الْمَجْلِسِ

عن عائشة رضي الله عنها قالت: ما كان رسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقومُ مِنْ مَجْلِسٍ إِلَّا قَالَ: "سُبْحَانَكَ اللهُ وَبِحَمْدِكَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ".
فَقُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللهِ مَا أَكْثَرَ مَا تَقُولُ هؤُلاءِ الْكَلِمَاتِ إِذَا قُمْتَ؟ قَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لَا يَقُولُهُنَّ أَحَدٌ يَقومُ مِنْ مَجْلِسِهِ إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ مِنْهُ فِي ذَلِكَ الْمَجْلِسِ" رواه النسائي

بَابُ الْحِوَارِ وَالْاِخْتِلَافِ

آدَابُ الْحِوَارِ وَالْاِخْتِلَافِ تَسَعُ

أَوَّلًا: التَّكَلُّمُ بِالْقَوْلِ الْحَسَنِ

قال تعالى " وَقُلْ لِعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ بَيْنَهُمْ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلْإِنْسَانِ عَدُوًّا مُبِينًا " الإسراء

قال تعالى " وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ " فصلت

ثَانِيًا: الصَّبْرُ وَالْحِلْمُ وَالْأَنَاةُ

قال تعالى " وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَاطِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ " آل عمران

وعن أبي سعيد الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَشَجِّ عَبْدِ الْقَيْسِ " إِنَّ فِيكَ لَخَصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ الْحِلْمُ وَالْأَنَاةُ " رواه مسلم

ثالثًا: خَفَضُ الصَّوْتِ

قال تعالى " وَاغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ " لقمان

رابعًا: تَجَنُّبُ الْغَضَبِ

عن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَوْصِنِي،

قال: " لَا تَغْضَبْ، فَرَدَّدَ مِرَارًا، قَالَ: لَا تَغْضَبْ " رواه البخاري

وعنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ " لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرْعَةِ، إِنَّمَا

الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ " متفق عليه

خامسًا: تَرْكُ الْجِدَالِ

عن أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " أَنَا زَعِيمٌ بِبَيْتٍ

فِي رِبْضِ الْجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ الْمِرَاءَ وَإِنْ كَانَ مُحِقًّا، وَبَيْتٍ فِي وَسْطِ الْجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ

الكَذِبَ وَإِنْ كَانَ مَارِحًا، وَبَيْتٍ فِي أَعْلَى الْجَنَّةِ لِمَنْ حَسَنَ خُلُقُهُ " رواه أَبُو دَاوُدَ

سادسًا: الرَّجُوعُ عِنْدَ الْاِخْتِلَافِ إِلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ

قال تعالى " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ

فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ
الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا " النساء

قال ابن القيم: ووقوع الاختلاف بين الناس أمرٌ ضروريٌّ لا بُدَّ منه؛ لتفاوتِ
إرادتهم وأفهامهم وقوى إدراكهم، ولكن المذموم بغي بعضهم على بعض وعدوانه،
وإلا فإذا كان الاختلاف على وجه لا يؤدِّي إلى التباين والتحزب، وكلٌّ من
المختلفين قصده طاعة الله ورسوله لم يضر ذلك الاختلاف، فإنه أمرٌ لا بُدَّ منه في
النشأة الإنسانية، ولكن إذا كان الأصل واحداً والغاية المطلوبة واحدة والطريق
المسلوكه واحدة لم يكفد يقع اختلاف، وإن وقع كان اختلافاً لا يضر، كما تقدّم
من اختلاف الصحابة؛ فإن الأصل الذي بنوا عليه واحد، وهو كتاب الله وسنة
رسوله، والقصد واحد، وهو طاعة الله ورسوله، والطريق واحد، وهو النظر في أدلة
القرآن والسنة، وتقديمها على كل قولٍ ورأيٍ وقياسٍ وذوقٍ وسياسةٍ.

سابعاً: الإنصاف مع المخالف والرجوع عن الخطأ

قال تعالى " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ
شَنَاةُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ
بِمَا تَعْمَلُونَ " المائدة

ثامناً: ذِكْرُ الأَخْطَاءِ دُونَ ذِكْرِ الأَشْخَاصِ

عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، قالت: كان النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا بَلَغَهُ عَنِ الرَّجُلِ الشَّيْءَ لَمْ يَقُلْ مَا بَأْسُ فُلَانٍ يَقُولُ؟ وَلَكِنْ يَقُولُ: " مَا بَأْسُ أَقْوَامٍ يَقُولُونَ كَذَا وَكَذَا؟ " صححه الألباني

تاسعاً: أَنْ يَكُونَ عَلِيٌّ عِلْمٌ

قال تعالى " قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي ۖ وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ " يوسف

بَابُ النَّصِيحَةِ

آدَابُ النَّصِيحَةِ سَبْعٌ

أولاً: النِّيَّةُ

عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " **إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ، وَإِنَّمَا لِأَمْرٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَهَاجَرَتْهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا، فَهَاجَرَتْهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ** " رواه مسلم

ثانياً: الرِّفْقُ وَالتُّصْحُ سِرًّا

قال تعالى لموسى وهارون عليهما السلام عندما أرسلهما إلى فرعون " **فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى** " طه

وقال تعالى لنبيينا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " **فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظًا لَّالْقَلْبِ لَأَنفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ** " آل عمران

وعن عائشة أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال "إِنَّ الرَّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا يُنَزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ" رواه مسلم

قال سليمانُ الخَوَّاصُ: مَنْ وَعَظَ أَخَاهُ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ فَهِيَ نَصِيحَةٌ، وَمَنْ وَعَظَهُ عَلَى رُؤُوسِ النَّاسِ فَإِنَّمَا فَضَّحَهُ.

وقال الفضيلُ بنُ عياضٍ: الْمُؤْمِنُ يَسْتُرُ وَيَعِظُ وَيَنْصَحُ، وَالْفَاجِرُ يَهْتِكُ وَيُعَيِّرُ وَيُفْشِي.

وعن ابنِ المباركِ قال: كَانَ الرَّجُلُ إِذَا رَأَى مِنْ أَخِيهِ مَا يَكْرَهُ أَمْرَهُ فِي سِتْرٍ، وَنَهَاةً فِي سِتْرٍ، فَيُؤَجِّرُ فِي سِتْرِهِ، وَيُؤَجِّرُ فِي نَهْيِهِ، فَأَمَّا الْيَوْمَ فَإِذَا رَأَى أَحَدًا مِنْ أَحَدٍ مَا يَكْرَهُ اسْتَغْضَبَ أَخَاهُ، وَهَتَكَ سِتْرَهُ.

وقال الغزاليُّ في إحياءِ علومِ الدينِ: يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ فِي سِرِّ لَا يَطَّلَعُ عَلَيْهِ أَحَدٌ، فَمَا كَانَ عَلَى الْمَلَأِ فَهُوَ تَوْبِيخٌ وَفَضِيحَةٌ، وَمَا كَانَ فِي السِّرِّ فَهُوَ شَفَقَةٌ وَنَصِيحَةٌ؛ إِذْ قَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْمُؤْمِنُ مِرْآةُ الْمُؤْمِنِ»، أَي: يَرَى مِنْهُ مَا لَا يَرَى مِنْ نَفْسِهِ، فَيَسْتَفِيدُ الْمَرْءُ بِأَخِيهِ مَعْرِفَةَ عُيُوبِ نَفْسِهِ، وَلَوْ انْفَرَدَ لَمْ يَسْتَفِدْ، كَمَا يَسْتَفِيدُ بِالْمِرْآةِ الْوُقُوفَ عَلَى عُيُوبِ صَوْرَتِهِ الظَّاهِرَةِ وَقَالَ الشَّافِعِيُّ مَنْ وَعَظَ أَخَاهُ سِرًّا فَقَدْ نَصَحَهُ وَزَانَهُ، وَمَنْ وَعَظَهُ عَلَانِيَةً فَقَدْ فَضَّحَهُ وَشَانَهُ وَقِيلَ لِمَسْعَرٍ أُتِحِبُّ مَنْ

يُخْبِرُكَ بِعُيُوبِكَ؟ فَقَالَ: إِنْ نَصَحَنِي فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَهُ فَنَعَمْ، وَإِنْ قَرَّعَنِي بَيْنَ الْمَلَأِ فَلَا،
وَقَدْ صَدَقَ؛ فَإِنَّ النَّصْحَ عَلَى الْمَلَأِ فَضِيحَةٌ

وَإِنَّ مِنْ أَهَمِّ مَوَاطِنِ الرَّفْقِ فِي النَّصْحِ الرَّفْقُ فِي نَصْحِ وِلَاةِ الْأُمُورِ، دَخَلَ عَلَى
الْمَأْمُونِ رَجُلٌ فَوَعِظَهُ وَعَنَّفَ لَهُ فِي الْقَوْلِ فَقَالَ: يَا رَجُلُ، أَرْفُقْ؛ فَقَدْ بَعَثَ اللَّهُ مَنْ
هُمَا خَيْرٌ مِنْكَ إِلَى مَنْ هُوَ شَرٌّ مِنِّي، فَأَرْسَلَ مُوسَى وَهَارُونَ إِلَى فِرْعَوْنَ وَقَالَ لهُمَا "
فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَيْتِنَا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى "

ثالثًا: أَنْ يَكُونَ عَلَى عِلْمٍ

قَالَ تَعَالَى " قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي ۖ وَسُبْحَانَ
اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ " يَوْسُفَ

رابعًا: أَنْ يَلْتَزِمَ مَا يَأْمُرُ بِهِ وَيَجْتَنِبَ مَا يَنْهَى عَنْهُ

قَالَ تَعَالَى " أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا
تَعْقِلُونَ " الْبَقَرَةَ

وعن أسامة بن زيد رضي الله عنهما، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ " يُؤْتَى بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُ بَطْنِهِ، فَيَدُورُ بِهَا كَمَا يَدُورُ الْحِمَارُ بِالرَّحَى! فَيَجْتَمِعُ إِلَيْهِ أَهْلُ النَّارِ فَيَقُولُونَ: يَا فُلَانُ مَا لَكَ؟! أَلَمْ تَكُنْ تَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ؟! فَيَقُولُ: بَلَى، قَدْ كُنْتُ أَمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا آتِيهِ، وَأَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ وَآتَيْهِ " رواه البخاري ومسلم

أَقْتَابُ بَطْنِهِ: أَمْعَاءُ بَطْنِهِ

خَامِسًا: التَّوَاضُّعُ

قال تعالى " وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ " الحجر
وعن عياض المجاشعي رضي الله عنه قال: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ حَطِيْبًا، فَقَالَ " إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّى لَا يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ، وَلَا يَبْغِيَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ " رواه مسلم

سَادِسًا: الصَّبْرُ عَلَى الْأَذَى

قال تعالى " فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ وَلَا تَسْتَعْجِلْ لَهُمْ " الأحقاف

وقال تعالى " وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أُمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ "

السجدة

وقال تعالى " وَاصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِاللَّهِ وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَلَا تَكُ فِي ضَيْقٍ مِمَّا

يَمْكُرُونَ " النحل

سابعًا: عدم الاستكبار والأخذ بالنصيحة والرجوع عن الباطل

قال تعالى " وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ وَلَبِئْسَ

الْمِهَادُ " البقرة

وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الذَّنْبِ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ

لأخيه: اتَّقِ اللَّهَ، فيقول: عليك نفسك، أنت تأمرني

بَابُ الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ

آدَابُ الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ تِسْعٌ

أَوَّلًا: تَرْكُ الْغِشِّ

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرَّ على صُبْرَةِ طَعَامٍ، فأدخَلَ يَدَهُ فِيهَا، فنالت أصابعَهُ بِلَلًا، فقال: ما هذا يا صاحبَ الطَّعَامِ؟ قال: أصابته السَّمَاءُ يا رسولَ الله، قال: أَفلا جَعَلْتَهُ فَوْقَ الطَّعَامِ كَي يَرَاهِ النَّاسُ، مَنْ غَشَّ فَلَيْسَ مِنِّي. رواه مسلم

ثَانِيًا: السَّمَاحَةُ فِي الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا سَمَحًا إِذَا بَاعَ، وَإِذَا اشْتَرَى، وَإِذَا اقْتَضَى " رواه البخاري

ثَالِثًا: تَرْكُ الْإِكْتِثَارِ مِنَ الْحَلْفِ

قال تعالى " وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ " المائدة

عن أبي قتادة الأنصاري رضي الله عنه، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ " إِيَّاكُمْ وَكَثْرَةَ الْحَلْفِ فِي الْبَيْعِ؛ فَإِنَّهُ يُنْفَقُ ثُمَّ يَمْحَقُ " رواه مسلم

يُنْفَقُ ثُمَّ يَمْحَقُ: أَي يُرْجَحُ الْبَيْعُ وَيَكْثُرُ ثُمَّ يَمْحَقُهُ

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ " التَّاجِرُ الصَّدُوقُ الْأَمِينُ مَعَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ " رواه الترمذي

رابعاً: ارجاح الميزان وترك التطفيف

قال تعالى " وَيَلِّ لِلْمُطَفِّفِينَ (١) الَّذِينَ إِذَا أَكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ " المطففين

وقال تعالى " وَأَقِيمُوا الْوَزْنَ بِالْقِسْطِ وَلَا تُخْسِرُوا الْمِيزَانَ " الرحمن

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قال " بَعْتُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعِيرًا فِي سَفَرٍ، فَلَمَّا أَتَيْتُنَا الْمَدِينَةَ قَالَ: ائْتِ الْمَسْجِدَ فَصَلِّي رَكَعَتَيْنِ، فَوَزَنَ لِي فَأَرْجَحَ " رواه البخاري

خامساً: ترك البيع والشراء إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة

قال تعالى " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ " الجمعة

سادسًا: إقالة النّادم

عن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " مَنْ أَقَالَ مُسْلِمًا عَثْرَتَهُ أَقَالَهُ اللَّهُ عَثْرَتَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ " رواه ابن ماجه

والإقالة: هي المسامحة، والتراجع عن البيع، أو الشراء، وتدل على كرم في النفس

سابعًا: الإكثار من التصدّق

عن قيس بن أبي غرزة قال " كُنَّا فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نُسَمِّي السَّماسِرَةَ فَمَرَّ بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَمَّانَا بِاسْمٍ هُوَ أَحْسَنُ مِنْهُ، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ التُّجَّارِ، إِنَّ الْبَيْعَ يَحْضُرُهُ اللَّغْوُ وَالْحَلْفُ، فَشُوبُوهُ بِالصَّدَقَةِ "

رواه أبو داود

ثامنًا: اجتناب ما حرّم الله

يَجِبُ اجْتِنَابُ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فِي الْبُيُوعِ سِوَاءَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ بَيْعَهُ أَوْ طَرَقَ الْبَيْعِ الْحَرَّمَ

كَالرِّبَا

قال تعالى " الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا ۗ وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ۚ فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِ فَانْتَهَىٰ فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ ۗ وَمَنْ عَادَ فَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ ۗ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (٢٧٥) يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُزِيلُ الصَّدَقَاتِ ۗ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ (٢٧٦) إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (٢٧٧) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (٢٧٨) فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ۗ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ (٢٧٩) وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ ۚ وَأَن تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ ۗ إِن كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (٢٨٠) وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ۗ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ " البقرة

وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عام الفتح " إن الله ورسوله حرم بيع الخمر، والميتة، والخنزير، والأصنام. فقيل: يا رسول الله، أرايت شحوم الميتة، فإنها يطلى بها السفن، ويدهن بها الجلود، ويستصبح بها الناس؟ فقال: لا، هو حرام، ثم قال رسول الله صلى الله

عليه وسلّم عند ذلك: قَاتَلَ اللهُ الْيَهُودَ؛ إِنَّ اللهَ لَمَّا حَرَّمَ شُحُومَهَا جَمَلَوْهُ، ثُمَّ

بَاعُوهُ فَأَكَلُوا ثَمَنَهُ " رواه البخاري ومسلم

جمَلَوْها: أي أذابوها واستخرجوا دهنها

تاسعًا: عَدَمُ الْإِحْتِكَارِ

عن معمر بن أبي معمر أنّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ " لَا يَحْتَكِرُ إِلَّا

خَاطِئٌ " رواه أبو داود

بَابُ الْمُدَايِنَةِ وَالْقَرْضِ

آدابُ المداينةِ والقرضِ سبعةٌ

الأولُ: حُسْنُ الْقَضَاءِ

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قال " أتيتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو في المسجدِ فقال: صَلِّ رَكَعَتَيْنِ، وكان لي عليه دينٌ، فقضاني وزادني " رواه البخاري ومسلم

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، قال " كانَ لرجُلٍ على النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِنٌّ مِنَ الْإِبِلِ، فجاءه يتقاضاه، فقال: أعطوه، فطلبوا سنَّه فلم يجدوا له إلاَّ سنًّا فوقها، فقال: أعطوه، فقال: أوفيتني أوفى الله بك، قال النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ خِيَارَكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً " متفق عليه

الثَّاني: تَرْكُ الْمُمَاطَلَةِ

روى البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال " مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ أَدَاءَهَا أَدَّى اللهُ عَنْهُ، وَمَنْ أَخَذَ يُرِيدُ إِتْلَافَهَا أَتْلَفَهُ اللهُ " وروى أيضًا عنه أن النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال " مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ "

الثَّالِثُ: السَّمَاحَةُ عِنْدَ مَطَالِبَةِ الْمُقْتَرَضِ بِالْقَضَاءِ

عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ " رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا سَمَحًا إِذَا بَاعَ، وَإِذَا اشْتَرَى، وَإِذَا اقْتَضَى " رواه أحمد

الرَّابِعُ: إِذَا أُتْبِعَ عَلَى مَلِيٍّ فَلْيَتَّبِعْ

عن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ " مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ، وَمَنْ أُتْبِعَ عَلَى مَلِيٍّ فَلْيَتَّبِعْ " رواه البخاري ومسلم

أي: إِذَا أُحِيلَ بِمَالِهِ عَلَى رَجُلٍ آخَرَ مَلِيٍّ فَلْيَحْتَلْ عَلَيْهِ وَلْيُطَالِبْهُ بِحَقِّهِ.

الخَامِسُ: إِنْظَارُ الْعَاجِزِ

قال تعالى " وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ " البقرة

السَّادِسُ: التَّجَاوُزُ عَنِ الْمُعْسِرِ الْعَاجِزِ عَنِ الْقَضَاءِ

قال تعالى " وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ " البقرة

وروى مسلمٌ عن عبدِ اللهِ بنِ أبي قتادةَ، أنَّ أبا قتادةَ رضيَ اللهُ عنه طلبَ غريمًا له، فتَوَارَى عنه ثُمَّ وَجَدَهُ، فقال: إِيَّيْ مُعَسِّرٍ، فقال: آللهِ؟ قال: آللهِ؟ قال: " فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُنَجِّيَهُ اللهُ مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ فليَنفَسْ عن مُعَسِّرٍ أو يَضَعْ عنه "

وعن أبي قتادةَ رضيَ اللهُ عنه، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ " مَنْ نَفَسَ عن غَرِيْمِهِ أو مَحَا عَنْهُ، كان في ظِلِّ العَرْشِ يَوْمَ القِيَامَةِ " رواه الدارمي

السَّابِعُ: الكِتَابَةُ وَالإِشْهَادُ

قال تعالى " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى فَكُتِبُواهُ وَلِيَكُتَبَ بَيْنَكُمُ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللهُ فَلْيَكُتِبْ وَلِيُمَلِّلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلِيَتَّقِ اللهُ رَبَّهُ وَلَا يَبْخَسَ مِنْهُ شَيْئًا فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمَلِّهُ فَالْيُمَلِّلْ وَلِيُّهُ بِالْعَدْلِ وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رِجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا وَلَا تَسْأَمُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَى أَجَلِهِ ذَلِكَمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَى أَلَّا تَرْتَابُوا " البقرة

بَابُ الْعِلَاقَةِ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ

الآدابُ بينَ الزوجينِ خمسةٌ عشرَ

أولاً: الدعاءُ عندَ الزواجِ

عن عمرو بنِ شُعَيْبٍ، عن أبيه، عن جَدِّه رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ " إِذَا تَزَوَّجَ أَحَدُكُمْ امْرَأَةً أَوْ اشْتَرَى خَادِمًا، فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَهَا وَخَيْرَ مَا جَبَلْتَهَا عَلَيْهِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا وَمِنْ شَرِّ مَا جَبَلْتَهَا عَلَيْهِ، وَإِذَا اشْتَرَى بَعِيرًا فَلْيَأْخُذْ بِدِرْوَةِ سَنَامِهِ وَلْيَقُلْ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ لِيَأْخُذْ بِنَاصِيَتِهَا وَلْيَدْعُ بِالْبُرْكََةِ فِي الْمَرْأَةِ وَالْخَادِمِ " رواه ابن ماجه

ثانياً: حسنُ المعاشرةِ بينَ الزوجينِ

قال تعالى " وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا " النساء

عن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا، وَخَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِنِسَائِهِمْ " رواه الترمذي

وعن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال " خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ، وَأَنَا خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي " رواه ابن ماجه

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " مَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ، وَلَوْ كَانَ أَحَدٌ يَنْبَغِي أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ لِأَمْرَتِ الْمَرْأَةِ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا؛ لِمَا عَظَّمَ اللَّهُ عَلَيْهَا مِنْ حَقِّهِ " رواه الترمذي

ثالثًا: الإغضاء عن المساوي

عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لَا يَفْرَكُ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَةً، إِنْ كَرِهَ مِنْهَا خُلُقًا رَضِيَ مِنْهَا آخَرَ. أَوْ قَالَ: غَيْرَهُ " رواه مسلم

رابعًا: العدل بين الزوجات

قال تعالى " فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً " النساء

خامسًا: تأديب الزوجة وتعليمها أمور الدين

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، أنه: سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ " كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَالْإِمَامُ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ،

وَالرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالْمَرْأَةُ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا رَاعِيَةٌ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا، وَالْخَادِمُ فِي مَالِ سَيِّدِهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ " متفق عليه

سادسًا: أَلَّا تَصُومَ الزَّوْجَةُ إِلَّا بِإِذْنِ زَوْجِهَا

عن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ " لَا يَجِلُّ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَصُومَ وَزَوْجُهَا شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ " رواه البخاري ومسلم
عن زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " الْمَرْأَةُ لَا تُؤَدِّي حَقَّ اللَّهِ عَلَيْهَا حَتَّى تُؤَدِّيَ حَقَّ زَوْجِهَا " صححه الألباني

سابعًا: أَلَّا تَخْرُجَ الزَّوْجَةُ إِلَّا بِإِذْنِ زَوْجِهَا

روى البخاري ومسلم أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كَانَتْ تَقُولُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " أَتَأْذَنُ لِي أَنْ آتِيَ أَبَوَيَّ؟ "

ثامنًا: أَلَّا تَأْذَنَ الزَّوْجَةُ لِأَحَدٍ بِدُخُولِ بَيْتِ زَوْجِهَا إِلَّا بِإِذْنِهِ

عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " لا يحلُّ للمرأة أن تصومَ وزوجها شاهدٌ إلا بإذنه، ولا تأذنَ في بيته إلا بإذنه، وما أنفقتَ من نفقةٍ عن غيرِ أمره فإنه يُؤدَّى إليه شطره " رواه البخاري ومسلم

تاسعاً: حفظ الأسرار الزوجية

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إنَّ من أشرِّ النَّاسِ عندَ اللهِ مَنْزِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ الرَّجُلَ يُفْضِي إِلَى امْرَأَتِهِ، وَتُفْضِي إِلَيْهِ، ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا " رواه مسلم

قال الغزاليُّ في إحياء علوم الدين: يُروى عن بعضِ الصَّالِحِينَ أَنَّهُ أَرَادَ طَلَاقَ امْرَأَةٍ، فَقِيلَ لَهُ: مَا الَّذِي يَرِيْبُكَ فِيهَا؟ فَقَالَ: الْعَاقِلُ لَا يَهْتِكُ سِتْرَ امْرَأَتِهِ، فَلَمَّا طَلَّقَهَا قِيلَ لَهُ: لِمَ طَلَّقْتَهَا؟ فَقَالَ: مَا لِي وَلَا امْرَأَةً غَيْرِي.

عاشراً: الدعاء قبل الجماع

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ قَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ، وَجَنِّبْ

الشَّيْطَانُ مَا رَزَقْتَنَا؛ فَإِنَّهُ إِنْ يُقَدَّرُ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ فِي ذَلِكَ لَمْ يَضُرَّهُ شَيْطَانٌ أَبَدًا "

رواه البخاري ومسلم

حَادِي عَشْرَ: احتسابُ النيةِ عندَ الجماعِ

عن أبي ذرٍّ رضيَ اللهُ عنه أنَّ ناسًا من أصحابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالوا
لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " يَا رَسُولَ اللهِ، ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالْأُجُورِ، يُصَلُّونَ
كَمَا نُصَلِّي، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَيَتَصَدَّقُونَ بِفُضُولِ أَمْوَالِهِمْ! قَالَ: أَوْلَيْسَ
قَدْ جَعَلَ اللهُ لَكُمْ مَا تَصَدَّقُونَ؟ إِنَّ بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلِّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ،
وَكُلِّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلِّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ
صَدَقَةٌ، وَفِي بُضْعِ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ. قالوا: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيَأْتِي أَحَدُنَا شَهْوَتُهُ
وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ؟! قَالَ: أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ أَكَانَ عَلَيْهِ فِيهَا وَزْرٌ؟
فكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَلَالِ، كَانَ لَهُ أَجْرٌ " رواه مسلم

وقال بعضُ السلفِ: رُبَّ جَمَاعٍ حَدَّثَ مِنْهُ وَلَدٌ مِثْلُ الشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ،
فَكَانَ خَيْرًا مِنْ عِبَادَةِ أَلْفِ سَنَةٍ.

ثَانِي عَشْرَ: الدعاءُ بالذريةِ الصالحةِ

قال تعالى عن زكريا عليه السلام "هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُ ۖ قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً ۖ إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ" آل عمران

وقال إبراهيم عليه السلام " رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَاةِ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي "

وقال عن عباده المؤمنين " وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا " الفرقان

ثالث عشر: أن لا تهاجر الزوجة فراش زوجها

عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إذا باتت المرأة مهاجرة فراش زوجها، لعنتها الملائكة حتى ترجع " رواه البخاري

وفي رواية لمسلم " والذي نفسي بيده ما من رجل يدعو امرأته إلى فراشها، فتأبى عليه، إلا كان الذي في السماء سائحاً عليها حتى يرضى عنها "

رابع عشر: اجتناب ما حرّمه الله

عن أنس رضي الله عنه أن اليهود كانوا إذا حاضت المرأة فيهم لم يؤاكلوها، ولم يُجامعوهن في البيوت، فسأل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم النبي صلى الله عليه وسلم؛ فأنزل الله تعالى " وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أذى فَأَعْتَرَلُوا

النِّسَاءِ فِي الْمَحِيضِ " فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " اصْنَعُوا كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا النِّكَاحَ " رواه مسلم

خامس عشر: أن لا تكفر الزوجة العشير

عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم " أُرِيتُ النَّارَ فَإِذَا أَكْثَرُ أَهْلِهَا النِّسَاءُ، يَكْفُرْنَ، قِيلَ: أَيَكْفُرْنَ بِاللَّهِ؟ قَالَ: يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ، وَيَكْفُرْنَ الْإِحْسَانَ؛ لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ، ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ " رواه البخاري وسلم

وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، أنه قال " يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ، وَأَكْثِرْنَ الْإِسْتِغْفَارَ؛ فَإِنِّي رَأَيْتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ! فَقَالَتِ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ جَزَلَةٌ وَمَا لَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ؟ قَالَ: تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ، وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ " رواه مسلم

وعنه أيضًا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى امْرَأَةٍ لَا تَشْكُرُ لِرَوْحِهَا، وَهِيَ لَا تَسْتَغْنِي عَنْهُ " صححه الحاكم

بَابُ حَقُوقِ الْآبَاءِ عَلَى الْأَبْنَاءِ

حَقُوقُ الْآبَاءِ عَلَى الْأَبْنَاءِ سَبْعٌ

أولاً: طاعتُهما في المعروفِ

قال تعالى " وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَى وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنْ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ (١٤) وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبْهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ " لقمان

وعن عبد الرحمن بن أبي بكر، عن أبيه رضي الله عنه، قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم " ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟ ثلاثاً. قالوا: بلى يا رسول الله. قال: الإشراف بالله، وعقوق الوالدين. وجلس وكان متكئاً فقال: ألا وقول الزور.

قال: فما زال يكررها حتى قلنا: ليته سكت " رواه البخاري ومسلم

وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " لا طاعة في معصية الله، إنما الطاعة في المعروف " رواه البخاري ومسلم

وأوصى زيدُ بنُ عليِّ ابنه فقال: يا بُنَيَّ، إنَّ اللهَ تعالى لم يَرْضك لي فأوصاك بي،
ورضيني لك فحدِّرنيك! واعلم أنَّ خيرَ الآباءِ للأبناءِ من لم تدعُه المودَّةُ إلى
التفريطِ، وخيرَ الأبناءِ للآباءِ من لم يدعُه التَّقصيرُ إلى العقوقِ.

ثانياً: إجلالهما واجتنابُ سبِّهما أو التَّسبُّبِ في ذلك

عَنْ عبدِ اللهِ بنِ عمرو بنِ العاصِ رَضِيَ اللهُ عنهما، أَنَّ رَسولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه
وسَلَّمَ قال " مِنَ الكَبائِرِ شَتْمُ الرَّجُلِ وَالِدِيهِ. قالوا: يا رَسولَ اللهِ، وهل يَشْتُمُ
الرَّجُلُ وَالِدِيهِ؟! قال: نَعَم، يَسُبُّ أبا الرَّجُلِ فيَسُبُّ أباه، وَيَسُبُّ أُمَّه فيَسُبُّ
أُمَّه " رواه البخاري ومسلم

ثالثاً: خدمتُهُما ورعايتُهُما

قال تعالى " وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبُلُغَنَّ
عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرُهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا
كَرِيمًا " الإسراء

عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ جَاهِمَةَ السُّلَمِيِّ أَنَّ جَاهِمَةَ جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،
فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَدْتُ أَنْ أُغْزِرَ وَقَدْ جِئْتُ أُسْتَشِيرُكَ، فَقَالَ: هَلْ لَكَ مِنْ أُمِّ؟
قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: " فَالزَّمْهَا؛ فَإِنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ رِجْلِهَا " رواه ابن ماجه

وَعَنْ طَارِقِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُحَارِبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمٌ عَلَى الْمِنْبَرِ يَخْطُبُ النَّاسَ وَهُوَ يَقُولُ: " يَدُ الْمُعْطَى الْعُلْيَا،
وَأَبْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ: أُمَّكَ، وَأَبَاكَ، وَأُخْتِكَ، وَأُخَاكَ، ثُمَّ أَدْنَاكَ، أَدْنَاكَ " رواه
النسائي

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " إِنَّ مِنْ
أَطْيَبِ مَا أَكَلَ الرَّجُلُ مِنْ كَسْبِهِ، وَوَلَدَهُ مِنْ كَسْبِهِ " رواه ابن ماجه
وقال ابنُ الجوزيِّ: لَقَدْ رَاعِيَاكَ طَوِيلًا فَارْعَهُمَا قَصِيرًا، وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا
رَبَّيَانِي صَغِيرًا.

رَابِعًا: التَّوَاضُّعُ لِهَمَا وَالتَّأَدُّبُ مَعَهُمَا

قَالَ تَعَالَى " وَاحْفَظْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ " الإسراء

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ "أَقْبَلَ رَجُلٌ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: أَبَايُكَ عَلَى الْهَجْرَةِ وَالْجِهَادِ، أَبْتَغِي الْأَجْرَ مِنَ اللَّهِ، قَالَ: فَهَلْ مِنْ وَالِدِكَ أَحَدٌ حَيٌّ؟ قَالَ: نَعَمْ، بَلْ كِلَاهُمَا، قَالَ: فَتَبْتَغِي الْأَجْرَ مِنَ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَارْجِعْ إِلَى وَالِدِكَ فَأَحْسِنْ صُحْبَتَهُمَا" رواه مسلم

خَامِسًا: الدُّعَاءُ لِهَمَّا أَحْيَاءًا وَأَمْوَاتًا

قال تعالى " وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيْتَنِي صَغِيرًا " الإسراء

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: تُرْفَعُ لِلْمَيِّتِ بَعْدَ مَوْتِهِ دَرَجَتُهُ. فيقول: أَيُّ رَبِّ، أَيُّ شَيْءٍ هَذِهِ؟ فيقال: وَلَدُكَ اسْتَغْفَرَ لَكَ.

وقال مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي هُرَيْرَةَ لَيْلَةً، فَقَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأَبِي هُرَيْرَةَ، وَلِأُمَّي، وَلِمَنْ اسْتَغْفَرَ لَهَا. قال لي مُحَمَّدٌ: فَنَحْنُ نَسْتَغْفِرُ لَهَا حَتَّى نَدْخُلَ فِي دَعْوَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ.

سَادِسًا: الشُّكْرُ لِهَمَّا وَالْوَفَاءُ لِهَمَّا

قال تعالى " أَنْ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ " لقمان

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ " جَاءَتِ امْرَأَةٌ مِنْ خَثْعَمٍ عَامَ حَجَّةِ

الوداع، قالت: يا رَسُولَ اللَّهِ، أدركتُ أبا شيخاً كبيراً لا يستطيعُ أن يستوي

على الرَّاحِلَةِ، فهل يقضي عنه أن أحجَّ عنه؟ قال: نعم " رواه البخاريُّ ومسلمٌ

عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ أَنَّهُ شَهِدَ ابْنَ عُمَرَ وَرَجُلًا يَمَانِيًّا

يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، حَمَلَ أُمَّهُ وِرَاءَ ظَهْرِهِ، يَقُولُ:

إِنِّي لَهَا بَعِيرُهَا الْمَذَلَّلُ

إِنْ أُذِعِرْتَ رِكَابُهَا لَمْ أُذِعَرَ

ثُمَّ قَالَ: يَا ابْنَ عُمَرَ، أَتُرَانِي جَزَيْتُهَا؟ قَالَ: لَا، وَلَا بَزْفِرَةٍ وَاحِدَةٍ!

سَابِعًا: صَلَاةُ أَهْلِ وُدِّهِمَا

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ

" مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَصِلَ أَبَاهُ فِي قَبْرِهِ فَلْيَصِلْ إِخْوَانَ أَبِيهِ بَعْدَهُ " صححه ابن حبان

اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِوَالِدِينَا، وَارْحَمْهُمْ كَمَا رَبَّوْنَا صِغَارًا، وَاجْزِهِمْ عَنَّا خَيْرَ

الْجَزَاءِ، وَبَارِكْ فِي أَعْمَارِهِمْ أَحْيَاءً، وَنَوِّرْ قُبُورَهُمْ أَمْوَاتًا.

بَابُ حَقُوقِ الْأَبْنَاءِ عَلَى الْآبَاءِ

حَقُوقُ الْأَبْنَاءِ عَلَى الْآبَاءِ سَبْعٌ

أَوَّلًا: حُسْنُ اخْتِيَارِ أُمِّهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ " تُنَكِّحُ الْمَرْأَةَ لِأَرْبَعٍ: لِمَالِهَا وَلِحَسَبِهَا وَجَمَالِهَا وَلِدِينِهَا؛ فَظَفَرُ بَدَاتِ الدِّينِ تَرَبَّتْ يَدَاكَ " رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ

ثَانِيًا: حُسْنُ اخْتِيَارِ اسْمِهِ

عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ " أَتَيْتُ بِالْمُنْدِرِ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ وُلِدَ، فَوَضَعَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيَّ فَخِذِهِ، وَأَبُو أُسَيْدٍ جَالِسٌ، فَلَهِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَيْءٍ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَأَمَرَ أَبُو أُسَيْدٍ بَابْنِهِ فَاحْتَمَلَ مِنِّي عَلَى فَخِذِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَقْلَبُوهُ، فَاسْتَفَاقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: أَيْنَ الصَّبِيُّ؟ فَقَالَ: أَبُو أُسَيْدٍ: أَقْلَبْنَاهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: مَا اسْمُهُ؟ قَالَ: فَلَانٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: لَا، وَلَكِنْ اسْمُهُ الْمُنْدِرُ. فَسَمَّاهُ يَوْمَئِذٍ الْمُنْدِرَ " رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ

وعن ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيَّرَ اسْمَ عاصيةَ، وقال " أَنْتِ جَمِيلَةٌ " رواه مسلم

وعنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ حَزْنٍ، أَنَّ أَبَاهُ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ " مَا اسْمُكَ؟ قَالَ: حَزْنٌ، قَالَ: أَنْتَ سَهْلٌ، قَالَ: لَا أُغَيِّرُ اسْمًا سَمَّانِيَهُ أَبِي. قَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ: فَمَا زَالَتِ الْحُزُونَةُ فِينَا بَعْدُ " رواه البخاري

قال الماورديُّ: إِذَا وُلِدَ الْمَوْلُودُ فَإِنَّ مِنْ أَوَّلِ كَرَامَاتِهِ لَهُ وَبِرِّهِ بِهِ أَنْ يُحْلِيَهُ بِاسْمٍ حَسَنٍ وَكُنْيَةٍ لَطِيفَةٍ شَرِيفَةٍ، فَإِنَّ لِلْاسْمِ الْحَسَنِ مَوْقِعًا فِي النَّفْسِ مَعَ أَوَّلِ سَمَاعِهِ.

وعن ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " إِنَّ أَحَبَّ أَسْمَائِكُمْ إِلَى اللهِ: عَبْدُ اللهِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ " رواه مسلم

ثَالِثًا: الْخِتَانُ

عن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عن النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ " الْفِطْرَةُ خَمْسٌ: الْخِتَانُ، وَالِاسْتِحْدَادُ، وَقَصُّ الشَّارِبِ، وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ، وَنَتْفُ الْآبَاطِ " رواه البخاري

رَابِعًا: النَّفَقَةُ عَلَيْهِمُ وَالْعَدْلُ بَيْنَهُمْ

قال تعالى " وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ " النساء

عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
" كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يَحْبِسَ عَمَّنْ يَمْلِكُ قُوَّتَهُ " رواه مسلم

وعن ثوبان رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " أَفْضَلُ
دِينَارٍ يُنْفِقُهُ الرَّجُلُ دِينَارًا يُنْفِقُهُ عَلَى عِيَالِهِ، وَدِينَارًا يُنْفِقُهُ الرَّجُلُ عَلَى دَابَّتِهِ فِي
سَبِيلِ اللَّهِ، وَدِينَارًا يُنْفِقُهُ عَلَى أَصْحَابِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ " رواه مسلم

وعن النعمان بن بشير رضي الله عنهما، قال " أعطاني أبي عطيةً، فقالت عمرة
بنت راحة: لا أرضى حتى تشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأتى رسول الله
صلى الله عليه وسلم، فقال: إني أعطيت ابني من عمرة بنت راحة عطيةً، فأمرتني
أن أشهدك يا رسول الله، قال: أعطيت سائر ولدك مثل هذا؟ قال: لا، قال:
فَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْدِلُوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ. قال: فَرَجَعَ فَرَدَّ عَطِيَّتَهُ " رواه البخاري

وعن الشعبي أنه قال: ما ترك عبدٌ مالا هو فيه أعظمُ أجرًا من مالٍ يتركه لولده
يَتَعَقَّفُ بِهِ عَنِ النَّاسِ.

خَامِسًا: الْعَقِيْقَةُ

عن سَمُرَةَ بنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ " كُلُّ
غُلَامٍ رَهِينَةٌ بِعَقِيْقَتِهِ " رواه أبو داود

سَادِسًا: رَحْمَتُهُمُ وَالرَّفْقُ بِهِمُ وَالِدُعَاءُهُمْ وَعَدَمُ الدُّعَاءِ عَلَيْهِمُ

قال تعالى عن عباده المؤمنين " وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا
قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا " الفرقان

وقال تعالى عن إبراهيم عليه السلام " وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ
وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ (١٢٧) رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا
مُسْلِمِينَ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةٌ مُسْلِمَةٌ لَكَ وَإِرْنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنْتَ
التَّوَّابُ الرَّحِيمُ " البقرة

وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ " خَيْرُ نِسَاءٍ
رَكِبَ الْإِبِلَ صَالِحُ نِسَاءِ قُرَيْشٍ؛ أَحْنَاهُ عَلَى وَلَدٍ فِي صِغَرِهِ، وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي
ذَاتِ يَدِهِ " رواه البخاري ومسلم

وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " لا تَدْعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ، وَلَا تَدْعُوا عَلَى أَوْلَادِكُمْ، وَلَا تَدْعُوا عَلَى خَدَمِكُمْ، وَلَا تَدْعُوا عَلَى أَمْوَالِكُمْ " رواه أبو داود

سَابِعًا: حُسْنُ تَرْبِيَّتِهِمْ وَالْعِنَايَةِ بِهِمْ

عن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال " أَلَا كُتُّكُمْ رَاعٍ، وَكُتُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ؛ فَالْأَمِيرُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ بَعْلِهَا وَوَلَدِهِ، وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ، وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ، أَلَا فَكُتُّكُمْ رَاعٍ، وَكُتُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ " رواه البخاري ومسلم

فَيَنْبَغِي عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَحْسَنَ تَرْبِيَّتَ أَبْنَائِهِ وَ أَنْ يَكُونَ رَحِيمًا وَرَفِيقًا بِهِمْ وَرَقِيقًا مَعَهُمْ ، وَلَا يُعَيِّرُهُ وَلَا يُشَهِّرَ بَزَلَاتِهِ وَلَا يُحَقِّرَهُ وَلَا يُهَيِّنُهُ، إِنَّمَا يَحْمَدُ اللَّهُ أَنْ رَزَقَهُ بِهِمْ

قال إبراهيم عليه السلام " الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَهَبَ لِي عَلَى الْكِبَرِ إِسْمَاعِيلَ

وَإِسْحَاقَ " ، فالأبناءُ نعمةٌ كبيرةٌ ومن أحسنَ تربيتهم قرَّت عينه في الدنيا وفاز في الآخرة، فعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال " إِنَّ

الرَّجُلَ لثُرْفَعُ دَرَجَتُهُ فِي الْجَنَّةِ فَيَقُولُ : أَنِّي هَذَا ؟ فَيَقَالُ : بِاسْتِغْفَارِ وَلَدِكَ لَكَ "

رواه ابن ماجه

وعن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ " مَنْ كَانَ لَهُ ثَلَاثُ بَنَاتٍ فَصَبَرَ عَلَيْهِنَّ، وَأَطَعَمَهُنَّ وَسَقَاهُنَّ وَكَسَاهُنَّ مِنْ جَدَّتِهِ، كُنَّ لَهُ حِجَابًا مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ " رواه ابن ماجه

وَوَصَفَ سُليْمَانَ بْنَ وَهَبٍ ابْنَهُ عُبيدَ اللَّهِ، فَقَالَ: هُوَ لِي وَلَدٌ سَارٌّ، كَمَا أَنِّي لَهُ أَخٌ بَارٌّ.

وَسَأَلَ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ الْأَحْنَفَ بْنَ قَيْسٍ عَنِ الْوَالِدِ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَوْلَادُنَا ثِمَارُ قُلُوبِنَا، وَعِمَادُ ظُهُورِنَا، وَنَحْنُ لَهُمْ أَرْضٌ ذَلِيلَةٌ، وَسَمَاءٌ ظَلِيلَةٌ، وَبِهِمْ نَصُولٌ عِنْدَ كُلِّ جَلِيلَةٍ، فَإِنْ طَلَبُوا فَأَعْطِهِمْ، وَإِنْ غَضِبُوا فَأَرْضِهِمْ، يَمْنَحُوكَ وَدَّهَمَ، وَيُجْبُوكَ جُهْدَهُمْ، وَلَا تَكُنْ عَلَيْهِمْ قُفْلًا فَيَتَمَنَّوْا مَوْتَكَ، وَيَكْرَهُوا قُرْبَكَ، وَيَمُتُّوْا حَيَاتَكَ، فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ: اللَّهُ أَنْتَ! لَقَدْ دَخَلْتَ عَلَيَّ وَإِنِّي لِمَمْلُوءٌ غَيْظًا عَلَى يَزِيدَ، وَلَقَدْ أَصْلَحْتَ مِنْ قَلْبِي لَهُ مَا كَانَ فَسَدًا.

وعن أبي رجاء العطاردي، قال أدب حسن خير من لعق العسل وقال الراغب الأصفهاني من أدب ولده صغيراً قررت به عينه كبيراً.

وقال السلف: الْوَلَدُ رِيحَانُكَ سَبْعًا، وَخَادِمُكَ سَبْعًا، وَهُوَ بَعْدَ ذَلِكَ صَدِيقُكَ أَوْ عَدُوُّكَ أَوْ شَرِيكُكَ.

وقال الإمام ابن حزم رحمه الله: الصَّبِيُّ أمانةٌ عند والديه، وقلبه الطاهر جوهرةٌ نفيسةٌ ساذجةٌ، خالية من كل نقش وصورة، وهو قابل لكلِّ ما نقش، ومائل إلى كل ما يمال به إليه، فإن عُوْدَ الخير وعُلْمَه نشأ عليه وسعد في الدنيا والآخرة، وشاركه في ثوابه أبوه وكلُّ مُعَلِّمٍ له ومؤدِّبٍ، وإن عُوْدَ الشر وأهمل شقي وهلك، وكان الوزرُ في رقبة القيِّم عليه، والوالي له.

وقال ابن بازٍ رحمه الله: الْوَصِيَّةُ لِلآبَاءِ وَالْأَوْلِيَاءِ أَنْ يَتَّقُوا اللَّهَ فَيَمَنُ تَحْتَ أَيْدِيهِمْ مِنَ الْأَوْلَادِ؛ فَهُمْ أمانةٌ عندهم، والله سبحانه سائلهم عن ذلك يوم القيامة.

وقال ابن القيِّم رحمه الله: فَمَنْ أَهْمَلَ تَعْلِيمَ وَلَدِهِ مَا يَنْفَعُهُ، وَتَرَكَ سُدَى، فَقَدْ أَسَاءَ إِلَيْهِ غَايَةَ الْإِسَاءَةِ، وَأَكْثَرَ الْأَوْلَادِ إِنَّمَا جَاءَ فَسَادُهُمْ مِنْ قِبَلِ الْآبَاءِ، وَإِهْمَالِهِمْ لَهُمْ، وَتَرَكَ تَعْلِيمَهُمْ فَرَائِضَ الدِّينِ وَسُنَنِهِ؛ فَأَضَاعُوهُمْ صِغَارًا، فَلَمْ يَنْتَفِعُوا بَأَنْفُسِهِمْ، وَلَمْ يَنْفَعُوا آبَاءَهُمْ كِبَارًا.

كما عاتبَ بَعْضُهُمْ وَلَدَهُ عَلَى الْعُقُوقِ، فَقَالَ: " يَا أَبَتِ، إِنَّكَ عَقَقْتَنِي صَغِيرًا، فَعَقَقْتُكَ كَبِيرًا، وَأَضَعْتَنِي وَلِيدًا، فَأَضَعْتُكَ شَيْخًا كَبِيرًا ".

وَكَمْ مِمَّنْ أَشْقَى وَلَدَهُ وَفَلَذَةَ كَبِدِهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ بِإِهْمَالِهِ، وَتَرَكَ تَأْدِيبِهِ، وَإِعَانَتِهِ عَلَى شَهَوَاتِهِ، وَيَزْعُمُ أَنَّهُ يُكْرِمُهُ وَقَدْ أَهَانَهُ، وَأَنَّهُ يَرْحَمُهُ وَقَدْ ظَلَمَهُ وَحَرَمَهُ؛ فَفَاتَهُ انْتِفَاعُهُ بَوْلَدِهِ، وَفَوَّتَ عَلَيْهِ حَظَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَإِذَا اعْتَبَرْتَ الْفَسَادَ فِي الْأَوْلَادِ، رَأَيْتَ عَامَّتَهُ مِنْ قَبْلِ الْآبَاءِ؛ فَمَا أَفْسَدَ الْأَبْنَاءَ مِثْلَ تَغَافُلِ الْآبَاءِ وَإِهْمَالِهِمْ.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: اجْعَلْ مِنْ وَلَدِكَ مَشْرُوعًا جَدِيدًا لِصَلَاحِ الدِّينِ الْجَدِيدِ؛ عَامِلُهُ كَرَجُلٍ، وَأَسْمَعُهُ قِصَصَ الْعُظَمَاءِ وَسِيرَ الْكِرَامِ الثُّبَلَاءِ، وَرَبِّهِ عَلَى الْإِيحَابِيَّةِ، وَعَلِّمَهُ رِيَاضَةَ قُوِيَّةٍ، وَشَجِّعْهُ إِنْ أَخْطَأَ، وَتَحَمَّلْهُ إِنْ أَبْطَأَ، وَاتَّفِقْ مَعَ أُمِّهِ عَلَى تَحْمِيلِهِ الْمَسْئُورِيَّاتِ، وَعَلَى أَلَّا يُدَلَّلَ كَمَا تُدَلَّلُ الْبَنَاتُ، وَأَلَّا يُقْسَى عَلَيْهِ كَذَلِكَ حَتَّى لَا يَكُونَ عُرْضَةً لِلْإِنْفِلَاتِ، وَأَشْعِرْهُ بِمَخَاطِرِ الْأُمَّةِ الْجِسَامِ وَمَا يُكَادُ لَهَا مِنَ الْأَوْغَادِ وَاللِّئَامِ، وَاصْطَحِبْهُ لِمَجَالِسِ الْكِبَارِ، وَخُصِّصْهُ بِشَيْءٍ مِنَ الْأَحْمَالِ وَالْأَسْرَارِ، وَلَا تُكْثِرْ تَعْنِيفَهُ فَتَهْدِمَ فِيهِ مَا بَنَيْتَ، وَلَا تَتَعَمَّدْ تَجْرِيحَهُ فَيُعَانِدَ وَيَسْلُكَ مِنَ الطَّرِيقِ غَيْرَ مَا أَرَدْتَ، وَاسْتَضِيفْ أَصْحَابَهُ، وَكَبِّرْهُ بَيْنَ أَتْرَابِهِ، وَامْدَحْ صَنِيعَهُ عِنْدَ أَحْوَالِهِ وَأَعْمَامِهِ، وَلَقِّبْهُ بِأَعْظَمِ الْأَلْقَابِ، وَاجْعَلْهُ يُشَارِكُكَ فِي اخْتِيَارِ الْأَصْحَابِ، وَمِنْ قَبْلِ

ذَلِكَ كُلُّهُ سَلِ اللَّهَ لَهُ الصَّلَاحَ جَهْرًا وَسِرًّا، وَلَا تُقَدِّمِ عَلَيَّ تَرْبِيَّتَهُ أَمْرًا؛ فَإِنْ أَرَدْتَ
سَعَادَةَ الْأَبَدِ فَلْتُنْفِ عُمُرَكَ فِي رِعَايَةِ الْوَالِدِ.

بَابُ حُقُوقِ الْأَقْرَابِ وَالْأَرْحَامِ

حقوق الأقارب خمس

أولاً : صلة الأرحام

قال تعالى " إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ
الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ " النحل

وقال تعالى " وَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا
" الإسراء

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ
بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَصِلْ
رَحْمَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ " رواه

الشيخان

وقال أكثم بن صيفي يحث أبناءه على الاجتماع ونبد الفرقة والاختلاف والتنازع:

كونوا جميعًا يا بني إذا اعترى
خطب ولا تتفرقوا آحادًا
تأبى القداح إذا اجتمعن تكسرًا
وإذا افترقن تكسرت أفرادًا

وقال يامِضُ الكِلَابِيُّ:

ألم ترَ أنَّ جَمَعَ القَوْمِ يُخْشَى
وَأَنَّ القَدْحَ حينَ يَكُونُ فَرْدًا
وَأَنَّ حَرِيمَ واحِدِهِم مُبَاحٌ
فِيهِصْرٌ لا يَكُونُ لَهُ اقْتِدَاخٌ

ثانيًا: التَّصَدُّقُ عَلَى فُقَيْرِهِم

عن جَابِرِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ " اِبْدَأْ بِنَفْسِكَ فَتَصَدَّقْ عَلَيْهَا، فَإِنْ فَضَلَ شَيْءٌ فَلْأَهْلِكَ، فَإِنْ فَضَلَ عَنْ أَهْلِكَ شَيْءٌ فَلْذِي قَرَابَتِكَ، فَإِنْ فَضَلَ عَنْ ذِي قَرَابَتِكَ شَيْءٌ فَهَكَذَا وَهَكَذَا، يَقُولُ: فَبَيْنَ يَدَيْكَ، وَعَنْ يَمِينِكَ، وَعَنْ شِمَالِكَ " رواه مسلم

ثالثًا: البَدْءُ بِالْأَقْرَبِ فالْأَقْرَبِ

عن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ " قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ الصُّحْبَةِ؟ قَالَ: أُمَّكَ، ثُمَّ أُمَّكَ، ثُمَّ أُمَّكَ، ثُمَّ أَبُوكَ، ثُمَّ أَدْنَاكَ أَدْنَاكَ " رواه مسلم

وَعَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِيكَرِبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
" إِنَّ اللَّهَ يُوَصِّيكُمْ بِأُمَّهَاتِكُمْ ثَلَاثًا، إِنَّ اللَّهَ يُوَصِّيكُمْ بِآبَائِكُمْ، إِنَّ اللَّهَ يُوَصِّيكُمْ
بِالْأَقْرَبِ فَأَلْقَرِبِ " رواه ابن ماجه

رابعًا: العَفْوُ عن زَلَّاتِهِمْ

قال تعالى " وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَى
وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ
لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ " النور

خامسًا: إِذَا قُطِعَتْ رَحْمُهُ وَصَلَّهَا

عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال "
ليس الواصل بالمكافي، ولكن الواصل الذي إذا قطعت رحمته وصلها " رواه
البخاري

وقال مُحَمَّدُ الْفُرَاتِيُّ:

إِنَّ التَّفَرُّقَ دَاءٌ مُعْضِلٌ أَبَدًا فِي الْعُرْبِ أَعْيَا عَلَى الدَّهْرِ الْمِدَاوِينَا

بَابُ حُقُوقِ الْجَارِ

حقوق الجارِ أربعُ

أولاً: حفظُ الجوارِ

عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ "وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ،
وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ، وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ، قِيلَ: وَمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الَّذِي لَا يَأْمَنُ
جَارُهُ بِوَأَيْقَهُ" رواه البخاري ومسلم

ثانياً: إكرامُ الجارِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ "مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ
بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ" رواه البخاري

ثالثاً: البدءُ بالإحسانِ إلى الأقربِ

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ "قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي جَارَيْنِ، فإلى
أيهما أهدى؟ قال: إلى أقربهما منك باباً" رواه البخاري

رابعاً: الصبرُ على أذى الجارِ

عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال " جاء رجلٌ إلى النبي صلى الله عليه وسلم يشكو جاره، فقال: اذهب فاصبر، فأتاه مرتين أو ثلاثاً، فقال: اذهب فاطرح متاعك في الطريق. فطرح متاعه في الطريق، فجعل الناس يسألونه فيخبرهم خبره، فجعل الناس يلعنونه: فعل الله به، وفعل وفعل! فجاء إليه جاره فقال له: ارجع لا ترى مني شيئاً تكرهه " رواه أبو داود

بَابُ حُقُوقِ الْعُلَمَاءِ

فصلُ : آدابُ التعاملِ مع العلماءِ

آدابُ التعاملِ مع العلماءِ ثمانٍ

أولاً: مَحَبَّتُهُمْ وَتَوْقِيرُهُمْ واحترامهم

عن عمرو بن شعيبٍ، عن أبيه، عن جدِّه رضي الله عنه، قال: قال رسولُ الله صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم " ليس منّا من لم يرحم صغیرنا، ويعرف شرف کبیرنا " رواه أبو داود

قال ابنُ حزم: اتفقوا على توقير أهل القرآن والإسلام، والنبي صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم، وكذلك الخليفة والفاضل والعالم.

وقال النووي: هذا من المطلوبات المهمات والنفائس الجليلات التي ينبغي للمتفقه والفقيه معرفتها، وتقبحُ به جهالتها؛ فإن شيوخه في العلم آباء في الدين، ووصلة بينه وبين رب العالمين، وكيف لا يقبحُ جهل الأنساب والوصلة بينه وبين ربه الكريم الوهاب، مع أنه مأمور بالدعاء لهم وبرهم، وذكر مآثرهم، والثناء عليهم، وشكرهم؟!.

عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: مِنَ السُّنَّةِ أَنْ يُوقَّرَ أَرْبَعَةٌ: الْعَالِمُ، وَذُو الشَّيْبَةِ،
وَالسُّلْطَانُ، وَالْوَالِدُ.

وَرَوَى الْحَاكِمُ عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: رَكِبَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ فَدَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ لِيَأْخُذَ
بِرِكَابِهِ، فَقَالَ: لَا تَفْعَلْ يَا ابْنَ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ! فَقَالَ: هَكَذَا أُمِرْنَا أَنْ نَفْعَلَ بِعُلَمَائِنَا.
فَقَالَ زَيْدٌ: أَرِنِي يَدَكَ، فَأَخْرَجَ يَدَهُ فَقَبَّلَهَا زَيْدٌ! ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا أُمِرْنَا أَنْ نَفْعَلَ بِأَهْلِ
بَيْتِ نَبِيِّنَا عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وَعَنْ أَبِي عُبَيْدِ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَامٍ، قَالَ: مَا اسْتَأْذَنْتُ قَطُّ عَلَى مُحَدِّثٍ، كُنْتُ أَنْتَظِرُهُ
حَتَّى يَخْرُجَ إِلَيَّ، وَتَأَوَّلْتُ قَوْلَهُ تَعَالَى: وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا حَتَّى تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكَانَ خَيْرًا
لَهُمْ.

وَعَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: كُنْتُ آتِي بَابَ عُرْوَةَ، فَأَجْلِسُ بِالْبَابِ، وَلَوْ شِئْتُ أَنْ أَدْخُلَ
لَدَخَلْتُ، وَلَكِنْ إِجْلَالًا لَهُ.

وَقَالَ سَهْلُ التُّسْتَرِيُّ: لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَظَّمُوا السُّلْطَانَ وَالْعُلَمَاءَ؛ فَإِذَا عَظَّمُوا
هَذَيْنِ أَصْلَحَ اللَّهُ دُنْيَاهُمْ وَأُخْرَاهُمْ، وَإِذَا اسْتَحَقُّوا هَذَيْنِ أَفْسَدُوا دُنْيَاهُمْ وَأُخْرَاهُمْ.

وعن أُيُوبُ بنُ القَرِيَّةِ قال: أَحَقُّ النَّاسِ بِالْإِجْلَالِ ثَلَاثَةٌ: الْعُلَمَاءُ، وَالْإِخْوَانُ،
وَالسُّلْطَانُ؛ فَمَنْ اسْتَحَفَّ بِالْعُلَمَاءِ أَفْسَدَ دِينَهُ، وَمَنْ اسْتَحَفَّ بِالْإِخْوَانِ أَفْسَدَ
مُرُوءَتَهُ، وَمَنْ اسْتَحَفَّ بِالسُّلْطَانِ أَفْسَدَ دُنْيَاهُ، وَالْعَاقِلُ لَا يَسْتَحِفُّ بِأَحَدٍ.

وعن عَوْنِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ، قال: حَدَّثْتُ عُمَرَ بنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَنَّهُ كَانَ يُقَالُ: إِنْ
اسْتَطَعْتَ فِكْرَ عَالِمًا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَكُنْ مُتَعَلِّمًا، وَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَأَحْبِبَّهُمْ، وَإِنْ لَمْ
تَسْتَطِعْ فَلَا تُبْغِضَهُمْ. فَقَالَ عُمَرُ بنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ: لَقَدْ جَعَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ مَخْرَجًا
إِنْ قَبِلَ.

وعن يَحْيَى بنِ الْمُثَنَّى، قال: سُئِلَ ابْنُ الْمُبَارَكِ وَسُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ حَاضِرًا، فَقَالَ: نُهِنَا
أَنْ نَتَكَلَّمَ عِنْدَ أَكَابِرِنَا!

وعن إِسْمَاعِيلَ بنِ عَلِيٍّ بنِ إِسْمَاعِيلَ، قال: بَلَغَنِي عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ أَنَّهُ حَضَرَ عِنْدَ
حَمَّادِ بنِ زَيْدٍ مُسَلِّمًا عَلَيْهِ، فَقَالَ أَصْحَابُ الْحَدِيثِ لِحَمَّادِ بنِ زَيْدٍ: يَا أَبَا إِسْمَاعِيلَ،
تَسْأَلُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنْ يُحَدِّثَنَا؟ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ تُحَدِّثُهُمْ؛ فَإِنَّهُمْ قَدْ
سَأَلُونِي.

قال: سُبْحَانَ اللَّهِ يَا أَبَا إِسْمَاعِيلَ، أَحَدِّثْ وَأَنْتَ حَاضِرٌ!
فقال: أَقَسَمْتُ لَتَفْعَلَنَّ، أَوْ نَحْوَهُ.

فقال ابن المبارك: خذوا، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْمَاعِيلَ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ! فَمَا حَدَّثَ بَحْرَفٍ إِلَّا
عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ!

وقال ابن القيم: كُلُّ مَحَبَّةٍ وَتَعْظِيمٍ لِلْبَشَرِ فَإِنَّمَا تَجُوزُ تَبَعًا لِمَحَبَّةِ اللَّهِ وَتَعْظِيمِهِ، كَمَحَبَّةِ
رَسُولِهِ وَتَعْظِيمِهِ؛ فَإِنَّهَا مِنْ تَمَامِ مَحَبَّةِ مُرْسِلِهِ وَتَعْظِيمِهِ؛ فَإِنَّ أُمَّتَهُ يُجِبُّونَهُ لِحَبِّ اللَّهِ لَهُ
وَيُعَظِّمُونَهُ وَيُجَلِّونَهُ لِإِجْلَالِ اللَّهِ لَهُ، فَهِيَ مَحَبَّةٌ لِلَّهِ مِنْ مَوْجِبَاتِ مَحَبَّةِ اللَّهِ، وَكَذَلِكَ
مَحَبَّةُ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْإِيمَانِ وَمَحَبَّةُ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَإِجْلَالُهُمْ تَابِعٌ لِمَحَبَّةِ اللَّهِ
وَرَسُولِهِ لَهُمْ.

وعن حميدٍ عَنِ الْحَسَنِ أَنَّ أَبَا الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْ عَالِمًا أَوْ مُتَعَلِّمًا أَوْ
مُحِبًّا أَوْ مُتَّبِعًا، وَلَا تَكُنِ الْخَامِسَ فَتَهْلِكَ! قَالَ: قُلْتُ لِلْحَسَنِ: وَمَا الْخَامِسُ؟ قَالَ:
الْمَيْتَدِعُ.

ثَانِيًا: التَّأْدِبُ فِي نِدَائِهِمْ وَمُخَاطَبَتِهِمْ

قال الخطيب: إِذَا خَاطَبَ الطَّالِبُ الْمَحَدِّثَ عَظَّمَهُ فِي خِطَابِهِ بِنِسْبَتِهِ إِيَّاهُ إِلَى
الْعِلْمِ، مِثْلُ أَنْ يَقُولَ لَهُ: أَيُّهَا الْعَالِمُ، أَوْ أَيُّهَا الْحَافِظُ، وَنَحْوَ ذَلِكَ.
وعن عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: مِنْ حَقِّ الْعَالِمِ عَلَيْكَ أَنْ تُسَلِّمَ عَلَى
الْقَوْمِ عَامَّةً وَتُخَصَّهُ دُونَهُمْ بِالتَّحِيَّةِ، وَأَنْ تَجْلِسَ أَمَامَهُ، وَلَا تُشِيرَنَّ عِنْدَهُ بِيَدِكَ، وَلَا

تَغْمِرَنَّ بَعَيْنَيْكَ، وَلَا تَقُولَنَّ: قَالَ فَلَانٌ خِلَافًا لِقَوْلِهِ، وَلَا تَغْتَابَنَّ عِنْدَهُ أَحَدًا، وَلَا تُسَارَّ فِي مَجْلِسِهِ، وَلَا تَأْخُذْ بِثَوْبِهِ، وَلَا تُلِحَّ عَلَيْهِ إِذَا كَسَلَ، وَلَا تُعْرِضْ مِنْ طَوْلِ صُحْبَتِهِ؛ فَإِنَّمَا هُوَ بِمَنْزِلَةِ النَّخْلَةِ تَنْتَظِرُ مَتَى يَسْقُطُ عَلَيْكَ مِنْهَا شَيْءٌ.

ثَالِثًا: التَّوَاضُّعُ لَهُمْ

عَنِ الشَّافِعِيِّ، قَالَ: لَا يَطْلُبُ هَذَا الْعِلْمَ أَحَدٌ بِالْمَلِكِ وَعِزِّ النَّفْسِ فَيُفْلِحَ، وَلَكِنْ مَنْ طَلَبَهُ بِذِلَّةِ النَّفْسِ وَضِيقِ الْعَيْشِ وَخِدْمَةِ الْعِلْمِ وَتَوَاضُّعِ النَّفْسِ، أَفْلَحَ.

وَقَالَ النَّوَوِيُّ: يَنْبَغِي أَنْ يَتَوَاضَعَ لِمُعَلِّمِهِ وَيَتَأَدَّبَ مَعَهُ وَإِنْ كَانَ أَصْغَرَ مِنْهُ سِنًا، وَأَقَلَّ شُهْرَةً وَنَسَبًا وَصَلَاحًا وَغَيْرَ ذَلِكَ، وَيَتَوَاضَعَ لِلْعِلْمِ؛ فَبِتَوَاضُّعِهِ يُدْرِكُهُ، وَقَدْ قَالُوا: الْعِلْمُ حَرْبٌ لِلْفَتَى الْمُتَعَالِي ... كَالسَّيْلِ حَرْبٌ لِلْمَكَانِ الْعَالِي، وَيَنْبَغِي أَنْ يَنْقَادَ لِمُعَلِّمِهِ وَيُشَاوِرَهُ فِي أُمُورِهِ وَيَقْبَلَ قَوْلَهُ، كَالْمَرِيضِ الْعَاقِلِ يَقْبَلُ قَوْلَ الطَّبِيبِ النَّاصِحِ الْحَازِقِ، وَهَذَا أَوْلَى.

وَعَنْ حَجَّاجٍ، قَالَ: كَانَ عَمْرُو بْنُ قَيْسٍ الْمَلَائِيُّ إِذَا بَلَغَهُ الْحَدِيثُ عَنِ الرَّجُلِ، فَأَرَادَ أَنْ يَسْمَعَهُ، أَتَاهُ حَتَّى يَجْلِسَ بَيْنَ يَدَيْهِ وَيُخْفِضَ جَنَاحَهُ، وَيَقُولُ: عَلَّمَنِي رَحِمَكَ اللَّهُ مِمَّا عَلَّمَكَ اللَّهُ.

وقال عبدُ اللهِ بنُ المعتزِّ: المتواضعُ في طلبِ العلمِ أكثرُهم علمًا، كما أنَّ المكانَ المنخفضَ أكثرُ البقاعِ ماءً.

وقال عطاءٌ: إني لأسمعُ الحديثَ من الرَّجلِ وأنا أعلمُ بهِ منه، فأريه من نفسي إني لا أحسنُ منه شيئًا.

وعنه قال: إنَّ الشابَّ ليتحدَّثُ بحديثٍ فاسمعُ له كأني لم أسمعُه، ولقد سمعته قبل أن يولد.

رابعًا: حُسنُ الظَّنِّ بهم

قال تعالى: " يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ " الحجرات

خامسًا: معرفةُ فضلِهِم والوفاءُ لهم

قال الماورديُّ: اعلمْ أنَّ للمتعلِّمَ تملُّقًا وتذلُّلًا، فإنِ استعملهما غنم، وإن تركهما حرم؛ لأنَّ التملُّقَ للعالمِ يُظهرُ مكنونَ علمه، والتذلُّلَ له سببٌ لإدامةِ صبره، وبإظهارِ مكنونه تكونُ الفائدةُ، وباستدامةِ صبره يكونُ الإكثارُ، ثمَّ ليعرفْ له

فَضْلَ عِلْمِهِ، وَلِيَشْكُرَ لَهُ جَمِيلَ فِعْلِهِ، وَلَا يَمْنَعَهُ مِنْ ذَلِكَ عُلوُّ مُنْزِلَتِهِ إِنْ كَانَتْ لَهُ،
وَإِنْ كَانَ الْعَالَمُ خَامِلًا؛ فَإِنَّ الْعُلَمَاءَ بِعِلْمِهِمْ قَدْ اسْتَحَقُّوا التَّعْظِيمَ لَا بِالْقُدْرَةِ وَالْمَالِ.
وَعَنِ الْفَضْلِ بْنِ زِيَادِ الْقَطَّانِ، قَالَ: قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: هَذَا الَّذِي تَرَوْنَهُ أَوْ عَامَّتَهُ
مِثِّي هُوَ عَنِ الشَّافِعِيِّ، وَمَاتَ مِنْذُ كَذَا كَذَا سَنَةً، وَأَنَا أَدْعُو اللَّهَ لِلشَّافِعِيِّ وَأَسْتَغْفِرُ
لَهُ.

وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَا يَعْرِفُ فَضْلَ أَهْلِ الْعِلْمِ إِلَّا أَهْلُ
الْفَضْلِ.

وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الْأُدْفُويِّ النَّحْوِيِّ، قَالَ: إِذَا تَعَلَّمَ الْإِنْسَانُ مِنَ الْعَالَمِ،
وَاسْتَفَادَ مِنْهُ الْفَوَائِدَ فَهُوَ لَهُ عَبْدٌ؛ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِفَتَاهُ، وَهُوَ يُوْشَعُ
بُنُ نُونٍ، وَلَمْ يَكُنْ مَمْلُوكًا لَهُ، وَإِنَّمَا كَانَ مُتَلِمًا لَهُ، مُتَّبِعًا لَهُ؛ فَجَعَلَهُ اللَّهُ فَتَاهًا لَذَلِكَ.

سَادِسًا: الدُّعَاءُ لَهُمْ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "مَنْ
مَنِ اسْتَعَاذَ بِاللَّهِ فَأَعِيدُوهُ، وَمَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ فَأَعْطُوهُ، وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوهُ، وَمَنْ

صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُونَهُ فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَرَوْا
أَنَّكُمْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ " صححه الألباني

وعن مُحَمَّدِ بْنِ اللَّيْثِ الرَّازِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ يَقُولُ: مَا صَلَّيْتُ صَلَاةً
مُنْذُ أَرْبَعِينَ سَنَةً إِلَّا وَأَنَا أَدْعُو فِيهَا لِلشَّافِعِيِّ.

وَعَنِ الْفَضْلِ بْنِ زِيَادِ الْقَطَّانِ، قَالَ: قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: هَذَا الَّذِي تَرَوْنَهُ أَوْ عَامَّتَهُ
مِنِّي هُوَ عَنِ الشَّافِعِيِّ، وَمَاتَ مُنْذُ كَذَا كَذَا سَنَةً، وَأَنَا أَدْعُو اللَّهَ لِلشَّافِعِيِّ وَأَسْتَغْفِرُ
لَهُ.

وقال أبو حنيفة: ما صلّيت صلاةً منذُ مات حمّادٌ إلا استغفرتُ له مع والدي،
وإني لأستغفر لمن تعلّمتُ منه علماً أو علّمته علماً.

وعن ابن أبي مريم، قال: ذكر مالكُ بن أنسٍ عندَ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ فِي الْمَسْجِدِ
الْجَامِعِ، فَقَالَ اللَّيْثُ: وَاللَّهِ إِنِّي لأدعو لمالكٍ في صلاتي بأن يُبقِيَهِ اللهُ، وَذَكَرَ مِنْ
حَاجَةِ النَّاسِ إِلَيْهِ.

سَابِعًا: عَدَمُ تَنْقِصِهِمْ أَوْ اغْتِيَابِهِمْ

قال مالكُ بنُ دِينَارٍ: كَفَى بِالْمَرْءِ شَرًّا أَلَّا يَكُونَ صَالِحًا، وَهُوَ يَقَعُ فِي الصَّالِحِينَ!

قال الأوزاعي لبقيّة بن الوليد: لا تُذكرُ أحدًا من أصحابِ مُحَمَّدٍ نبيِّك صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم إلا بخيرٍ، ولا أحدًا من أُمَّتِكَ، وإذا سمعتَ أحدًا يَقَعُ في غيرِه فاعلمْ أنَّه إمَّا يَقولُ: أنا خيرٌ منه.

وقال عبدُ اللهِ بنُ المبارك: مَنْ استخَفَّ بالعلماءِ ذهبَتِ آخرُته، ومَنْ استخَفَّ بالأمرِ ذهبَتِ دُنياه، ومَنْ استخَفَّ بالإخوانِ ذهبَتِ مُروءتُه.

وقال الحسنُ بنُ ذكوانَ لرجُلٍ وقَعَ في عالمٍ: مه! لا تُذكرِ العلماءَ بشيءٍ؛ فيُميتَ اللهُ قلبَكَ.

وقال أحمدُ: لحومُ العلماءِ مسمومةٌ، مَنْ شَمَّها مَرَضَ، ومَنْ أَكلها مات!

وقال ابنُ عساکرٍ: لحومُ العلماءِ مسمومةٌ، وعادةُ اللهِ في هتكِ أَسْتارِ مُنتَقِصِيهِمْ معلومةٌ

وقال أبو جعفرِ الطَّحاويُّ في بيانِ عقيدةِ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ: علماءُ السَّلَفِ مِنَ السَّابِقِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ التَّابِعِينَ، أهلُ الخَيْرِ والأَثَرِ، وأهلُ الفِقهِ والنَّظَرِ، لا يُذَكَّرُونَ إلا بِالجمِيلِ، وَمَنْ ذَكَرَهُمْ بسوءٍ فهو على غيرِ السَّبِيلِ.

وقال سليمان بن سالم: قال لي أبو سنان: إذا كان طالب العلم لا يتعلم، أو قبل أن يتعلم مسألة في الدين يتعلم الوقعة في الناس، متى يفلح؟! وكان لا يتكلم أحد في مجلسه بعينه في أحد، فإذا تكلم بذلك نهاه وأسكته.

وقال ابن تيمية: ليس لأحد أن يتبع زلات العلماء كما ليس له أن يتكلم في أهل العلم والإيمان إلا بما هم له أهل؛ فإن الله تعالى عفا للمؤمنين عما أخطئوا، كما قال تعالى: رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا قَالَ اللَّهُ " قد فعلت " .

قال ابن عساكر: كل من أطلق لسانه في العلماء بالثلب، بلاه الله عز وجل قبل موته بموت القلب.

وقال الثوري: عند ذكر الصالحين تنزل الرحمة.

ثامناً: التلطف في الرد عليهم إن أخطئوا

عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي، عن أبيه " أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى في الفجر فترك آية، فلما صلى قال: أفي القوم أبي بن كعب؟ قال أبي: يا رسول الله، نسخت آية كذا وكذا، أو نسيتها؟ قال: نسيتها " رواه أحمد

وعن أبي عبد الله الصِّمَرِيِّ، قال: دَرَسْنَا يَوْمًا أَبُو بَكْرٍ الْخَوَارِزْمِيُّ، فَحَكَى فِي تَدْرِيسِهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ شَيْئًا وَهَمَّ فِي حِكَايَتِهِ، وَكَانَ مُحَمَّدٌ قَدْ نَصَّ فِي الْجَامِعِ الصَّغِيرِ عَلَى خِلَافِهِ، فَلَمَّا انْقَضَى تَدْرِيسُهُ تَرَكْتُ الْإِعَادَةَ عَلَى الْأَصْحَابِ، وَمَضَيْتُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَقَدْ دَخَلَ مَنْزِلَهُ وَمَعِيَ كِتَابُ الْجَامِعِ لِمُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، وَاسْتَأْذَنْتُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ، فَأَذِنَ لِي فِي الدُّخُولِ، فَدَخَلْتُ وَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، ثُمَّ قُلْتُ لَهُ: هَاهُنَا بَابٌ فِيهِ شَيْءٌ قَدْ أَشْكَلَ عَلَيَّ، وَأَحْتَاجُ إِلَى قِرَاءَتِهِ عَلَى الشَّيْخِ، فَقَالَ: افْعَلْ، فَقَرَأْتُ مِنْ قَبْلِ الْمَوْضِعِ الَّذِي قَصَدْتُ لِأَجَلِهِ إِلَى أَنْ انْتَهَيْتُ إِلَيْهِ وَجَاوَزْتُهُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: قَدْ كُنَّا حَكِينًا فِي الدَّرْسِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ شَيْئًا، وَالنَّصُّ هَاهُنَا عَنْهُ بِخِلَافِهِ، وَهُوَ كَذَا! فَعَرَّفِ الْأَصْحَابَ ذَلِكَ حَتَّى يَذْكُرُوهُ وَيُعَلِّقُوهُ عَلَى الصَّوَابِ.

وَعَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، قَالَ: أَخْطَأَ عَفَّانُ فِي نَيْفٍ وَعِشْرِينَ حَدِيثًا مَا أَعْلَمْتُ بِهَا أَحَدًا، وَأَعْلَمْتُهُ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَهُ، وَلَقَدْ طَلَبَ إِلَيَّ حَلْفُ بْنُ سَالِمٍ، فَقَالَ قُلْ لِي: أَيُّ شَيْءٍ هِيَ؟ فَمَا قُلْتُ لَهُ، وَكَانَ يُجِبُّ أَنْ يَجِدَ عَلَيْهِ.

وعن مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحِ الْمَعْرُوفِ بِالنَّطَّاحِ، قَالَ: قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: لَا تَرُدَّنَّ عَلَى أَحَدٍ خَطَأً فِي حَفَلٍ؛ فَإِنَّهُ يَسْتَفِيدُ وَيَتَّخِذُكَ عَدُوًّا.

قَالَ ابْنُ رَجَبٍ: إِذَا كَانَ مُرَادُ الرَّادِّ إِظْهَارَ عَيْبٍ مَن رَدَّ عَلَيْهِ، وَتَنْقُصَهُ وَتَبَيَّنَ جَهْلُهُ وَقُصُورُهُ فِي الْعِلْمِ، وَنَحْوَ ذَلِكَ، كَانَ مُحَرَّمًا، سَوَاءٌ كَانَ رَدُّهُ لِدَلَالَةٍ فِي وَجْهِ مَن رَدَّ عَلَيْهِ أَوْ فِي غَيْبَتِهِ، وَسَوَاءٌ كَانَ فِي حَيَاتِهِ أَوْ بَعْدَ مَوْتِهِ، وَهَذَا دَاخِلٌ فِي مَا ذَمَّهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ وَتَوَعَّدَ عَلَيْهِ فِي الْهَمَزِ وَاللَّامِ، وَهَذَا كُفُّهُ فِي حَقِّ الْعُلَمَاءِ الْمُقْتَدَى بِهِمْ فِي الدِّينِ، فَأَمَّا أَهْلُ الْبِدْعِ وَالضَّلَالَةِ وَمَن تَشَبَّهَ بِالْعُلَمَاءِ وَلَيْسَ مِنْهُمْ، فَيَجُوزُ بَيَانُ جَهْلِهِمْ، وَإِظْهَارُ عُيُوبِهِمْ؛ تَحْذِيرًا مِّنَ الْاِقْتِدَاءِ بِهِمْ.

فصل: الواجب إزاء زلّة العالم

الواجب إزاء زلّة العالم ستّة أمور

أولاً: التثبُّتُ فِي صُدُورِ الزَّلَّةِ مِنْهُ.

ثانياً: التثبُّتُ مِنْ كَوْنِهَا خَطَأً، وَهَذِهِ وَظِيفَةُ الْعُلَمَاءِ الرَّاسِخِينَ.

ثالثاً: تَرْكُ اتِّبَاعِهِ فِيهَا.

رابعاً: التماسُ العُذْرِ لَهُ بِتَأْوِيلِ سَائِغٍ.

خامسًا: بذلُ النَّصِيحِ لَهُ بِلُطْفٍ وَسِرِّ، لَا بِعُنْفٍ وَتَشْهِيرٍ.
سادسًا: حَفْظُ جَنَابِهِ، فَلَا تُهْدَرُ كِرَامَتُهُ فِي قُلُوبِ الْمُسْلِمِينَ.

بَابُ حُقُوقِ الْإِخْوَةِ وَالْأَصْحَابِ

حُقُوقُ الْإِخْوَةِ وَالْأَصْحَابِ أَرْبَعٌ عَشْرَةَ

أَوَّلًا: حُسْنُ الْخُلُقِ مَعَهُمْ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ " لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاحِشًا وَلَا مُتَفَحِّشًا، وَإِنَّهُ كَانَ يَقُولُ: إِنَّ خِيَارَكُمْ أَحْسَنُكُمْ أَخْلَاقًا "

رواه البخاري ومسلم

وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا " رواه أحمد

وعن أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ " إِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ الْفَاحِشَ الْبَدِيءَ " رواه أحمد

ثَانِيًا: أَنْ يُحِبَّهُ فِي اللَّهِ لَا لَغَرَضٍ دُنْيَوِيٍّ وَأَنْ يُعْلِمَ مَنْ يُحِبُّهُ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا " رواه مسلم

وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ قَالَ " مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَجِدَ طَعْمَ الْإِيمَانِ، فَلْيَحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ " رواه أحمد

وَعَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِيكَرِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ " إِذَا أَحَبَّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ، فَلْيُعَلِّمِهِ أَنَّهُ يُحِبُّهُ " رواه أحمد

ثالثًا: مَحَبَّةُ الْخَيْرِ لَهُمْ

عن أَنَسِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ " وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ مِنَ الْخَيْرِ " رواه النسائي

رابعًا: التَّعَاوُنُ وَالتَّأَزُّرُ

قال تعالى: " إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ " الحجرات

عن أبي موسى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ " الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ، يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا، ثُمَّ شَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ. وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسًا إِذْ جَاءَ رَجُلٌ يَسْأَلُ، أَوْ طَالِبٌ حَاجَةٌ، أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ، فَقَالَ: اشْفَعُوا فَلْتُوجَرُوا، وَلِيَقْضِ اللهُ عَلَيَّ لِسَانَ نَبِيِّهِ مَا شَاءَ " رواه البخاري

ومسلم

وعن أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " أَنْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا. فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَنْصُرُهُ إِذَا كَانَ مَظْلُومًا، أَفَرَأَيْتَ إِذَا كَانَ ظَالِمًا، كَيْفَ أَنْصُرُهُ؟ قَالَ: تَحْجُزْهُ - أَوْ تَمْنَعْهُ - مِنْ الظُّلْمِ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ نَصْرُهُ " رواه البخاري

وعن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ " الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ، وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللهُ فِي حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً فَرَّجَ اللهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبَاتٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ " رواه البخاري ومسلم

لَا يُسْلِمُهُ: أَي لَا يَتْرُكُهُ مَعَ مَا يُؤْذِيهِ بَلْ يَنْصُرُهُ

خَامِسًا: التَّرَاوُرُ وَالسُّؤَالُ عَنْ أَحْوَالِهِمْ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ " أَلَا أَخْبِرُكُمْ بِرِجَالِكُمْ فِي الْجَنَّةِ؟ قُلْنَا: بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: النَّبِيُّ فِي الْجَنَّةِ، وَالصِّدِّيقُ فِي الْجَنَّةِ، وَالشَّهِيدُ فِي الْجَنَّةِ، وَالْمَوْلُودُ فِي الْجَنَّةِ، وَالرَّجُلُ يَزُورُ أَخَاهُ فِي نَاحِيَةِ الْمِصْرِ لَا يَزُورُهُ إِلَّا اللهُ فِي الْجَنَّةِ. أَلَا أَخْبِرُكُمْ بِنِسَائِكُمْ فِي الْجَنَّةِ؟ قُلْنَا: بَلَى

يا رَسُولَ اللَّهِ. قال: كُلُّ وَدُودٍ وَوَلُودٍ، إِذَا غَضِبْتَ أَوْ أُسِيَءَ إِلَيْهَا قَالَتْ: هَذِهِ
يَدِي فِي يَدِكَ لَا أَكْتَحِلُ بِغُضْمِ حَتَّى تَرْضَى " حسنه الألباني

وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ " إِنَّ رَجُلًا زَارَ
أَخًا لَهُ فِي قَرْيَةٍ أُخْرَى، فَأَرَصَدَ اللَّهُ لَهُ عَلَى مَدْرَجَتِهِ مَلَكًا، فَلَمَّا أَتَى عَلَيْهِ قَالَ:
أَيْنَ تَرِيدُ؟ قَالَ: أُرِيدُ أَخًا لِي فِي هَذِهِ الْقَرْيَةِ، قَالَ: هَلْ لَكَ عَلَيْهِ مِنْ نِعْمَةٍ تَرُبُّهَا؟
قَالَ: لَا، غَيْرَ أَبِي أَحَبَّتُهُ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ: فَإِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكَ بِأَنَّ اللَّهَ
قَدْ أَحَبَّكَ كَمَا أَحَبَّتَهُ فِيهِ " رواه مسلم

وقال عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كُنَّا إِذَا فَقَدْنَا الْأَخَ أَتَيْنَاهُ؛ فَإِنْ كَانَ مَرِيضًا
كَانَتْ عِيَادَةً، وَإِنْ كَانَ مَشْغُولًا كَانَ عَوْنًا، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ كَانَتْ زِيَارَةً.
وَكَانَ الْحَسَنُ إِذَا فَقَدَ الرَّجُلَ مِنْ إِخْوَانِهِ أَتَى مَنْزِلَهُ، فَإِنْ كَانَ غَائِبًا وَصَلَ أَهْلَهُ
وَعِيَالَهُ، وَإِنْ كَانَ شَاهِدًا سَأَلَهُ عَنْ أَمْرِهِ وَحَالِهِ، ثُمَّ دَعَا بَعْضَ وَلَدِهِ مِنَ الْأَصَاغِرِ
فَأَعْطَاهُمُ الدَّرَاهِمَ وَوَهَبَ لَهُمْ.

وقال ابن قتيبة رحمه الله: امشِ مِيلًا وَعُدْ مَرِيضًا، وَامشِ مِيلِينَ وَأَصْلِحْ بَيْنَ اثْنَيْنِ،
وَامشِ ثَلَاثَةَ أَمْيَالٍ وَزُرْ أَخًا فِي اللَّهِ.

وقال ابن حزم: لا ترغب فيمن يزهد فيك فتحصل على الخيبة والخزي، ولا تزهد فيمن يرغب فيك، فإنه بابٌ من أبواب الظلم وترك مقارضة الإحسان وهذا قبيحٌ.

وقال بعض السلف: عاشروا الناس معاشرة إن غبتم حنوا إليكم، وإن مئتم بكوا عليكم.

سادساً: إعاتتهم بالمال

عن معاذ بن جبل قال سمعتُ رسولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ " قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: وَجَبَتْ مَحَبَّتِي لِلْمُتَحَابِّينَ فِيَّ، وَالْمُتَجَالِسِينَ فِيَّ، وَالْمُتَزَاوِرِينَ فِيَّ، وَالْمُتَبَاذِلِينَ فِيَّ " رواه أحمد

والمُتَبَاذِلِينَ فِيَّ: البَدَلُ هُوَ الْعَطَاءُ

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال " الْمُؤْمِنُ مِرَاةُ الْمُؤْمِنِ، وَالْمُؤْمِنُ أَخُو الْمُؤْمِنِ، يَكْفُ عَلَيْهِ ضَيْعَتَهُ، وَيَحْوَطُهُ مِنْ وِرَائِهِ " رواه

أبو داود

ومدح صلى الله عليه وسلم الأشعريين فقال " إِنَّ الْأَشْعَرِيِّينَ إِذَا أَرْمَلُوا فِي الْغَزْوِ
أَوْ قَلَّ طَعَامُ عِيَالِهِمْ بِالْمَدِينَةِ، جَمَعُوا مَا كَانَ عِنْدَهُمْ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ اقْتَسَمُوهُ
بَيْنَهُمْ فِي إِنْاءٍ وَاحِدٍ بِالسُّوْيَةِ؛ فَهَمَّ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ " رواه البخاري ومسلم

وكان في السلف من يتفقّد عيال أخيه وأولاده بعد موته أربعين سنة يقوم لحاجتهم
ومصالحهم ويتزدد كل يوم إليهم، فكانوا لا يفقدون من الميت إلا عينه.

وكان الواحد منهم يتزدد إلى باب أخيه في غيبته وحضوره، ويسأل فيقول: هل
لكم زيت؟ هل لكم ملح؟ هل لكم حاجة؟ فيقوم بها من حيث لا يعرف أخوه.

وروى ابن أبي الدنيا عن الصلت بن بسطام التيمي، عن أبيه، قال: رأيت طلحة
بن مصرف يخرج من زقاق ضيق في التيم، فقلت: من أين يجيء طلحة؟ قالوا: يأتي
أمّ عمارة بن عمير يبرؤها بالنفقة والكسوة والصلة، قال: وذاك بعد موت عمارة
ببضع عشرة سنة! قال: وكانت أمّ عمارة أعجمية.

وقال أبو جعفر لأصحابه: أي دخل أحدكم يده في كمّ أخيه فيأخذ منه ما
يريد؟ قالوا: لا، قال: فلستم بإخوان كما تزعمون.

سَابِعًا: الدُّعَاءُ لَهُمْ

عن أمِّ الدَّرَادِ، قالت: حَدَّثَنِي سَيِّدِي أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ " مَنْ دَعَا لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ، قَالَ الْمَلَكُ الْمَوْكَّلُ بِهِ: آمِينَ، وَلَكَ بِمِثْلِ " رواه

مسلم

وعنها أيضًا قالت: كان لأبي الدَّرَادِ سِتُّونَ وَثَلَاثُمِئَةَ خَلِيلٍ فِي اللَّهِ، يَدْعُو لَهُمْ فِي الصَّلَاةِ، قالت أمُّ الدَّرَادِ: فُكِّلْتُ لَهُ فِي ذَلِكَ، فقال: إِنَّهُ لَيْسَ رَجُلٌ يَدْعُو لِأَخِيهِ فِي الْغَيْبِ إِلَّا وَكَّلَ اللَّهُ بِهِ مَلَكَينِ يَقُولَانِ: وَلَكَ بِمِثْلِ، أَفَلَا أَرُغِبُ أَنْ تَدْعُوَ لِي الْمَلَائِكَةُ؟

وكان يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ يَقُولُ فِي سُجُودِهِ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَخَالِدِ بْنِ الْحَارِثِ، وَلِمُعَاذِ بْنِ مُعَاذٍ، فلما سُئِلَ عَنْ ذَلِكَ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، قَالَ: قَالَ أَبُو الدَّرَادِ: إِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ لِسَبْعِينَ مِنْ إِخْوَانِي فِي سُجُودِي، أَسْمِيهِمْ بِأَسْمَائِهِمْ، وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ.

وقال مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ الْأَصْبَهَانِيُّ: وَأَيْنَ مِثْلُ الْأَخِ الصَّالِحِ؟! أَهْلُكَ يَقْتَسِمُونَ مِيرَاثَكَ، وَهُوَ مُنْفَرِدٌ بِحَسْرَتِكَ، مُهْتَمٌّ بِمَا قَدَّمْتَ، يَدْعُو لَكَ فِي ظُلْمَةِ اللَّيْلِ وَأَنْتَ تَحْتَ أَطْبَاقِ الثَّرَى.

قال أبو طالبٍ المَكِّيُّ: مِنْ وَاجِبِ الْأَخْوَةِ تَخْصِيصُهُ وَإِفْرَادُهُ بِالدُّعَاءِ، وَالِاسْتِغْفَارِ لَهُ فِي الْغَيْبِ، فَلَوْ لَمْ يَكُنْ مِنْ بَرَكَةِ الْأَخْوَةِ إِلَّا هَذَا كَانَ كَثِيرًا.

وقال بعضُ السَّلَفِ: وَإِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْحَسْرَةِ مَنْ حَرَجَ مِنَ الدُّنْيَا وَلَمْ يُؤَاحِ أَحًا فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؛ فَيُدْرِكُ بِذَلِكَ فَضَائِلَ الْمُؤَاخَاةِ، وَيَنَالُ بِهِ مَنَازِلَ الْمُحِبِّينَ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى، وَمِنْ أَشَدِّ النَّاسِ وَحْشَةً فِي الدُّنْيَا مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ خَلِيلٌ يَأْنَسُ بِهِ، وَصَدِيقٌ صَدِيقٌ يَسْكُنُ إِلَيْهِ.

وقال النووي: كان بعض السلف إذا أراد أن يدعو لنفسه يدعو لأخيه المسلم بتلك الدعوة، لأنها مستجابة ويحصل له مثلها.

وقال يحيى بن معاذ: بئس الصديق تحتاج أن يقول له: اذكرني في دعائك.

ثامناً: تركُ إساءةِ الظنِّ بهِ والعفوِ عن الزَّلَّاتِ

قال تعالى " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ "

الحجرات

وقال تعالى " فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ " الشورى

قال عليُّ رضيَ اللهُ عنه: شرطُ الصَّحبةِ إقالةُ العثرةِ، ومسامحةُ العشرةِ، والمواساةُ في العسرةِ.

وقال أيضًا رضيَ اللهُ عنه: وَغَرِيبٌ مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ حَبِيبٌ، وَلَا يُوَحِّشَنَّكَ مِنْ صَدِيقٍ سُوءُ ظَنِّ.

وقال السلف: مَنْ جَعَلَ لِنَفْسِهِ مِنْ حُسْنِ الظَّنِّ بِإِخْوَانِهِ نَصِيبًا أَرَّاحَ قَلْبَهُ.

وقال أكثم بن صيفي رحمه الله: مَنْ شَدَّدَ نَفْرًا، وَمَنْ تَرَاخَى تَأَلَّفَ وَالسَّرُورُ فِي التَّغافلِ.

وقال عبد الله بن محمد بن منازل رحمه الله: الْمُؤْمِنُ يَطْلُبُ مَعَاذِيرَ إِخْوَانِهِ، وَالْمُنَافِقُ يَطْلُبُ عَثْرَاتَ إِخْوَانِهِ.

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَذَكَرَ عِيُوبَ صَاحِبِكَ، فَادْكُرْ عِيُوبَ نَفْسِكَ.

وقال أبو الدرداء رضي الله عنه معاتباً الأخ أهون من فقده، ومن لك بأخيك كله؟

وقال عبد الله بن زيد الجرمي رحمه الله: إذا بلغك عن أخيك شيء تكرهه فالتمس له العذر جهدك فإن لم تجد له عذرًا، فقل في نفسك: لعل لأخي عذرًا لا أعلمه.
وقال السلمي رحمه الله: من آداب الصحبة الصفح عن عثرات الإخوان وترك تأنيبهم عليها.

وعن الأصمعي قال: قال أعرابي تناسَ مساوئ الإخوان يَدُمُ لك ودهم.
وقال حمدون القصار: إذا زلَّ أخ من إخوانكم فاطلبوا له سبعين بابًا عذرًا.

وقال طاهر بن عبد العزيز:

إذا ما خَليلي أساء مرَّةً وقد كان من قَبْلُ ذا مُجْمَلًا

تَحَمَّلْتُ ما كان من ذنبه فلم يُفْسِدِ الآخِرُ الأوَّلَا

وقال الشَّاعِرُ:

هَبْنِي أسأتُ كما زَعَمْتَ فأينَ عاقِبَةُ الأخوَّةِ

فإذا أسأتَ كما أسأتُ فأينَ فضلكَ والمرؤةِ

تاسِعًا: الذَّبُّ عن أعراضهم

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال "المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه، ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته، ومن فرج عن مسلم كربة فرج الله عنه كربة من كربات يوم القيامة، ومن ستر مسلماً ستره الله يوم القيامة" رواه البخاري ومسلم ولا يسلمه أي: ولا يخذله عن النصرة.

عاشراً: التناصح

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال "المؤمن مرآة المؤمن، والمؤمن أخو المؤمن، يكف عليه ضيعته، ويحوطه من ورائه" رواه أبو داود

وعن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال "حق المسلم على المسلم ست قيل ما هن يا رسول الله: قال إذا لقيته فسلم عليه وإذا دعاك فأجبه وإذا استنصحك فانصح له وإذا عطس فحمد الله فشمته وإذا مرض فعده وإذا مات فاتبعه" رواه مسلم

قال الغزاليُّ في إحياء علوم الدين : أي يرى منه ما لا يرى من نفسه، فيستفيد المرءُ بأخيه معرفةً عُيوبِ نفسه، ولو انفردَ لم يستفيد كما يستفيد بالمرآة الوقوف على عُيوبِ صورته الظاهرة؛ فينبه الأخُ الأخَ على عُيوبه، ويُقبِّحُ القبيحَ، ويُحسِّنُ الحسَنَ، ويدكُرُ له فوائدَ تركِ القبيحِ، فإن لم ينزجر يُخوِّفه بما يكرهه في الدنيا والآخرة؛ لينزجر عنه، ولكن ينبغي أن يُنبِّهه على ذكر عُيوبه سرًّا؛ بحيث لا يطلع عليه أحدٌ، فما كان على الملام فهو توبيخٌ وفضيحةٌ، وما كان في السرِّ فهو شفقةٌ ونصيحةٌ.

وقال ابنُ حبانَ في روضة العقلاء ونزهة الفضلاء : خيرُ الإخوانِ أشدُّهم مُبالغةً في النصيحة، كما أنَّ خيرَ الأعمالِ أحمدُها عاقبةً وأحسنُها إخلاصًا، وضربُ النَّاصِحِ خيرٌ من تحيةِ الشَّانئِ

عن الحسنِ قال: المؤمنُ شعبةٌ من المؤمنِ، وهو مرآةُ أخيه؛ إن رأى منه ما لا يُعجبه سدَّده وقومه ونصحه في السرِّ والعلانية.

والنصيحةُ تجبُ على النَّاسِ كافةً، ولكن إبدائها لا يجبُ إلا سرًّا؛ لأنَّ مَنْ وعظَ أخاه علانيةً فقد شانه، ومَنْ وعظه سرًّا فقد زانه؛ فإبلاغُ المجهودِ للمُسلمِ فيما يزينُ أخاه أخرى من القصدِ فيما يشينه

عن سُفْيَانَ قَالَ: قُلْتُ لِمِسْعَرٍ: نُحِبُّ أَنْ يُخْبِرَكَ رَجُلٌ بِعُيُوبِكَ؟ قَالَ: أَمَّا أَنْ يَجِيءَ
إِنْسَانٌ فَيُؤَبِّخُنِي بِهَا فَلَا، وَأَمَّا أَنْ يَجِيءَ نَاصِحٌ فَنَعَم.

وعن ابنِ المَبَارِكِ قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ إِذَا رَأَى مِنْ أَخِيهِ مَا يَكْرَهُ أَمْرَهُ فِي سِتْرٍ وَنَهَاةٍ فِي
سِتْرٍ، فَيُؤَجِّرُ فِي سِتْرِهِ وَيُؤَجِّرُ فِي نَهْيِهِ؛ فَأَمَّا الْيَوْمَ فَإِذَا رَأَى أَحَدًا مِنْ أَحَدٍ مَا يَكْرَهُ
اسْتَغْضَبَ أَخَاهُ وَهَتَكَ سِتْرَهُ!

وعن سُفْيَانَ قَالَ: جَاءَ طَلْحَةُ إِلَى عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ وَائِلٍ وَعِنْدَهُ قَوْمٌ، فَسَارَهُ بِشَيْءٍ ثُمَّ
انصَرَفَ، فَقَالَ: أَتَدْرُونَ مَا قَالَ لِي؟ قَالَ: رَأَيْتَكَ التَّفَتَّ أَمْسٍ وَأَنْتَ تُصَلِّي!
وَالنَّصِيحَةُ إِذَا كَانَتْ عَلَى نَعْتٍ مَا وَصَفْنَا تُقِيمُ الْأُلْفَةَ وَتُؤَدِّي حَقَّ الْأَخْوَةِ، وَعَلَامَةُ
النَّاصِحِ إِذَا أَرَادَ زِينَةَ الْمَنْصُوحِ لَهُ أَنْ يَنْصَحَهُ سِرًّا، وَعَلَامَةُ مَنْ أَرَادَ شَيْنَةً أَنْ يَنْصَحَهُ
عَلَانِيَةً؛ فَلْيَحْذَرِ الْعَاقِلُ نَصَحَةَ الْأَعْدَاءِ فِي السِّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ.

حَادِي عَشْرَ: كَتْمُ سِرِّهِمْ

عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ " أَرْبَعُ
مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ
مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدْعَهَا: إِذَا أَوْثَمَنَ خَانَ، وَإِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ،
وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ " رواه البخاري ومسلم

وروى مسلمٌ عن ثابتٍ عن أنسٍ رضيَ اللهُ عنه قال " أتى عليَّ رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم وأنا ألعبُ معَ الغلمانِ. قال: فسَلَّمْ علينا، فبعَثني إلى حاجةٍ، فأبطأتُ على أمِّي، فلَمَّا جئتُ قالت: ما حبَّسَكَ؟ قُلْتُ: بعَثني رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم لحاجةٍ. قالت: ما حاجتُه؟ قُلْتُ: إنَّها سِرٌّ. قالت: لا تُحدِثَنَّ بسِرِّ رسولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم أحَدًا. قال أنسٌ: واللهِ لو حدَّثتُ به أحدًا لحدَّثتكَ يا ثابتُ "

ثاني عشر: دَعْوَتُهُم بِأَحَبِّ الْأَسْمَاءِ وَالْأَلْقَابِ إِلَيْهِمْ

قال تعالى " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ عَسَى أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الْأِسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ " الحجرات

وعن عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ رضيَ اللهُ عنه، قال: ممَّا يُصفي لك وُدَّ أخيك: أن تُسَلِّمَ عليه إذا لقيته، وتَدعوه بأَحَبِّ الْأَسْمَاءِ إِلَيْهِ، وتوسِّعَ له المجلسَ إليك.

وقال عُمَرُ بنِ الخطَّابِ رضيَ اللهُ عنه: يُصفي لك وُدَّ أخيك ثلاثٌ: أن تَبْدَأَهُ بالسَّلَامِ، وأن تَدعوه بأَحَبِّ أَسْمَائِهِ إِلَيْهِ، وأن تُوسِّعَ له في المجلسِ، وكفى بالمرءِ عيًّا

أَنْ يَجِدَ عَلَى النَّاسِ فِيمَا يَأْتِي، وَأَنْ يَبْدُوَ لَهُ فِيهِمْ مَا يَخْفَى عَلَيْهِ مِنْ نَفْسِهِ، وَأَنْ يُؤْذِيَهُ فِي الْمَجْلِسِ بِمَا لَا يَعْنِيهِ.

ثالث عشر: أَلَّا يَبِيعَ عَلَى بَيْعِهِمْ وَلَا يَشْتَرِيَ عَلَى شِرَائِهِمْ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ " لَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَلَا يَخْطُبُ بَعْضُكُمْ عَلَى خِطْبَةِ بَعْضٍ " رواه البخاري وقال الصَّنْعَانِيُّ: وَصُورَةُ الْبَيْعِ عَلَى الْبَيْعِ أَنْ يَكُونَ قَدْ وَقَعَ الْبَيْعُ بِالْخِيَارِ، فَيَأْتِي فِي مُدَّةِ الْخِيَارِ رَجُلٌ فَيَقُولُ لِلْمُشْتَرِي: افْسَخْ هَذَا الْبَيْعَ وَأَنَا أبيعُكَ مِثْلَهُ بِأَرْخَصَ مِنْ ثَمَنِهِ أَوْ أَحْسَنَ مِنْهُ، وَكَذَا الشِّرَاءُ عَلَى الشِّرَاءِ: هُوَ أَنْ يَقُولَ لِلْبَائِعِ فِي مُدَّةِ الْخِيَارِ: افْسَخِ الْبَيْعَ وَأَنَا أَشْتَرِيهِ مِنْكَ بِأَكْثَرَ مِنْ هَذَا الثَّمَنِ، وَصُورَةُ السُّؤْمِ: أَنْ يَكُونَ قَدْ اتَّفَقَ مَالِكُ السَّلْعَةِ وَالرَّاعِبُ فِيهَا عَلَى الْبَيْعِ وَلَمْ يُعَقَّدْ، فَيَقُولُ آخِرُ لِلْبَائِعِ: أَنَا أَشْتَرِيهِ مِنْكَ بِأَكْثَرَ، بَعْدَ أَنْ كَانَا عَلَى الثَّمَنِ، وَقَدْ أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى تَحْرِيمِ هَذِهِ الصُّورِ كُلِّهَا، وَأَنَّ فَاعِلَهَا عَاصٍ.

وَسُئِلَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ عَنْ بَيْعِ رَجُلٍ لِرَجُلٍ بَعْدَ أَنْ بَاعَ لِرَجُلٍ قَبْلَهُ، فَقَالَ: هَذَا الَّذِي فَعَلَهُ الْبَائِعُ غَيْرُ جَائِزٍ بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ، بَلْ يَسْتَحِقُّ الْعُقُوبَةَ الْبَلِيغَةَ وَهَذَا الْبَائِعُ لَمْ

يَتْرُكُ الْبَيْعَ الْأَوَّلَ لِكَوْنِهِ مُعْتَقِدًا تَحْرِيمَهُ؛ لَكِنْ لِأَجْلِ بَيْعِهِ لِلثَّانِي، وَمِثْلُ هَذَا حَرَامٌ
بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ.

رَابِعٌ عَشْرٌ: أَلَا يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَتِهِمْ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ " نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ
يَبِيعَ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَلَا يَخْطُبَ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ، حَتَّى يَتْرُكَ
الْخَاطِبُ قَبْلَهُ أَوْ يَأْذَنَ لَهُ الْخَاطِبُ " رواه البخاري ومسلم

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ " إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ؛
فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ، وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا تَحَسَّسُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَكُونُوا
إِخْوَانًا، وَلَا يَخْطُبُ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَنْكَحَ أَوْ يَتْرُكَ " رواه البخاري
ومسلم

بَابُ وَاجِبَاتِ الْمُسْلِمِ تَجَاهَ أُمَّتِهِ

فصل: الفرق بين النفع المتعدّي والنفع القاصر

الإسلامُ دينٌ جماعيٌّ، ودينٌ أخوّةٍ وترابطٍ، وقد بعثَ اللهُ الأنبياءَ بالإحسانِ إلى الخلقِ، وهدايتهم ونفعهم في معاشهم ومعادهم، ولم يبعثهم بالخلواتِ والانقطاعِ عن الناسِ؛ فواجبٌ على المسلمِ أن يحرصَ على النفعِ المتعدّي.

النفعُ المتعدّي: هو العملُ الذي يصلُ نفعه إلى الآخرين، سواءً كان هذا النفعُ أخروياً؛ كالتعليمِ والدعوةِ إلى اللهِ تعالى، أو دنيوياً؛ كقضاءِ الحوائجِ، ونصرةِ المظلومِ، وغير ذلك.

أمَّا النفعُ القاصرُ: فهو العملُ الذي يقتصرُ نفعه وثوابه على فاعله فقط، كالصيامِ والاعتكافِ وغيرهما.

وقد نصَّ فقهاءُ الشريعةِ على أن النفعَ المتعدّيَ للغيرِ أولى من النفعِ القاصرِ على النفسِ، ولذا قال بعضهم: إن أفضلَ العباداتِ أكثرها نفعاً؛ وذلك لكثرة ما ورد في الكتابِ والسنةِ من نصوصٍ دالّةٍ على فضلِ الاشتغالِ بمصالحِ الناسِ، والسعيِ الحثيثِ لنفعهم وقضاءِ حوائجهم، ومن أبرزها ما يلي:

عن أبي الدرداءِ رضيَ اللهُ عنه قال: قال رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ " فَضْلُ

العَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِ الْقَمَرِ عَلَى سَائِرِ الْكَوَاكِبِ " رواه أبو داود

وقال صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ لعليِّ بنِ أبي طالبٍ رضيَ اللهُ عنه: " لَنْ يَهْدِيَ اللهُ بِكَ

رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ " رواه مسلم

وعن أبي هريرة رضيَ اللهُ عنه عن رسولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ قال: " مَنْ دَعَا

إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ

شَيْئًا " . رواه مسلم

كما أن صاحبَ العباداتِ القاصرةِ على النفسِ إذا مات انقطعَ عمله، أمَّا

صاحبُ النفعِ المتعدّي فلا ينقطعُ عمله بموته.

وقد بعثَ اللهُ الأنبياءَ بالإحسانِ إلى الخلقِ، وهدايتهم ونفعهم في معاشهم

ومعادهم، ولم يبعثهم بالخلواتِ والانقطاعِ عن الناسِ؛ وورد في البخاري أن النبيُّ

صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ أنكرَ على أولئك النفرِ الذين هُمُّوا بالانقطاعِ للتعبُدِ وتركِ

مخالطةِ الناسِ.

وهذا لا يعني أن كلَّ عملٍ متعدّي النفعِ أفضلُ من كلِّ عملٍ قاصرٍ؛ فالصلاةُ،

والصيام، والحجُّ عباداتٌ قاصرةٌ - في الأصلِ - ومع ذلك فهي من أركانِ الإسلامِ ومبانيهِ العِظامِ.

ولذا قال بعضُ العلماءِ: أفضلُ العباداتِ: العملُ على مرضاتِ الربِّ في كلِّ وقتٍ بما يقتضيه ذلك الوقتُ ووظيفتهُ.

وقال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميةَ رحمه اللهُ: النَّفْعُ الْمَتَعَدِّي لَيْسَ أَفْضَلَ مُطْلَقًا، بَلْ يَنْبَغِي لِلإِنْسَانِ أَنْ تَكُونَ لَهُ سَاعَاتٌ يُنَاجِي فِيهَا رَبَّهُ، وَيَخْلُو فِيهَا بِنَفْسِهِ وَيُحَاسِبُهَا، وَيَكُونُ فِعْلُهُ ذَلِكَ أَفْضَلَ مِنَ اجْتِمَاعِهِ بِالنَّاسِ وَنَفْعِهِمْ؛ وَهَذَا كَانَتْ خَلْوَةُ الإِنْسَانِ فِي اللَّيْلِ بِرَبِّهِ أَفْضَلَ مِنَ اجْتِمَاعِهِ بِالنَّاسِ.

فصلٌ: حقوقُ الأُمَّةِ على المسلمِ

حقوقُ الأُمَّةِ على المسلمِ أربعَ عشرةَ

أَوَّلًا: مَحَبَّةُ الْحَيْرِ الْمُسْلِمِينَ

عن أَنَسِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ " مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ

وقال الله تعالى: " وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا، وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ، فَاصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا، وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا، كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ "

آل عمران

فجعلَ اللهُ سبحانه من أسبابِ نَجاةِ العبادِ في الدُّنيا والآخرةِ رُسوخَ أُخوتِهِمْ، وتَحَابُّهُمْ، وتَأليفَ قلوبِهِمْ، وقالَ جلَّ وعلا: " وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ " التوبة

وإنَّ ممَّا يترتَّبُ على قَطِيعَةِ المسلمين، وعدمِ مَحَبَّتِهِمْ وتوَادِّهِمْ: الفشل، والضَّياع، والانحطاط؛ كما في الحديث الذي حسنه الألباني "دَبَّ إِلَيْكُمْ دَاءُ الْأُمَّمِ قَبْلَكُمْ: الْحَسَدُ وَالْبَغْضَاءُ، هِيَ الْحَالِقَةُ، حَالِقَةُ الدِّينِ، لَا حَالِقَةَ الشَّعْرِ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَتَحَابُّوا، أَفَلَا أَنْبَيْتُمْ بِشَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمْوهُ تَحَابَبْتُمْ؟ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ. "

ثَانِيًا: التَّرَاخُمُ

إِنَّ تَرَاحِمَ الْمُسْلِمِينَ وَتَعَاطِفَهُمْ فِيمَا بَيْنَهُمْ، سَبَبٌ فِي قُوَّتِهِمْ وَاجْتِمَاعِ كَلِمَتِهِمْ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى:

"مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ، رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ" الْفَتْح

وعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

"اللَّهُمَّ مَنْ وَلِيَ مِنْ أُمَّتِي شَيْئًا فَشَقَّ عَلَيْهِمْ فَاشْتُقْ عَلَيْهِ، وَمَنْ وَلِيَ مِنْ أُمَّرٍ

أُمَّتِي شَيْئًا فَفَرَّقَ بِهِمْ فَارْفُقْ بِهِ" رَوَاهُ مُسْلِمٌ

وعن جرير بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "

لَا يَرْحَمُ اللَّهُ مَنْ لَا يَرْحَمُ النَّاسَ " مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ

ثَالِثًا: النَّصِيحَةُ لِكُلِّ مُسْلِمٍ

عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "الدِّينُ

النَّصِيحَةُ" قُلْنَا: لِمَنْ؟ قَالَ: "لِلَّهِ، وَلِكِتَابِهِ، وَلِرَسُولِهِ، وَلِأُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ،

وَعَامَّتِهِمْ" رَوَاهُ مُسْلِمٌ

قَالَ ابْنُ حَجْرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَهَذَا الْحَدِيثُ مِنَ الْأَحَادِيثِ الَّتِي قِيلَ فِيهَا إِنَّهَا أَحَدُ

أَرْبَاعِ الدِّينِ.

وقال النووي رحمه الله: هذا حديثٌ عظيمُ الشأنِ، وعليه مدارُ الإسلامِ.

والنصيحةُ لله: وصفه بما هو أهلٌ له، والخضوعُ له ظاهرًا وباطنًا، والرغبةُ في محابته بفعلِ طاعته، والرغبةُ من مساخطه بتركِ معصيته، والجهادُ في ردِّ العاصين إليه.

والنصيحةُ لكتابِ الله: تعلُّمه، وتعليمُه، وإقامةُ حروفه في التلاوة، وتحريرها في الكتابة، وتفهُمُ معانيه، وحفظُ حدوده، والعملُ بما فيه، وذبُّ تحريفِ المبطلين عنه.

والنصيحةُ لرسوله: تعظيمُه، ونصرُه حيًّا وميتًا، وإحياءُ سنته بتعلمها وتعليمها، والافتدَاءُ به في أقواله وأفعاله، ومحَبَّتُه ومحبَّةُ أتباعه.

والنصيحةُ لأئمةِ المسلمين: إعادتهم على ما حَمَلوا القيامَ به، وتنبههم عند الغفلة، وسدُّ خَلَّتِهِمْ عند الهفوة، وجمعُ الكلمةِ عليهم، وردُّ القلوبِ النافرةِ إليهم، ومن أعظمِ نصيحتهم دفعهم عن الظلمِ بالتي هي أحسن.

والنصيحةُ لعامةِ المسلمين: إرشادهم لمصالحهم في آخرتهم ودنياهم، وكفُّ الأذى عنهم، فيعلمهم ما يجهلون من دينهم، ويُعينهم عليه بالقولِ والفعلِ، وسترُ عوراتهم، وسدُّ خَلَاتِهِمْ، ودفعُ المضارِّ عنهم، وجلبُ المنافعِ لهم، وأمرهم بالمعروفِ، ونهيهم

عن المنكر برفقٍ وإخلاص، والشفقة عليهم، وتوقير كبيرهم، ورحمة صغيرهم،
وتعهدهم بالموعظة الحسنة، وترك غشهم وحسدِهِم، وأن يُحِبَّ لهم ما يُحِبُّ لنفسه
من الخير، ويكره لهم ما يكره لنفسه من المكروه، والذبُّ عن أموالهم وأعراضهم،
وغير ذلك من أحوالهم بالقول والفعل، وحثُّهم على التخلُّق بجميع ما ذُكر من
أنواع النصيحة، وتنشيط همهم إلى الطاعات، وقد كان في السلفِ رضي الله
عنهم من تبلُّغ به النصيحة إلى الإضرارِ بدنياه.

وروى الترمذي عن حذيفة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "
وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَتَأْمُرَنَّ بِالْمَعْرُوفِ، وَلَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ، أَوْ لَيُوشِكَنَّ اللَّهُ أَنْ
يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عِقَابًا مِنْهُ، ثُمَّ تَدْعُونَهُ فَلَا يُسْتَجَابُ لَكُمْ " حَسَنَهُ الْأَبَانِيُّ

رَابِعًا: الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ

قال الله تعالى: "وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ
الْمُسْلِمِينَ " فصلت

قال ابن كثير رحمه الله: " وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا " أي: دعا عبادة الله إليه.
" وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ " أي: هو في نفسه مهتدٍ بما يقول،
فنفعه لنفسه ولغيره لازمٌ ومتعدِّدٌ، وليس هو من الذين يأمرون بالمعروف ولا يأتون،

وينهون عن المنكر ويأتونه، بل يَأْتَمُرُ بِالْخَيْرِ، وَيَتْرُكُ الشَّرَّ، ويدعو الخلقَ إلى الخالقِ تبارك وتعالى، وهذه عامَّةٌ في كلِّ من دعا إلى خيرٍ وهو في نفسه مهتدٍ.

وعن معاذِ بنِ أنسٍ رضيَ اللهُ عنه، عن النبيِّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم قال: "مَنْ عَمِلَ عِلْمًا فَلَهُ أَجْرٌ مِّنْ عَمَلٍ بِهِ، لَا يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِ الْعَامِلِ شَيْئًا" رواه ابنُ ماجه.

وعن عثمانَ رضيَ اللهُ عنه، عن النبيِّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم قال: "خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ" رواه البخاري.

قال الحافظُ ابنُ حجرٍ رحمه اللهُ: "خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ"، ولا شكَّ أنَّ الجامعَ بين تعلُّمِ القرآنِ وتعليمه مُكَمِّلٌ لِنَفْسِهِ وَلِغَيْرِهِ، جامعٌ بين النفعِ القاصرِ والنفعِ المتعدِّي؛ ولهذا كان أفضلَ، وهو من جملةٍ من عناهُ اللهُ تعالى بقوله: "وَمَنْ أَحْسَنُ".

وعن أبي موسى الأشعريِّ رضيَ اللهُ عنه، عن النبيِّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم قال: "مَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللهُ بِهِ مِنَ الْهُدَى وَالْعِلْمِ، كَمَثَلِ الْغَيْثِ الْكَثِيرِ، أَصَابَ أَرْضًا؛ فَكَانَ مِنْهَا نَقِيَّةٌ قَبْلَتِ الْمَاءَ فَأَنْبَتَتِ الْكَلَّاءَ وَالْعُشْبَ الْكَثِيرَ، وَكَانَ مِنْهَا أَجَادِبُ أَمْسَكَتِ الْمَاءَ فَنَفَعَ اللهُ بِهَا النَّاسَ، فَشَرِبُوا وَسَقَوْا وَزَرَعُوا، وَأَصَابَ

مِنْهَا طَائِفَةٌ أُخْرَى إِنَّمَا هِيَ قِيعَانٌ لَا تُمْسِكُ مَاءً وَلَا تُنْبِتُ كَلَاءً؛ فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ
فَقَّهَ فِي دِينِ اللَّهِ وَنَفَعَهُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ فَعَلِمَ وَعَلَّمَ، وَمَثَلُ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذَلِكَ
رَأْسًا، وَلَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللَّهِ الَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ " رواه البخاري

وقد ألهَمَ اللَّهُ تعالى أنواعَ الحيوانِ الاستغفارَ للعالمِ فعن أبي أمامةَ الباهليِّ رضيَ اللهُ
عنه قال: قال رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ: " إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ، وَأَهْلَ
السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِينَ، حَتَّى النَّمْلَةَ فِي جُحْرِهَا، وَحَتَّى الْحُوتَ، لِيُصَلُّونَ عَلَيَّ
مُعَلِّمِ النَّاسِ الْخَيْرِ " رواه الترمذي.

وعن أبي الدرداءِ رضيَ اللهُ عنه قال: سمعتُ رسولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ
يقول: " مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا، سَهَّلَ اللهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِنَّ
الْمَلَائِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنِحَتَهَا رِضًا لِطَالِبِ الْعِلْمِ، وَإِنَّ الْعَالِمَ لَيَسْتَغْفِرُ لَهُ مَنْ فِي
السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ حَتَّى الْحَيَاتَانِ فِي الْمَاءِ، وَفَضْلُ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ
كَفَضْلِ الْقَمَرِ عَلَى سَائِرِ الْكَوَاكِبِ، وَإِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرِثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، وَإِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ
يُورِثُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، إِنَّمَا وَرِثُوا الْعِلْمَ، فَمَنْ أَخَذَ بِهِ أَخَذَ بِحِطِّ وَافِرٍ " رواه
الترمذي

لماذا تستغفرُ الحيواناتُ للعالمِ؟

قال المنجّد: أولاً: كرامةً من الله تعالى له على تعليمه الناسَ شريعةَ الله تعالى.

ثانياً: أن نفع العالمِ قد تعدّى حتى انتفعتُ به الحيواناتُ؛ فإنه يأمرُ بالإحسانِ إليها، كما قال صلى الله عليه وسلّم " إِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَةَ " رواه مسلم

ويُبيّن ما يتعلّق بها من أحكامٍ، فألهمها الله الاستغفارَ للعلماءِ مجازةً على حُسنِ صنيعهم بها وشفقتهم عليها.

وقال القاضي رحمه الله: شُبّه العالمُ بالقمرِ، والعابدُ بالكواكبِ؛ لأن نورَ العبادة لا يتعدّى صاحبه، ونورَ العلمِ يتعدّى إلى غيره.

خامساً: الإصلاحُ بينَ الناسِ

قال الله تعالى: " لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ ۗ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا " النساء

قال السعدي رحمه الله: أي لا خير في كثير مما يتناجى به الناس ويتخاطبون، وإذا لم يكن فيه خير فإمّا أن لا فائدة فيه كفضول الكلام المباح، وإمّا أن يكون شرًا ومضرّةً محضةً كالكلام المحرّم بجميع أنواعه.

ثم استثنى تعالى فقال: " مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ " من مالٍ أو علمٍ أو أيّ نفعٍ كان، بل لعلّه يدخل فيه العباداتُ القاصرة؛ كالتسبيح والتحميد ونحوهما، " أَوْ مَعْرُوفٍ " وهو الإحسان والطاعة، وكلُّ ما عُرِفَ في الشرع والعقلِ حُسْنُهُ، وإذا أُطِيقَ الأمرُ بالمعروف من غير أن يُقَرَنَ بالنهي عن المنكر دخل فيه النهي عن المنكر؛ لأن ترك المنهيات من المعروف، ولأن فعل الخير لا يتمُّ إلا بترك الشر، " أَوْ إِصْلَاحِ بَيْنِ النَّاسِ "، والإصلاح لا يكون إلا بين متنازعين متخاصمين، والنزاع والخصام والتغاضبُ يوجب من الشرِّ والفرقة ما لا يمكن حصره؛ فلذلك حثَّ الشارعُ على الإصلاح بين الناس في الدماء والأموال والأعراض، بل وفي الأديان، كما قال تعالى: " وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا " آل عمران

وقال تعالى: " وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا ۚ فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ ۚ فَإِنْ فَاءَتْ

فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا ۗ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ "

الحجرات

وقال تعالى: " وَالصُّلْحُ خَيْرٌ " النساء

قال المنجد: والساعي في الإصلاح بين الناس أفضل من القانت بالصلاة والصيام والصدقة، والمصلح لا بد أن يصلح الله سعيه وعمله، كما أن الساعي في الإفساد

لا يصلح الله عمله ولا يتم له مقصوده، قال تعالى: " إِنَّ اللَّهَ لَا يُصْلِحُ عَمَلَ

الْمُفْسِدِينَ " يونس

وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " إِنَّ أَفْضَلَ الصَّدَقَةِ إِصْلَاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ " صححه الألباني.

وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " أَلَا

أَخْبِرُكُمْ بِأَفْضَلِ مِنْ دَرَجَةِ الصِّيَامِ وَالصَّلَاةِ وَالصَّدَقَةِ؟ " قالوا: بلى يا رسول

الله. قال: " إِصْلَاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ " رواه أبو داود وصححه الألباني.

سَادِسًا : نَفْعُ الْمُسْلِمِينَ

عن جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

" الْمُؤْمِنُ يَأْلِفُ وَيُؤَلَّفُ، وَلَا خَيْرَ فِيمَنْ لَا يَأْلِفُ وَلَا يُؤَلَّفُ، وَخَيْرُ النَّاسِ أَنْفَعُهُمْ لِلنَّاسِ " حسنه الألبانيُّ

وقال المناوي رحمه الله " خَيْرُ النَّاسِ أَنْفَعُهُمْ لِلنَّاسِ " بالإحسان إليهم بماله وجاهه، فإنهم عبادُ الله، وأحبُّهم إليه أنفعهم للناس، أي أكثرهم نفعاً للناس بنعمة يُسديها، أو نعمة يدفعها عنهم ديناً أو دنياً.

وقال ابن القيم رحمه الله: وقد دلَّ العقلُ والنفعُ والفتوةُ وتجاربُ الأممِ على اختلافِ أجناسِها ومللِها ونحلِها على أنَّ التقربَ إلى ربِّ العالمين، والبرَّ والإحسانَ إلى خلقه، من أعظمِ الأسبابِ الجالبةِ لكلِّ خيرٍ، وأنَّ أضرارَها من أكبرِ الأسبابِ الجالبةِ لكلِّ شرٍّ، فما استجلبت نعمَ الله واستدفعت نعمةً بمصلِ طاعته والإحسانِ إلى خلقه.

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: " أَحَبُّ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ أَنْفَعُهُمْ لِلنَّاسِ، وَأَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ سُرُورٌ تُدْخِلُهُ عَلَى مُسْلِمٍ، أَوْ تَكْشِفُ عَنْهُ كَرْبَةً، أَوْ تُقْضِي عَنْهُ دَيْنًا، أَوْ تَطْرُدُ عَنْهُ جُوعًا، وَلَأَنْ أَمْشِيَ مَعَ أَخٍ لِي فِي حَاجَةٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَعْتَكِفَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ، يَعْنِي

مسجد المدينة، شهراً، ومن كفَّ غضبه سترَ اللهُ عورته، ومن كظَمَ غِيظَه، ولو شاء أن يمضيه أمضاه، ملأ اللهُ عزَّ وجلَّ قلبه أمانةً يومَ القيامة، ومن مشى مع أخيه في حاجةٍ حتى أثبتَّها له، أثبتَ اللهُ عزَّ وجلَّ قدمه على الصراطِ يومَ تزلُّ فيه الأقدامُ " حسنه الألبانيُّ

وعن جابر بن عبد الله رضي اللهُ عنهما عن النبيِّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم " كلُّ معروفٍ صدقةٌ " رواه أبو داود

وعن أبي ذرِّ رضي اللهُ عنه قال: قال رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم " على كلِّ نفسٍ في كلِّ يومٍ طلعت فيه الشمس صدقةٌ منه على نفسه " قلتُ: يا رسولَ اللهِ، من أين أتصدقُ وليس لنا أموالٌ؟

قال: إن من أبوابِ الصدقةِ التكبيرُ وسبحانَ اللهِ والحمدُ لله ولا إلهَ إلا اللهُ وأستغفرُ اللهُ، وتأمُرُ بالمعروفِ وتنهى عن المنكرِ، وتعزِلُ الشوكةَ عن طريقِ الناسِ والعظمِ والحجرِ، وتهدي الأعمى وتسمعُ الأصمَّ والأبكمَ حتى يفقهه، وتدُلُّ المستدلَّ على حاجةٍ له قد علمت مكانها، وتسعى بشدةٍ ساقيكِ إلى اللفهانِ المستغيثِ، وترفع بشدةٍ ذراعيك مع الضعيفِ، كلُّ ذلك من أبوابِ الصدقةِ منك على نفسك، ولك في جماعِك زوجتكِ أجرٌ " رواه البخاريُّ

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " كلُّ سلامي من الناس عليه صدقةٌ، كلُّ يومٍ تطلع فيه الشمس يعدل بين الاثنين صدقةً، ويعين الرجل على دابته فيحمل عليها أو يرفع عليها متاعه صدقةٌ، والكلمة الطيبة صدقةٌ، وكلُّ خطوة يخطوها إلى الصلاة صدقةٌ، ويميط الأذى عن الطريق صدقةٌ " رواه البخاريُّ

وعن عمر رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم سُئِلَ: أيُّ الأعمال أفضل؟ قال: " إدخالك السرور على مؤمن، أشبعت جوعته، أو كسوت عريه، أو قضيت له حاجةً "

وأمر النبي صلى الله عليه وسلم من استطاع أن ينفع أخاه المسلم بأيِّ وجهٍ من وجوه النفع فلينفعه، فقال: " من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل " رواه مسلم

وكان أبو بكر الصديق رضي الله عنه كان يصلُّ الرحم ويساعدُ المحتاجين، فلما أراد قومه أن يخرجوه قال له ابنُ الدغنة المشرك: إن مثلك لا يخرج ولا يخرج فإنك تكسبُ المعدوم وتصلُّ الرحم وتحملُ الكلَّ وتقري الضيف وتعينُ على نوائبِ الحقِّ.

وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان يتعاهدُ الأرمال، ويسقي لهنَّ الماء ليلاً.

وكانَ عليُّ بنُ الحسينِ رحمهُ اللهُ يَحْمَلُ الخَبَرَ إلى بيوتِ المساكينِ في ظلامِ الليلِ، فلما ماتَ فقدوا ذلكَ، قالَ ابنُ إسحاقَ: كانَ ناسٌ من أهلِ المدينةِ يعيشونَ ولا يدرونَ من أينَ معاشُهم فلما ماتَ عليُّ بنُ الحسينِ فقدوا الذي كانَ يأتيهم في الليلِ.

وكانَ سفيانُ الثوريُّ رحمهُ اللهُ ينشُرُ إذا رأى سائلاً على بابِهِ ويقولُ: مرحباً بمن جاء يغسلُ ذنوبي.

وكانَ الفضيلُ بنُ عياضٍ رحمهُ اللهُ يقولُ: نعمُ السائلونَ، يحملونَ أزوادنا إلى الآخرةِ، بغيرِ أجرٍ حتى يضعوها في الميزانِ.

سَابِعاً: الشَّفَاعَةُ لِلْمُسْلِمِينَ

عن أبي موسى رضي اللهُ عنه قالَ: كانَ رسولُ اللهُ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ إذا جاءه السائلُ أو طَلِبَتْ إليه حاجةٌ قالَ: "اشْفَعُوا تُوجَرُوا، وَيَقْضِي اللهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ مَا شَاءَ" رواه البخاري ومسلم

قالَ النووي رحمهُ اللهُ: فيه استحبابُ الشفاعةِ لأصحابِ الحوائجِ المباحةِ، سواء كانت الشفاعةُ إلى سلطانٍ، أو وائٍ ونحوهما، أم إلى واحدٍ من الناسِ، وسواء كانت الشفاعةُ إلى سلطانٍ في كَفِّ ظلمٍ، أو إسقاطِ تعزيرٍ، أو في تخليصِ عطاءٍ

المحتاج، أو نحو ذلك وأما الشفاعةُ في الحدودِ فحرام، وكذا الشفاعةُ في تميمِ باطل، أو إبطالِ حقِّ، ونحو ذلك، فهي حرام.

وقال ابن بطال: ويدلُّ قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " وَيَقْضِي اللهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ مَا شَاءَ " أن الساعيَ مأجورٌ على كلِّ حال، وإن خاب سعيه ولم تنجح طلبته.

ثَامِنًا: قَضَاءُ حَوَائِجِ الْمُسْلِمِينَ

عن عبدِ اللهِ بنِ عمرَ رضي اللهُ عنهما أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يُسْلِمُهُ، مَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللهُ فِي حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً فَرَّجَ اللهُ عَنْهُ بِهَا كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ". رواه البخاري ومسلم
 زاد أبو نعيم: " وَمَنْ مَشَى مَعَ مَظْلُومٍ يُعِينُهُ ثَبَّتَ اللهُ قَدَمَيْهِ يَوْمَ تَزُلُّ الْأَقْدَامُ ".

وعن أبي هريرة رضي اللهُ عنه قال: قال رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " مَنْ نَفَسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا نَفَسَ اللهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ يَسَّرَ اللهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَاللهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ " رواه مسلم

قال النووي رحمه الله: هو حديثٌ عظيمٌ جامعٌ لأنواعٍ من العلوم والقواعدِ والآداب، ومعنى: " نَفْسَ الْكُرْبَةِ " أي أزالها، وفيه فضلٌ قضاءِ حوائجِ المسلمين، ونفعُهم بما تيسَّر من علمٍ أو مالٍ أو معاونةٍ أو إشارةٍ بمصلحةٍ أو نصيحةٍ وغير ذلك.

وببذلِ المعروفِ والإحسانِ تُحَسَّنُ الخاتمةُ، وتُصَرَّفُ ميتةُ السوءِ فعن أمِّ سلمة رضي الله عنها قالت: قال رسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " صَنَائِعُ الْمَعْرُوفِ تَقِي مَصَارِعَ السُّوءِ، وَصَدَقَةُ السِّرِّ تُطْفِئُ غَضَبَ الرَّبِّ، وَصِلَةُ الرَّحِمِ تَزِيدُ فِي الْعُمْرِ " حسنه الألباني

واللهُ تعالى يُنْعِمُ على العبدِ بقيامِهِ بمصالحِ المسلمين وحوائجِهِم، فإذا لم يَقم بها سلبه اللهُ هذه النعم، فعن ابنِ عمر رضي الله عنهما قال: قال رسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " إِنَّ لِلَّهِ عِبَادًا اخْتَصَّهْمُ بِالنِّعَمِ لِمَنَافِعِ الْعِبَادِ، يُقْرَهُمْ فِيهَا مَا بَدَّلُوها، فَإِذَا مَنَعُوها نَزَعها مِنْهُم، فَحَوَّلها إِلى غَيْرِهِمْ " حسنه الألباني

وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي اللهُ عنه قال: قال النبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمِسْكِينِ، كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ الْقَائِمِ اللَّيْلَ، الصَّائِمِ النَّهَارَ " رواه البخاري.

قال النووي رحمه الله: المراد بالساعي الكاسبُ لهما، العاملُ لمؤونتهما، والأرملةُ من لا زوجَ لها، سواءً تزوّجت قبل ذلك أم لا.

وقيل: هي التي فارقتها زوجها.

وقال ابنُ عباسٍ رضي الله عنهما: مَنْ مَشَى فِي حَقِّ أَخِيهِ لِيَقْضِيَهُ، فَلَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ صَدَقَةٌ.

وكان السلفُ لا يرون لأنفسهم فضلاً على صاحبِ الحاجة، بل يرون الفضلَ لصاحبِ الحاجة الذي علّقها بهم.

وقال ابنُ عباسٍ رضي الله عنهما: ثلاثةٌ لا أُكافئُهُمْ: رجلٌ بدأني بالسلام، ورجلٌ وسّع لي في المجلس، ورجلٌ اغبرّت قدماه في المشي إليّ، وأمّا الرابع فلا يُكافئُهُ عني إلا الله، قيل: ومن هو؟ قال: رجلٌ نزل به أمرٌ فبات ليلته يفكّر بمن يُنزله، ثم رأني أهلاً لحاجته فأنزلها بي.

وقال الفضيلُ بنُ عياضٍ رحمه الله: ذُكر أن رجلاً أتى رجلاً في حاجةٍ له، فقال له: خصصتني بحاجتك، جزاك الله خيراً.

وقال أبو عقيلٍ البليغ: رأيتُ رغبةً مروانَ في الإنعام فوق رغبته في الشكر، وحاجته إلى قضاء الحاجة أشدَّ من حاجة صاحبِ الحاجة.

وقال ابن القيم رحمه الله في وصف شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: كان يسعى سعيًا شديدًا لقضاء حوائج الناس.

وقال حكيم بن حزام رضي الله عنه: ما أصبحت وليس بيابي صاحب حاجة إلا علمت أنها من المصائب.

وقال الشافعي:

وأفضلُ النَّاسِ مِنْ بَيْنِ الْوَرَى رَجُلٌ تُقْضَى عَلَى يَدِهِ لِلنَّاسِ حَاجَاتُ

لَا تَمْنَعَنَّ يَدَ الْمَعْرُوفِ عَنْ أَحَدٍ مَا دُمْتَ مُقْتَدِرًا فَالْسَّعْدُ تَارَتْ

وَاشْكُرْ فَضَائِلَ صُنْعِ اللَّهِ إِذْ جُعِلَتْ إِيَّاكَ لَا لَكَ عِنْدَ النَّاسِ حَاجَاتُ

قَدْ مَاتَ قَوْمٌ وَمَا مَاتَتْ مَكَارِمُهُمْ وَعَاشَ قَوْمٌ وَهُمْ فِي النَّاسِ أَمْوَاتُ

عقوبة التبرُّم من قضاء حوائج الناس

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " مَا مِنْ

عَبْدٍ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ نِعْمَةً فَأَسْبَغَهَا عَلَيْهِ، ثُمَّ جَعَلَ مِنْ حَوَائِجِ النَّاسِ إِلَيْهِ فَتَبَرَّمَ،

إِلَّا قَدْ عَرَّضَ تِلْكَ النِّعْمَةَ لِلزَّوَالِ ". رواه الطبراني

وقوله تعالى: "ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُ مُغَيِّرًا نِعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَى قَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا
بِأَنْفُسِهِمْ" الأنفال

وقوله جلَّ جلاله: "إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ" الرد
وقال تعالى: "وَإِنْ تَتَوَلَّوْا يَسْتَبَدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَالَكُمْ" محمد

تاسعاً: نُصْرَةُ الْمَظْلُومِ

قال تعالى "إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
وَالَّذِينَ آوَوْا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا
لَكُمْ مِنْ وَلَايَتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ حَتَّى يُهَاجِرُوا وَإِنْ اسْتَنْصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمْ
النَّصْرُ إِلَّا عَلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ" الأنفال

وعن عبد الله بن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ "
المُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ، وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي
حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبَاتِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ،
وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ" رواه البخاري ومسلم

وعن أنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ " مِنْ نَصَرَ أَخَاهُ بِالْغَيْبِ نَصَرَهُ اللهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ " صححه الألباني

وعن جابرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ " لَمَّا رَجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُهَاجِرَةً الْبَحْرِ، قَالَ: أَلَا تُحَدِّثُونِي بِأَعْجَابٍ مَا رَأَيْتُمْ بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ؟ قَالَ فِتْيَةٌ مِنْهُمْ: بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ، بَيْنَا نَحْنُ جُلُوسٌ مَرَّتْ بِنَا عَجُوزٌ مِنْ عَجَائِزِ رَهَابِيْنِهِمْ تَحْمِلُ عَلَى رَأْسِهَا قُلَّةً مِنْ مَاءٍ، فَمَرَّتْ بِفَتَى مِنْهُمْ فَجَعَلُ إِحْدَى يَدَيْهِ بَيْنَ كَتِفَيْهَا ثُمَّ دَفَعَهَا فَخَرَّتْ عَلَى رُكْبَتَيْهَا فَانْكَسَرَتْ قُلَّتُهَا! فَلَمَّا ارْتَفَعَتِ التَفَتَتْ إِلَيْهِ فَقَالَتْ: سَوْفَ تَعْلَمُ يَا غَدْرُ إِذَا وَضَعَ اللهُ الْكُرْسِيَّ وَجَمَعَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ وَتَكَلَّمَتِ الْأَيْدِي وَالْأَرْجُلُ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ، فَسَوْفَ تَعْلَمُ كَيْفَ أَمْرِي وَأَمْرُكَ عِنْدَهُ غَدًا؟! قَالَ: يَقُولُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: صَدَقَتْ صَدَقَتْ! كَيْفَ يُقَدِّسُ اللهُ أُمَّةً لَا يُؤْخَذُ لضعيفهم من شديدهم؟! " رواه ابن

ماجه

قال السِّنْدِيُّ: يُقَدِّسُ اللهُ أَي: يُطَهِّرُهُمْ مِنَ الدَّنَسِ وَالْآثَامِ.
وقال المِناوِيُّ: اسْتِخْبَارٌ فِيهِ إِنْكَارٌ وَتَعْجُْبٌ، أَي: أَخْبِرُونِي كَيْفَ يُطَهِّرُ اللهُ قَوْمًا لَا يَنْصُرُونَ الْعَاجِزَ الضَّعِيفَ عَلَى الظَّالِمِ الْقَوِيِّ، مَعَ تَمَكُّنِهِمْ مِنْ ذَلِكَ؟ أَي: لَا

يُطَهِّرُهُمُ اللَّهُ أَبَدًا.

وعن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ الْمِقْدَادُ يَوْمَ بَدْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا لَا نَقُولُ لَكَ كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى " فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ "، وَلَكِنْ امْضِ وَنَحْنُ مَعَكَ! فَكَأَنَّهُ سُرِّيَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَفِي رِوَايَةٍ: لَا نَقُولُ كَمَا قَالَ قَوْمُ مُوسَى: اذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا وَلَكِنَّا نَقَاتِلُكَ عَنْ يَمِينِكَ وَعَنْ شِمَالِكَ وَبَيْنَ يَدَيْكَ وَخَلْفَكَ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَقَالَ ابْنُ بَطَّالٍ: وَأَمَّا نَصْرُ الْمَظْلُومِ ففَرْضٌ عَلَى مَنْ يَقْدِرُ عَلَيْهِ.

وَعَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَسْوَدِ قَالَ: لَقَدْ أَدْرَكْتُ أَقْوَامًا مِنْ سَلَفِ هَذِهِ الْأُمَّةِ، قَدْ كَانَ الرَّجُلُ إِذَا وَقَعَ فِي هُوِيٍّ أَوْ وَحَلَةٍ نَادَى: يَا آلَ عِبَادِ اللَّهِ! فَيَتَوَاتَبُونَ إِلَيْهِ فَيَسْتَخْرِجُونَهُ وَدَابَّتَهُ مِمَّا هُوَ فِيهِ، وَلَقَدْ وَقَعَ رَجُلٌ ذَاتَ يَوْمٍ فِي وَحَلَةٍ، فَنَادَى: يَا آلَ عِبَادِ اللَّهِ! فَتَوَاتَبَ النَّاسُ إِلَيْهِ، فَمَا أَدْرَكْتُ مِنْهُ إِلَّا مَقَاصَّهُ فِي الطَّيْنِ، فَلَأَنْ أَكُونَ أَدْرَكْتُ مِنْ مَتَاعِهِ شَيْئًا فَأُخْرِجَهُ مِنْ تِلْكَ الْوَحَلَةِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ دُنْيَاكُمْ الَّتِي تَرْتَغِبُونَ فِيهَا.

وقال الشاعرُ:

وكم ظالمٍ نالتهُ مِنِّي غَضاضَةٌ
لِنُصْرَةِ مَظْلُومِ ضَعِيفِ الْجَنَانِ

وعن سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، قَالَ: قَالَ عَلْقَمَةُ بْنُ لَبِيدِ الْعُطَارِدِيِّ لِابْنِهِ: يَا بُنَيَّ، إِذَا نَزَعْتَكُ إِلَى صُحْبَةِ الرِّجَالِ حَاجَةً فَاصْحَبْ مِنْهُمْ مَنْ إِنْ تُحِبَّهُ زَانِكٌ، وَإِنْ خَدَمْتَهُ صَانِكٌ، وَإِنْ أَصَابَتْكَ خَصَاصَةٌ مَانِكٌ ، وَإِنْ قُلْتَ صَدَقَ قَوْلَكَ، وَإِنْ صُلْتَ شَدَّ صَوْلَكَ ، وَإِنْ مَدَدْتَ يَدَكَ بِفَضْلِ مَدَّهَا، وَإِنْ رَأَى مِنْكَ حَسَنَةً عَدَّهَا، وَإِنْ سَأَلْتَهُ أَعْطَاكَ، وَإِنْ سَكَتَ عَنْهُ ابْتَدَاكَ، وَإِنْ نَزَلَتْ بِكَ إِحْدَى الْمِلْمَاتِ آسَاكَ، مَنْ لَا يَأْتِيكَ مِنْهُ الْبَوَائِقُ ، وَلَا تَخْتَلِفُ عَلَيْكَ مِنْهُ الطَّرَائِقُ، وَلَا يَخْذُلُكَ عِنْدَ الْحَقَائِقِ، وَإِنْ حَاوَلَ حَوِيلًا آمَرَكَ، وَإِنْ تَنَازَعْتُمَا مِنْفَسًا آثَرَكَ.

وقال أبو حامد الغزاليُّ: حَقُّ الأُخُوَّةِ التَّشْمِيرُ فِي الحِمَايَةِ والنُّصْرَةِ فَأَخْسِنُ بِأَخِ يِرَاكِ وَالكِلاِبُ تَفْتَرِسُكَ وَتُمَزِّقُ لِحُومَكَ وَهُوَ سَاكِتٌ لَا تَحْرِكُهُ الشَّفَقَةُ وَالْحَمِيَّةُ لِلدَّفْعِ عَنكَ!

وقال مُحَمَّدُ الغَزَالِيُّ: مِنْ حَقِّ الأُخُوَّةِ أَنْ يَشْعَرَ الْمُسْلِمُ بِأَنَّ إِخْوَانَهُ ظَهِيرٌ لَهُ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ، وَأَنَّ قُوَّتَهُ لَا تَحْرِكُ فِي الحَيَاةِ وَحَدَّهَا، بَلْ إِنَّ قَوَى الْمُؤْمِنِينَ تُسَانِدُهَا

وَتَشُدُّ أَرْزَهَا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا" وَمِنْ ثَمَّ كَانَتْ الْأُخُوَّةُ الْخَالِصَةُ نِعْمَةً مُضَاعَفَةً، لَا نِعْمَةَ التَّجَانُسِ الرُّوحِيِّ فَحَسْبُ، بَلْ نِعْمَةُ التَّعَاوُنِ الْمَادِّيِّ كَذَلِكَ، وَقَدْ كَرَّرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ذِكْرَ هَذِهِ النِّعْمَةِ مَرَّةً وَمَرَّةً فِي آيَةٍ وَاحِدَةٍ "وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا"

وَأُخُوَّةُ الدِّينِ تَفْرِضُ التَّنَاصُرَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، لَا تَنَاصُرَ الْعَصَبِيَّاتِ الْعَمِيَاءِ بَلْ تَنَاصُرَ الْمُؤْمِنِينَ الصَّالِحِينَ لِإِحْقَاقِ الْحَقِّ وَإِبْطَالِ الْبَاطِلِ، وَرَدِّعِ الْمُعْتَدِي، وَإِجَارَةِ الْمَهْضُومِ، فَلَا يَجُوزُ تَرْكُ مُسْلِمٍ يَكْفِخُ وَحَدَّهُ فِي مَعْتَرِكِ، بَلْ لَا بُدَّ مِنَ الْوُقُوفِ بِجَانِبِهِ عَلَى أَيِّ حَالٍ لِإِرْشَادِهِ إِنْ ضَلَّ، وَحَجْرِهِ إِنْ تَطَاوَلَ، وَالِدِّفَاعِ عَنْهُ إِنْ هُوَ حِمٌّ، وَالْقِتَالِ مَعَهُ إِذَا اسْتَبِيحَ، وَذَلِكَ مَعْنَى التَّنَاصُرِ الَّذِي فَرَضَهُ الْإِسْلَامُ.

وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الدَّيْلَمِيِّ مِنْ أَنْصَرِ النَّاسِ لِإِخْوَانِهِ. فَذَكَرَ ابْنُ مُحَيْرِيزٍ فِي مَجْلِسِهِ، فَقَالَ رَجُلٌ: كَانَ بَخِيلًا! فَغَضِبَ ابْنُ الدَّيْلَمِيِّ وَقَالَ: كَانَ جَوَادًا حَيْثُ يُحِبُّ اللَّهُ، بَخِيلًا حَيْثُ يُحِبُّونَ.

وَرَوَى ابْنُ عَسَاكَرٍ فِي تَارِيخِ دِمَشْقَ أَنَّ عَامِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ مَرَّ بِرَجُلٍ مِنْ أَعْوَانِ السُّلْطَانِ، وَهُوَ يَجْرُ ذِمِّيًّا، وَالذِّمِّيُّ يُسْتَعِيثُ بِهِ، قَالَ: فَأَقْبَلَ عَلَى الذِّمِّيِّ، فَقَالَ:

أَدَّيْتَ جِزْيَتَكَ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَا تَرِيدُ مِنْهُ؟ قَالَ: أَذْهَبُ بِهِ يَكْسَحُ دَارَ الْأَمِيرِ، قَالَ: فَأَقْبَلَ عَلَى الذِّمِّيِّ، فَقَالَ: تَطِيبُ نَفْسُكَ لَهْ بِهَذَا؟ قَالَ: يَشْغَلُنِي عَنْ ضَيْعَتِي. قَالَ: دَعَهُ. قَالَ: لَا أَدْعُهُ. قَالَ: دَعَهُ. قَالَ: لَا أَدْعُهُ. قَالَ: فَوَضَعَ كِسَاءَهُ، ثُمَّ قَالَ: لَا تُخْفِرْ ذِمَّةَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا حَيٌّ. قَالَ: ثُمَّ خَلَّصَهُ مِنْهُ.

عَاشِرًا: نَصْرَةُ قَضَايَا أُمَّتِهِ وَالْمَظْلُومِينَ فِي أَنْحَاءِ الْأَرْضِ

قال تعالى: " إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ " الحجرات

وقال تعالى : " إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوْا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ۗ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِنْ وَلَايَتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ حَتَّى يُهَاجِرُوا ۗ وَإِنِ اسْتَنْصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النَّصْرُ إِلَّا عَلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ ۗ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (٧٢) وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ۗ إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ (٧٣) وَالَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوْا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا ۗ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ " الأنفال

وعن النعمان بن بشير أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ " مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ، وَتَرَاحُمِهِمْ، وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهْرِ وَالْحُمَى " رواه مسلم

وعن عبد الله بن عباس أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ " الْمُسْلِمُونَ تَتَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ وَهُمْ يَدُّ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ يَسْعَى بِذِمَّتِهِمْ أَدْنَاهُمْ وَيُرُدُّ عَلَى أَقْصَاهُمْ " رواه ابن ماجه

ومكث رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شهراً يدعو للمستضعفين من المسلمين الذين يعانون إيذاء المشركين واضطهادهم، فعن أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ، يَقُولُ " اللَّهُمَّ أَنْجِ عِيَّاشَ بَنِ أَبِي رَبِيعَةَ، اللَّهُمَّ أَنْجِ سَلَمَةَ بَنَ هِشَامٍ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بَنَ الْوَلِيدِ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطَأَتَكَ عَلَى مُضَرَ، اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا سِنِينَ كَسَنِي يُوسُفَ " رواه البخاري

وكان في بيت المقدس شابٌ مأسورٌ من أهل دِمَشقَ كتب هذه الأبيات وأرسلَ بها إلى صلاح الدِّينِ على لسانِ القُدسِ، فقال:
يا أيُّها الملكُ الذي

لمعالمِ الصُّلْبَانِ نَكَّسَ

جاءت إليك ظُلامَةٌ

تسعى من البَيْتِ المَقْدَسِ

كُلُّ المَسَاجِدِ طُهِّرَتْ

وأنا على شَرَفِي مُنَجَّسَ

فكانت هذه الأبياتُ هي الدَّاعِيَةُ له إلى فَتْحِ بَيْتِ المَقْدَسِ.

ولما عُوْتِبَ صلاحُ الدينِ لَأَنَّهُ لا يضحك، قال: كيف أضحكُ والقُدْسُ أُسِيرٌ؟

فكان اهتمامُه بأمرِ المسلمين يدلُّ على إيمانِه، واستشعارِه هذه الرابطة.

وقال بعضُ السلف: كان أحدهم إذا وجد في قلبه حزناً بغير سبب، قال: لعلَّ

مسلمًا من المسلمين قد أُصِيبَ بمصيبة.

وقال الشاعر:

أنتَ مِنِّي وأنا منك كروحٍ في جسدٍ

يا أخي المسلمَ في كلِّ مكانٍ وبلدٍ

وتسامتْ بشعارِ قُلِّ هو اللهُ أحدٌ

وحدةٌ قد شادها اللهُ أضاءتْ للأبدِ

وقال عبدُ الرحمنِ العشماويُّ:

أبا سليمان كفُّ الشوقِ تعزُّفني
عزفاً تترجمه آهاتُ الحاني

كم صاحبٍ قد صار في أحضانِ شهوته
مثلَ السجينِ يُناجي عطفَ سجانِ

أبا سليمانَ قلبي لا يُطاوعُني
على تجاهلِ أحبائي وخلائي

إذا اشتكى مسلمٌ في الهندِ أرَّقني
وإن بكى مسلمٌ في الصينِ أبكاني

ومصرُ ريجانتي، والشامُ نرجستي
وفي الجزيرةِ تاريخي وعنواني

وفي العراقِ أكفُّ المجدِ ترفعني
إلى بساتينِ عزِّ ذاتِ أفنانِ

ويسكنُ المسجدَ الأقصى وقبته
في حبةِ القلبِ أرحاهُ ويرعاني

أرى بخاري بلادي وهي نائيةٌ
وأستريحُ إلى ذكرى خراسانِ

شريعةُ اللهِ لميت شملنا وبنّت
لنا معالمَ إحسانٍ وإيمانِ

وحيثما ذُكِرَ اسمُ اللهِ في بلدٍ
عددتُ ذاك الحمى من صلبِ أوطاني

حادي عشر: حماية الثغور

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "عَيْنَانِ لَا تَمْسُهُمَا النَّارُ: عَيْنٌ بَكَتْ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ،

وَعَيْنٌ بَاتَتْ تَحْرُسُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ" رواه الترمذي

وَعَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "أَلَا أَنْبِئُكُمْ بِلَيْلَةٍ أَفْضَلُ مِنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ؟ حَارِسٌ حَرَسَ فِي أَرْضِ خَوْفٍ، لَعَلَّهُ أَنْ لَا يَرْجِعَ إِلَى أَهْلِهِ" رواه الحاكم

وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: "خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى نَجْدٍ، فَغَشِينَا دَارًا مِنْ دُورِ الْمُشْرِكِينَ، قَالَ: فَأَصَبْنَا امْرَأَةً رَجُلٍ مِنْهُمْ، قَالَ: ثُمَّ انصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَاجِعًا، وَجَاءَ صَاحِبُهَا وَكَانَ غَائِبًا، فَذَكَرَ لَهُ مُصَابَهَا، فَحَلَفَ أَنْ لَا يَرْجِعَ حَتَّى يُهْرِيقَ فِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَمًا.

قَالَ: فَلَمَّا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِبَعْضِ الطَّرِيقِ نَزَلَ فِي شَعْبٍ مِنَ الشَّعَابِ، وَقَالَ:

مَنْ رَجُلَانِ يَكْلَانِنَا فِي لَيْلَتِنَا هَذِهِ مِنْ عَدُوِّنَا؟

قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: نَحْنُ نَكْلُوكُ يَا رَسُولَ اللَّهِ.

قَالَ: فَخَرَجَا إِلَى فِمْ الشَّعْبِ دُونَ الْعَسْكَرِ، ثُمَّ قَالَ الْأَنْصَارِيُّ لِلْمُهَاجِرِيِّ:

أَتَكْفِينِي أَوَّلَ اللَّيْلِ وَأَكْفِيكَ آخِرَهُ؟ أَمْ تَكْفِينِي آخِرَهُ وَأَكْفِيكَ أَوَّلَهُ؟

قَالَ: فَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ: بَلْ أَكْفِينِي أَوَّلَهُ وَأَكْفِيكَ آخِرَهُ.

فَنَامَ الْمُهَاجِرِيُّ، وَقَامَ الْأَنْصَارِيُّ يُصَلِّي، قَالَ: فَافْتَتَحَ سُورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ، فَبَيْنَا

هُوَ يَقْرَأُ فِيهَا إِذْ جَاءَ زَوْجُ الْمَرْأَةِ، فَلَمَّا رَأَى الرَّجُلَ قَائِمًا عَرَفَ أَنَّهُ رَبِئْتُهُ الْقَوْمِ.

أَيَّ حَارِسُهُمْ، فَاذْتَرَعَ لَهُ بِسَهُمْ فَوَضَعَهُ فِيهِ.

قَالَ: فَذَرَعَهُ فَوَضَعَهُ وَهُوَ قَائِمٌ يَقْرَأُ فِي السُّورَةِ الَّتِي هُوَ فِيهَا، وَلَمْ يَتَحَرَّكَ كَرَاهِيَةً

أَنْ يَقْطَعَهَا.

قَالَ: ثُمَّ عَادَ لَهُ زَوْجُ الْمَرْأَةِ بِسَهُمْ آخَرَ فَوَضَعَهُ فِيهِ، فَاذْتَرَعَهُ فَوَضَعَهُ، وَهُوَ

قَائِمٌ يُصَلِّي، وَلَمْ يَتَحَرَّكَ كَرَاهِيَةً أَنْ يَقْطَعَهَا.

قَالَ: ثُمَّ عَادَ لَهُ زَوْجُ الْمَرْأَةِ الثَّلَاثَةَ بِسَهُمْ فَوَضَعَهُ فِيهِ، فَاذْتَرَعَهُ فَوَضَعَهُ، ثُمَّ رَكَعَ

فَسَجَدَ، ثُمَّ قَالَ لِصَاحِبِهِ:

اقْعُدْ، فَقَدْ أُوتِيتُ.

قَالَ: فَجَلَسَ الْمُهَاجِرِيُّ، فَلَمَّا رَأَاهُمَا صَاحِبُ الْمَرْأَةِ هَرَبَ، وَعَرَفَ أَنَّهُ قَدْ نُذِرَ بِهِ.

قَالَ: وَإِذَا الْأَنْصَارِيُّ يَمُوجُ دَمًا مِنْ رَمِيَاتِ صَاحِبِ الْمَرْأَةِ.

قَالَ: فَقَالَ لَهُ أَخُوهُ الْمُهَاجِرِيُّ:

غَفَرَ اللَّهُ لَكَ، أَلَا كُنْتَ آذَنْتَنِي أَوَّلَ مَا رَمَاكَ؟

فَقَالَ: كُنْتُ فِي سُورَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ قَدْ افْتَحْتُهَا أُصَلِّي بِهَا، فَكَرِهْتُ أَنْ أَقْطَعَهَا،

وَأَيْمُ اللَّهِ، لَوْلَا أَنْ أُضَيِّعَ ثَغْرًا أَمَرَنِي بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحِفْظِهِ،

لَقَطَعْتُ نَفْسِي قَبْلَ أَنْ أَقْطَعَهَا " صححه الألباني

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ؟

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " مُؤْمِنٌ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ "

قَالُوا: ثُمَّ مَنْ؟

قَالَ: " مُؤْمِنٌ فِي شَعْبٍ مِنْ الشَّعَابِ، يَتَّقِي اللَّهَ، وَيَدْعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ "

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ " مِثْلُ الْمُجَاهِدِ

وَلَا يَخْذُلُهُ، وَلَا يَحْقِرُهُ، بِحَسَبِ امْرِيٍّ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ " رواه

البيهقي

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ إِذَا رَأَى الْمُنْكَرَ أَوْ تَغَيَّرَ كَثِيرٌ مِنْ أَحْوَالِ الْإِسْلَامِ جَزَعٌ وَكَلٌّ وَنَاحَ كَمَا يُنُوحُ أَهْلُ الْمَصَائِبِ وَهُوَ مِنْهُيٌّ عَنْ هَذَا؛ بَلْ هُوَ مَأْمُورٌ بِالصَّبْرِ وَالتَّوَكُّلِ وَالتَّثَبُّتِ عَلَى دِينِ الْإِسْلَامِ وَأَنْ يُؤْمِنَ بِاللَّهِ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ وَأَنَّ الْعَاقِبَةَ لِلتَّقْوَى. وَأَنَّ مَا يُصِيبُهُ فَهُوَ بِذُنُوبِهِ فَلْيَصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَلْيَسْتَغْفِرْ لِدُنْبِهِ وَلْيَسْبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّهِ بِالْعَشِيِّ وَالْإِبْكَارِ.

وفي وصية علقمة بن لبيد العطاردي لابنه: يا بُنَيَّ، إِذَا نَزَعْتَكَ إِلَى صُحْبَةِ الرِّجَالِ حَاجَةً، فَاصْحَبْ مِنْهُمْ مَنْ إِنْ تُحِبَّهُ زَانِكٌ، وَإِنْ خَدَمْتَهُ صَانِكٌ، وَإِنْ أَصَابَتْكَ حَاصِصَةٌ مَانِكٌ، وَإِنْ قُلْتَ صَدَقَ قَوْلُكَ، وَإِنْ صُلْتَ شَدَّ صَوْلُكَ، وَإِنْ مَدَدْتَ يَدَكَ بِفَضْلِ مَدَّهَا، وَإِنْ رَأَى مِنْكَ حَسَنَةً عَدَّهَا، وَإِنْ سَأَلْتَهُ أَعْطَاكَ، وَإِنْ سَكَتَ عَنْهُ ابْتَدَاكَ، وَإِنْ نَزَلَتْ بِكَ إِحْدَى الْمِلْمَاتِ آسَاكَ، مَنْ لَا يَأْتِيكَ مِنْهُ الْبَوَائِقُ، وَلَا تَخْتَلِفُ عَلَيْكَ مِنْهُ الطَّرَائِقُ، وَلَا يَخْذُلُكَ عِنْدَ الْحَقَائِقِ، وَإِنْ حَاوَلَ حَوِيلًا آمَرَكَ، وَإِنْ تَنَازَعْتُمَا مِنْفَسًا آثَرَكَ.

وقال السلفُ : شَرُّ النَّاسِ مَنْ يَنْصُرُ الظُّلْمَ، وَيَخْذُلُ الْمَظْلُومَ.

وقال أبو هلالٍ العسْكَرِيُّ: تَخَاذُلُ القَوْمِ فيما بينهم من أماراتِ شُؤْمِهِمْ، ودلائِلِ شَقَائِهِمْ.

وعن يزيد بن الأسود قال: لقد أدركتُ أقوامًا من سَلَفِ هذه الأُمَّةِ، قد كان الرَّجُلُ إذا وقع في هُويٍّ أو وَحَلَةٍ نادى: يا آلَ عِبَادِ اللَّهِ! فيتواثَبون إليه فيستخرجونه ودابَّتَه مِمَّا هو فيه، ولقد وقع رجُلٌ ذاتَ يومٍ في وَحَلَةٍ، فنادى: يا آلَ عِبَادِ اللَّهِ! فتواثَبَ النَّاسُ إليه، فما أدركتُ منه إلا مَقاصَّه في الطَّيْنِ، فلأن أكونَ أدركتُ من متاعِهِ شيئًا فأُخْرِجَه من تلك الوَحَلَةِ أَحَبُّ إِلَيَّ من دنياكم التي تَرغَبون فيها.

ثَالِثَ عَشَرَ: عَدَمُ إِطَاعَةِ الكَافِرِينَ وَالمُنَافِقِينَ وَمَوَالِيهِمْ عَلَى المُسْلِمِينَ

قال تعالى: "وَلَا تُطِعِ الكَافِرِينَ وَالمُنَافِقِينَ وَدَعِ أَذَاهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا" الأحزاب

وقال تعالى: "وَلَا تَرْكَبُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ اللَّهِ مِنْ أَوْلِيَاءٍ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ" هود

وقال تعالى: "لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ" المجادلة

وقال تعالى : " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ
الْمُؤْمِنِينَ ۚ أُرِيدُونَ أَنْ تَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا مُبِينًا (١٤٤) إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي
الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَهُمْ نَصِيرًا " النساء

وقال تعالى : " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ
إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنْ الْحَقِّ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ ۚ أَنْ
تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَادًا فِي سَبِيلِي وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي ۚ تُسِرُّونَ
إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ وَمَا أَعْلَنْتُمْ ۚ وَمَنْ يَفْعَلْهُ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ
سَوَاءَ السَّبِيلِ " الممتحنة

وقال تعالى : " لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ ۗ وَمَنْ
يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً ۗ وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ
نَفْسَهُ ۗ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ " آل عمران

وقال تعالى : " فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسَارِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَى أَنْ
تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ " المائدة

قال ابن جرير : إن ذلك من الله خبرٌ عن ناسٍ من المنافقين كانوا يوالون اليهود

والنَّصَارَى، وَيَعُشُّونَ الْمُؤْمِنِينَ، وَيَقُولُونَ: نَخْشَى أَنْ تَدُورَ دَوَائِرُ إِمَّا لِلْيَهُودِ
وَالنَّصَارَى، وَإِمَّا لِأَهْلِ الشِّرْكِ مِنْ عَبَدَةِ الْأَوْثَانِ أَوْ غَيْرِهِمْ، عَلَى أَهْلِ الْإِسْلَامِ، أَوْ
تَنْزِلَ بِهَوْلَاءِ الْمُنَافِقِينَ فَيَكُونُ بِنَا إِلَيْهِمْ حَاجَةً، وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ كَانَ مِنْ
قَوْلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِيٍّ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ كَانَ مِنْ قَوْلِ غَيْرِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ لَا شَكَّ أَنَّهُ مِنْ
قَوْلِ الْمُنَافِقِينَ.

وقال ابنُ تيميةَ : من قفز منهم إلى التَّارِ كانَ أَحَقَّ بِالْقِتَالِ مِنْ كَثِيرٍ مِنَ التَّارِ؛
فَإِنَّ التَّارَ فِيهِمُ الْمَكْرَهُ وَغَيْرُ الْمَكْرَهُ، وَقَدْ اسْتَقَرَّتِ السُّنَّةُ بِأَنَّ عُقُوبَةَ الْمُرْتَدِّ أَعْظَمُ مِنْ
عُقُوبَةِ الْكَافِرِ الْأَصْلِيِّ، مِنْ وَجْهِ مَتَعَدِّدَةٍ.

رَابِعَ عَشَرَ : الدُّعَاءُ لِلْمُسْلِمِينَ

قال تعالى " وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ
سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ "

الحشر

وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ يَقُولُ: " مَنْ اسْتَغْفَرَ لِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ مُؤْمِنٍ
وَمُؤْمِنَةٍ حَسَنَةً " رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ، وَحَسَنَةُ الْأَلْبَانِيُّ.

وَرَوَى مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ: " دَعْوَةُ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ مُسْتَجَابَةٌ، عِنْدَ رَأْسِهِ مَلَكٌ مُوَكَّلٌ، كُلَّمَا دَعَا لِأَخِيهِ قَالَ الْمَلَكُ الْمُوَكَّلُ بِهِ: آمِينَ، وَلَكَ بِمِثْلِ "

وروى أبو نُعَيْمٍ فِي حَلِيَّةِ الْأَوْلِيَاءِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الضَّحَّاكِ الْحَشَّابِ قَالَ:
رَأَيْتُ فِيمَا يُرَى فِي الْمَنَامِ شُرَيْحَ بْنَ يُونُسَ، فَقُلْتُ: مَا فَعَلَ بِكَ رَبُّكَ يَا أبا الْحَارِثِ؟
قَالَ: غَفَرَ لِي، وَمَعَ هَذَا جَعَلَ قَضْرِي إِلَى جَنْبِ قَضْرٍ مُحَمَّدِ بْنِ بَشِيرِ بْنِ عَطَاءِ
الْكِنْدِيِّ.

فَقُلْتُ: يَا أبا الْحَارِثِ، أَنْتَ عِنْدَنَا أَكْبَرُ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشِيرٍ.
فَقَالَ: لَا تَقُلْ ذَلِكَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ جَعَلَ لِمُحَمَّدِ بْنِ بَشِيرٍ حِطًّا فِي عَمَلِ كُلِّ مُؤْمِنٍ
وَمُؤْمِنَةٍ؛ لِأَنَّهُ كَانَ إِذَا دَعَا قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ،
وَالْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ.

بَابُ حُسْنِ الْوَلَايَةِ وَالْمَرْوُوسِينَ

آدَابُ الرَّئِيسِ وَالْمَرْوُوسِ ثَلَاثَةَ عَشَرَ

الأوَّلُ: الأمانةُ

عن أبي ذرٍّ رضيَ اللهُ عنه، قال: " قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَلَا تَسْتَعْمِلُنِي؟ قال: فَضْرَبَ بِيَدِهِ عَلَى مَنْكَبِي، ثُمَّ قَالَ: يَا أبا ذَرٍّ، إِنَّكَ ضَعِيفٌ، وَإِنَّهَا أَمَانَةٌ، وَإِنَّهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ خِزْيٌ وَنَدَامَةٌ، إِلَّا مَنْ أَخَذَهَا بِحَقِّهَا، وَأَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ فِيهَا " رواه مسلم

وروى أيضاً عن أبي سعيدٍ رضيَ اللهُ عنه، قال: قال رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يُرْفَعُ لَهُ بِقَدْرِ غَدْرِهِ، أَلَا وَلَا غَادِرَ أَعْظَمُ غَدْرًا مِنْ أَمِيرٍ عَامَّةٍ "

قال النَّوَوِيُّ: قال أهلُ اللُّغَةِ: اللِّوَاءُ الرَّايَةُ العَظِيمَةُ لا يُمَسِّكُهَا إِلَّا صَاحِبُ جَيْشِ الحَرْبِ، أو صَاحِبُ دَعْوَةِ الجَيْشِ، وَيَكُونُ النَّاسُ تَبَعًا لَهُ، قالوا: فَمَعْنَى "لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءٌ" أَي: عَلامَةٌ يُشْهَرُ بِهَا فِي النَّاسِ؛ لِأَنَّ مَوْضِعَ اللِّوَاءِ الشُّهُرَةُ مَكَانَ الرَّئِيسِ عَلامَةٌ لَهُ، وَكَانَتِ العَرَبُ تَنْصِبُ الأَلْوِيَةَ فِي الأَسْواقِ الحُفْلَةَ لَعَدْرَةِ الغادِرِ لِتَشْهِيرِهِ بِذَلِكَ، وَأَمَّا الغادِرُ فَهُوَ الَّذِي يُوَاعِدُ عَلَى أمرٍ وَلَا يَفِي بِهِ.

وفي هذه الأحاديث بيانُ غَلَطِ تحريمِ الغدرِ، لا سيَّما من صاحبِ الولايةِ العامَّةِ؛ لأنَّ غَدْرَهُ يَتَعَدَّى ضَرْرَهُ إِلَى خَلْقٍ كَثِيرِينَ، وَقِيلَ: لِأَنَّهُ غَيْرُ مُضْطَرِّ إِلَى الْغَدْرِ لِقُدْرَتِهِ عَلَى الْوَفَاءِ، كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ فِي تَعْظِيمِ كَذِبِ الْمَلِكِ . وَالْمَشْهُورُ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ وَارِدٌ فِي ذَمِّ الْإِمَامِ الْغَادِرِ، وَذَكَرَ الْقَاضِي عِيَاضُ احْتِمَالَيْنِ، أَحَدُهُمَا هَذَا، وَهُوَ نَهْيُ الْإِمَامِ أَنْ يَغْدِرَ فِي عُهْدِهِ لِرَعِيَّتِهِ وَلِلْكَفَّارِ وَغَيْرِهِمْ، أَوْ غَدْرَهُ لِلْأَمَانَةِ الَّتِي قُلِدَهَا لِرَعِيَّتِهِ وَالتَّزَمَ الْقِيَامَ بِهَا وَالْمَحَافَظَةَ عَلَيْهَا، وَمَتَى خَانَهُمْ أَوْ تَرَكَ الشَّفَقَةَ عَلَيْهِمْ أَوْ الرِّفْقَ بِهِمْ فَقَدْ غَدَرَ بِعَهْدِهِ، وَالْإِحْتِمَالُ الثَّانِي: أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ نَهْيَ الرَّعِيَّةِ عَنِ الْغَدْرِ بِالْإِمَامِ، فَلَا يَشُقُّوا عَلَيْهِ الْعَصَا، وَلَا يَتَعَرَّضُوا لِمَا يُخَافُ حُصُولَ فِتْنَةٍ بِسَبَبِهِ، وَالصَّحِيحُ الْأَوَّلُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

الثَّانِي: اخْتِيَارُ الْأَكْفَاءِ

عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ " دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا وَرَجُلَانِ مِنْ بَنِي عَمِّي، فَقَالَ أَحَدُ الرَّجُلَيْنِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمَرْنَا عَلَى بَعْضِ مَا وَّلَاكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَقَالَ الْآخَرُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَقَالَ: إِنَّا وَاللَّهِ لَا نُؤَيِّي عَلَى هَذَا الْعَمَلِ أَحَدًا سَأَلَهُ، وَلَا أَحَدًا حَرَصَ عَلَيْهِ " رَوَاهُ مُسْلِمٌ

وَصَاحَ رَجُلٌ بِالْمَهْدِيِّ وَهُوَ فِي مَوَكِبِهِ وَقَالَ:

قُلْ لِلْخَلِيفَةِ حَاتِمٌ لَكَ خَائِنٌ فَخَفِ الْإِلَهَ وَأَعْفْنَا مِنْ حَاتِمِ

إِنْ الْعَفِيفَ إِذَا اسْتَعَانَ بِخَائِنٍ كَانَ الْعَفِيفُ شَرِيكُهُ فِي الْمَأْثَمِ

فَقَالَ الْمَهْدِيُّ: يَعِزُّ كُلَّ عَامِلٍ لَنَا يَدْعَى حَاتِمًا.

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْأَعْرَجُ: عَلَيْهِ أَيْ السُّلْطَانُ أَنْ يَسْتَعِينَ فِي الْأَعْمَالِ
بِكِفَاةِ الْعُمَّالِ، وَفِي الْمَهْمَاتِ الثَّقَالِ بِأَجْلَادِ الرِّجَالِ، فَيُفَوِّضَ كُلَّ عَمَلٍ إِلَى مَنْ
قَدَّمَ قَدَمَهُ رَاسِخَةً فِي مَعْرِفَتِهِ، وَأَيَّدَتْهُ يَدٌ بِاسِطَةٌ فِي دِرَائَتِهِ وَتَجَرِبَتِهِ، وَلَا يُفَوِّضَ عَمَلًا
عَالِمًا إِلَى جَاهِلٍ، وَلَا عَمَلًا نَبِيًّا إِلَى خَامِلٍ، وَلَا عَمَلًا مُتَيَقِّظًا إِلَى غَافِلٍ، وَلَا عَمَلًا
ذِي جِبِلَّةٍ إِلَى عَاطِلٍ، فَإِنْ غَفَلَ عَنْ ذَلِكَ فَقَدْ بَاعَ حَقًّا بِبَاطِلٍ، وَسَلَّطَ عَلَى دَوْلَتِهِ
لِسَانَ كُلِّ قَائِلٍ.

وَمِنْ الْحِكْمِ الْبَاهِرَةِ: مَنْ اسْتَعَانَ فِي عَمَلِهِ بِغَيْرِ كُفُوٍ أَوْضَاعَهُ، وَمَنْ فَوَّضَ أَمْرَهُ إِلَى
عَاجِزٍ عَنْهُ فَقَدْ أَفْسَدَ أَوْضَاعَهُ.

وَلِيَحْذَرَ كُلَّ الْحَذَرِ مِنْ أَنْ يُوَلِّيَ أَحَدَ الْخَلْقِ أَمْرًا دِينِيًّا أَوْ دُنْيَوِيًّا بِشَفَاعَةٍ أَوْ رِعَايَةٍ
لِحُرْمَةٍ، أَوْ لِقَضَاءِ الْحَقِّ إِذَا لَمْ يَكُنْ أَهْلًا لِلْوِلَايَةِ وَلَا نَاهِضًا تَحْصُلُ بِتَقْلِيدِهِ الْكِفَايَةُ،
فَإِنْ أَحَبَّ مَكَافَأَةً مِنْ هَذِهِ صِفَتُهُ كَافَأَهُ بِالْمَالِ وَالصِّلَاتِ، وَقَطَعَ طَمَعَهُ عَمَّا لَا

يَصْلُحُ لَهُ مِنَ الْوَلَايَاتِ؛ لِيَكُونَ قَاضِيًا لِحَقِّهِ بِمَالِهِ لَا بِمَمْلَكَتِهِ، قَائِمًا بِمَا لَا بُدَّ مِنْهُ
مِنْ حُقُوقِ وَلَايَتِهِ.

الثَّالِثُ : التَّوَاضُّعُ

قال تعالى " وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُفَّ
مُخْتَالٍ فَخُورٍ " لقمان

وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، قال: سمعتُ رسولَ الله صَلَّى اللهُ عليه
وسلم يقول " مَنْ تَعَزَّمَ فِي نَفْسِهِ، أَوْ اخْتَالَ فِي مَشِيَّتِهِ، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ
غَضَبَانُ " رواه أحمد

وعن ثوبان رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عليه وسلم " مَنْ مَاتَ
وهو بريءٌ من ثلاثٍ: الكِبَرِ، والغُلُولِ، والدَّيْنِ، دَخَلَ الْجَنَّةَ " رواه ابن ماجه

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله صَلَّى اللهُ عليه وسلم، قال " ما
نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ، وما زادَ اللهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا، وما تواضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ
إِلَّا رَفَعَهُ اللهُ " رواه مسلم

الرَّابِعُ: التَّضَعُّعُ

عن مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ الْمَرْزِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ " مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرِعِيهِ اللَّهُ رَعِيَّةً، يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌّ لِرَعِيَّتِهِ، إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ " رواه البخاري

وفي روايةٍ لمسلم " ما من أميرٍ يلي أمرَ المسلمين، ثُمَّ لا يَجْهَدُ لَهُمْ وَيَنْصَحُ، إِلَّا لَمْ يَدْخُلْ مَعَهُمُ الْجَنَّةَ "

وقال ابنُ حِبَّانَ: الواجِبُ على العاقِلِ لُزُومُ النَّصِيحَةِ للمُسلمينَ كَافَّةً، وَتَرْكُ الخِيانَةِ لَهُم بِالْإِضْمَارِ وَالْقَوْلِ وَالْفِعْلِ مَعًا؛ إِذِ المِصْطَفَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَشْتَرِطُ على مَنْ بايَعَهُ مِنْ أَصْحَابِهِ النَّصِيحَةَ لِكُلِّ مُسْلِمٍ مَعَ إِقامَةِ الصَّلَاةِ وإِيتاءِ الزَّكَاةِ، وَخَيْرُ الإِخوانِ أَشَدُّهُمْ مُبالِغَةً في النَّصِيحَةِ، كما أَنَّ خَيْرَ الأَعْمالِ أَحْمَدُها عاقِبَةً، وَأَحْسَنُها إِخلاصًا، وَضَرْبُ النَّاصِحِ خَيْرٌ مِنْ تَحِيَّةِ الشَّانِي.

الخامس: إعطاء العامل حقه

قال تعالى " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالِكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ " النساء
وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ " قَالَ اللَّهُ تَعَالَى:

ثَلَاثَةٌ أَنَا خَصْمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: رَجُلٌ أَعْطَى بِي ثُمَّ غَدَرَ، وَرَجُلٌ بَاعَ حُرًّا فَأَكَلَ

ثَمَنَهُ، وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فَاسْتَوْفَى مِنْهُ وَلَمْ يُعْطِهِ أَجْرَهُ " رواه البخاري

وعن أبي حميد السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ " لَا

يَجِلُّ لِمَرِيٍّ أَنْ يَأْخُذَ عَصَا أَخِيهِ بِغَيْرِ طَيْبِ نَفْسٍ مِنْهُ. قَالَ ذَلِكَ لِشِدَّةِ مَا حَرَّمَ

اللَّهُ مِنْ مَالِ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ " رواه أحمد

السادس: المحافظةُ على المالِ العامِّ

عن خَوْلَةَ الْأَنْصَارِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

يَقُولُ " إِنَّ رِجَالًا يَتَخَوَّضُونَ فِي مَالِ اللَّهِ بِغَيْرِ حَقٍّ، فَلَهُمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ " رواه

البخاري

وعن ابنِ السَّمَّكِ، قَالَ: كَانَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَقْسِمُ تَفَاحًا بَيْنَ النَّاسِ، فَجَاءَ

ابْنُ لَهُ وَأَخَذَ تَفَاحَةً مِنْ ذَلِكَ التُّفَّاحِ، فَوَثَبَ إِلَيْهِ فَفَكَ يَدَهُ، فَأَخَذَ تِلْكَ التُّفَّاحَةَ

فَطَرَحَهَا فِي التُّفَّاحِ! فَذَهَبَ إِلَى أُمِّهِ مُسْتَعِينًا فَقَالَتْ لَهُ: مَا لَكَ أَيُّ بُنِيِّ؟ فَأَخْبَرَهَا،

فَأَرْسَلَتْ بَدْرَهْمِينَ فَاشْتَرَتْ تَفَاحًا، فَأَكَلَتْ وَأَطْعَمَتْهُ، وَرَفَعَتْ لِعُمَرَ، فَلَمَّا فَرغَ مِمَّا

بَيْنَ يَدَيْهِ دَخَلَ إِلَيْهَا، فَأَخْرَجَتْ لَهُ طَبَقًا مِنْ تَفَّاحٍ، فَقَالَ: مَنْ أَيْنَ هَذَا يَا فَاطِمَةُ؟
فَأَخْبَرْتَهُ فَقَالَ: رَحِمَكَ اللَّهُ، وَاللَّهِ إِنْ كُنْتُ لِأَشْتَهِيهِ!

وَقَدِمَ عَلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِسْكٌ وَعَنْبَرٌ مِنَ الْبَحْرَيْنِ، فَقَالَ عُمَرُ: وَاللَّهِ لَوَدِدْتُ
أَنْيَ أَجِدُ امْرَأَةً حَسَنَةً تَزِنُ لِي هَذَا الطَّيِّبَ؛ حَتَّى أَفَرِّقَهُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ! فَقَالَتْ لَهُ
امْرَأَتُهُ عَاتِكَةُ بِنْتُ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ: أَنَا جَيِّدَةُ الْوَزْنِ، فَهَلَمَّ أَرْنُ لَكَ! قَالَ:
لَا. قَالَتْ: وَمِمَّ؟ قَالَ: إِنِّي أَخْشَى أَنْ تَأْخُذِيهِ هَكَذَا - وَأَدْخَلَ أَصَابِعَهُ فِي صُدْغَيْهِ -
وَتَمَسَّحِينَ عُنُقَكَ؛ فَأَصِيبَ فَضْلًا عَنِ الْمُسْلِمِينَ!

السَّابِعُ: اجْتِنَابُ الرِّشْوَةِ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
"لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الرَّاشِيِ وَالْمُرْتَشِيِ" رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا "أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
لِكَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ: يَا كَعْبُ بْنُ عُجْرَةَ، إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ لَحْمٌ نَبَتَ مِنْ سُحْتٍ،
النَّارُ أَوْلَى بِهِ" رَوَاهُ أَحْمَدُ

الثَّامِنُ: اجْتِنَابُ الْهَدَايَا الَّتِي تُهْدَى لَهُ بِسَبَبِ مَنْصِبِهِ

عن أبي حميد السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ " اسْتَعْمَلَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا عَلَى صَدَقَاتِ بَنِي سُلَيْمٍ يُدْعَى ابْنَ التُّبَيْيَةِ، فَلَمَّا جَاءَ حَاسِبَهُ، قَالَ: هَذَا مَالِكُمْ وَهَذَا هَدِيَّةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فَهَلَّا جَلَسْتَ فِي بَيْتِ أَبِيكَ وَأُمِّكَ حَتَّى تَأْتِيكَ هَدِيَّتُكَ إِنْ كُنْتَ صَادِقًا! ثُمَّ خَطَبَنَا فَحَمِدَ اللهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ؛ فَإِنِّي اسْتَعْمِلُ الرَّجُلَ مِنْكُمْ عَلَى الْعَمَلِ مِمَّا وَلاَ بِي اللهُ، فَيَأْتِي فَيَقُولُ: هَذَا مَالِكُمْ وَهَذَا هَدِيَّةٌ أُهْدِيَتْ لِي، أَفَلَا جَلَسَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ وَأُمِّهِ حَتَّى تَأْتِيَهُ هَدِيَّتُهُ؟! وَاللَّهِ لاَ يَأْخُذُ أَحَدٌ مِنْكُمْ شَيْئًا بغيرِ حَقِّهِ إِلاَّ لَقِيَ اللهُ يَحْمِلُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَلأَعْرِفَنَّ أَحَدًا مِنْكُمْ لَقِيَ اللهُ يَحْمِلُ بغيرِ لَهُ رُغَاءً، أَوْ بقرَةً لَهَا خُوَارٌ، أَوْ شاةً تَبْعُرُ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رُئِيَ بَيَاضُ إِبْطِيهِ، يَقُولُ: اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتُ، بَصَرَ عَيْنِي وَسَمِعَ أُذُنِي " رواه البخاري ومسلم

وقال ابنُ حَمْدُون: أَمَّا كَرَاهِيَةُ الْهَدِيَّةِ فَإِنَّمَا تَكُونُ لِأَرْبابِ الْقَضَاءِ وَالْوِلايَاتِ؛ تَحْوِبًا مِنْ الظَّنِّ وَالشُّبُهَاتِ، وَتَحْرُجًا أَنْ تَقَعَ بِمَعْنَى الرِّشْوَةِ وَقَدْ يُمْنَعُ مِنْهَا هَوْلًا أَيْضًا احتياطًا لِلْمُرُوَّةِ وَالْأَمَانَةِ.

بَلَغَ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ أَنَّ عَامِلًا لَهُ قَبِلَ هَدِيَّةً، فَسَأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: بِلَادُكَ عَامِرَةٌ، وَخَرَاجُكَ وَافِرٌ، وَرَعِيَّتُكَ رَاضِيَةٌ، قَالَ: أَخْبِرْنِي عَمَّا سَأَلْتُكَ! قَالَ: قَدْ

قَبِلْتُ، قَالَ: لَئِن كُنْتَ قَبِلْتَهَا وَلَا تَرَى لِمَا جِئْتِ بِهَا مُكَافَأَةً إِنَّكَ لِلتَّيْمِ، وَإِن كُنْتَ قَبِلْتَهَا لَتَسْتَكْفِي رَجُلًا عَاجِزًا إِنَّكَ لَخَائِنٌ، وَلَئِن كُنْتَ قَبِلْتَهَا وَأَنْتَ مُضْمِرٌ تَعْوِيضَ صَاحِبِهَا لَقَدْ بَسَطْتَ أَلْسُنَ أَهْلِ عَمَلِكَ بِالْقَدْحِ فِيكَ، وَذَلِكَ جَهْلٌ، وَمَا فِي مَنْ أَتَى أَمْرًا لَمْ يَخْلُ فِيهِ مِنْ لُؤْمٍ وَخِيَانَةٍ وَجَهْلٍ مُصْطَنَعٍ! وَعَزَلَهُ.

التَّاسِعُ: الْعَدْلُ

عَنْ عِيَاضِ الْجَاشِعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ذَاتَ يَوْمٍ فِي خُطْبَتِهِ: أَلَا إِنَّ رَبِّي أَمَرَنِي أَنْ أَعْلِمَكُم مَّا جَهِلْتُم مِمَّا عَلَّمَنِي يَوْمِي هَذَا: قَالَ: وَأَهْلُ الْجَنَّةِ ثَلَاثَةٌ: ذُو سُلْطَانٍ مُقْسِطٌ مُتَّصِدِقٌ مُوَفَّقٌ، وَرَجُلٌ رَحِيمٌ رَقِيقُ الْقَلْبِ لِكُلِّ ذِي قُرْبَى وَمُسْلِمٍ، وَعَفِيفٌ مُتَعَفِّفٌ ذُو عِيَالٍ" رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَرَوَى أَيْضًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "إِنَّ الْمُقْسِطِينَ عِنْدَ اللَّهِ عَلَى مَنَابِرٍ مِنْ نُورٍ، عَنْ يَمِينِ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ، وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ، الَّذِينَ يَعْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ وَمَا وُلُوا"

الْعَاشِرُ: التَّثَبُّتُ وَعَدَمُ قَبُولِ الْوَشَايَاتِ

قال تعالى " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا
بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ " الحجرات

وروي عن عليِّ رضي الله عنه أنَّ رجلاً سعى إليه برجلٍ، فقال له: يا هذا، نحن
نسأل عمّا قلتَ، فإن كنتَ صادقاً ممتنكاً، وإن كنتَ كاذباً عاقبناك، وإن شئتَ
أن نُقبلك أقلناك، فقال: أقلني يا أمير المؤمنين.

وقيل لمحمد بن كعب القرظي: أي خصال المؤمن أوضع له؟ فقال: كثرة الكلام،
وإفشاء السرِّ، وقبول قول كلِّ أحدٍ.

وقال رجلٌ لعبد الله بن عامرٍ، وكان أميراً: بلغني أن فلاناً أعلم الأمير أيّ ذكرته
بسوءٍ، قال: قد كان ذلك، قال: فأخبرني بما قال لك حتى أظهر كذبه عندك،
قال: ما أحب أن أشتت نفسي بلساني، وحسبي أيّ لم أصدقه فيما قال، ولا أقطع
عناك الوصال.

وذكرت السّعاية عند بعض الصّالحين فقال: ما ظنكم بقومٍ يُحمد الصدق من كلِّ
طائفةٍ من النّاس إلا منهم.

وقال مُصَعَّبُ بْنُ الزُّبَيْرِ: نَحْنُ نَرَى أَنَّ قَبُولَ السَّعَايَةِ شَرٌّ مِنَ السَّعَايَةِ؛ لِأَنَّ السَّعَايَةَ دَلَالَةٌ، وَالْقَبُولَ إِجَازَةٌ، وَلَيْسَ مَنْ دَلَّ عَلَى شَيْءٍ فَأَخْبَرَ بِهِ كَمَنْ قَبَلَهُ وَأَجَازَهُ؛ فَاتَّقُوا السَّاعِيَ، فَلَوْ كَانَ صَادِقًا فِي قَوْلِهِ لَكَانَ لَيْمًا فِي صِدْقِهِ؛ حَيْثُ لَمْ يَحْفَظِ الْحُرْمَةَ وَلَمْ يَسْتُرِ الْعَوْرَةَ، وَالسَّعَايَةُ هِيَ النَّمِيمَةُ إِلَّا أَنَّمَا إِذَا كَانَتْ إِلَى مَنْ يُخَافُ جَانِبَهُ سُمِّيَتْ سَعَايَةً.

وَدَخَلَ رَجُلٌ عَلَى سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ فَاسْتَأْذَنَهُ فِي الْكَلَامِ وَقَالَ: إِنِّي مُكَلِّمُكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ بِكَلَامٍ فَاحْتَمَلَهُ إِنْ كَرِهْتَهُ؛ فَإِنَّ وِرَاءَهُ مَا تُحِبُّ إِنْ قَبِلْتَهُ، فَقَالَ: قُلْ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّهُ قَدْ اكْتَنَفَكَ رِجَالٌ ابْتَاعُوا دُنْيَاكَ بِدِينِهِمْ، وَرِضَاكَ بَسَخَطِ رَبِّهِمْ، خَافُوكَ فِي اللَّهِ وَلَمْ يَخَافُوا اللَّهَ فِيكَ؛ فَلَا تَأْمَنُهُمْ عَلَى مَا ائْتَمَنَكَ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَلَا تُصِخِّ إِلَيْهِمْ فِيمَا اسْتَحْفَظَكَ اللَّهُ إِيَّاهُ؛ فَإِنَّهُمْ لَنْ يَأْلُوا فِي الْأُمَّةِ حَسْفًا، وَفِي الْأَمَانَةِ تَضْيِيعًا، وَالْأَعْرَاضِ قَطْعًا وَانْتِهَاكًا، أَعْلَى قُرْبِهِمُ الْبَغْيُ وَالنَّمِيمَةُ، وَأَجَلُّ وَسَائِلِهِمُ الْغَيْبَةُ وَالْوَقِيعَةُ، وَأَنْتَ مَسْئُولٌ عَمَّا أَجْرَمُوا وَلَيْسُوا الْمَسْئُولِينَ عَمَّا أَجْرَمْتَ، فَلَا تُصَلِّحْ دُنْيَاهُمْ بِفَسَادِ آخِرَتِكَ؛ فَإِنَّ أَعْظَمَ النَّاسِ غَبْنًا مَنْ بَاعَ آخِرَتَهُ بِدُنْيَا غَيْرِهِ.

وَرُوِيَ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ، فَذَكَرَ عِنْدَهُ رَجُلًا، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: إِنْ شِئْتَ نَظَرْنَا فِي أَمْرِكَ، فَإِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَأَنْتَ مِنْ أَهْلِ هَذِهِ الْآيَةِ: إِنْ

جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا ، وَإِنْ كُنْتَ صَادِقًا فَأَنْتَ مِنْ أَهْلِ هَذِهِ الْآيَةِ: هَمَّازٍ
مَشَاءٍ بِنَمِيمٍ ، وَإِنْ شِئْتَ عَفَوْنَا عَنْكَ. فقال: العَفْوُ يا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، لا أَعُودُ إِلَيْهِ
أَبَدًا.

وَدُكِرَ أَنَّ حَكِيمًا مِنْ الْحُكَمَاءِ زَارَهُ بَعْضُ إِخْوَانِهِ فَأَخْبَرَهُ بِخَبْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْدِقَائِهِ،
فَقَالَ لَهُ الْحَكِيمُ: قَدْ أَبْطَأَتْ فِي الزِّيَارَةِ وَأْتَيْتَ بِثَلَاثِ جِنَايَاتٍ: بَغَضْتَ أَخِي إِلَيَّ،
وَشَغَلْتَ قَلْبِي الْفَارِغَ، وَاتَّهَمْتَ نَفْسَكَ الْأَمِينَةَ.

وَرُوي أَنَّ سُلَيْمَانَ بْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ كَانَ جَالِسًا وَعِنْدَهُ الزُّهْرِيُّ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ لَهُ
سُلَيْمَانُ: بَلِغْنِي أَنَّكَ وَقَعْتَ فِيَّ، وَقُلْتَ كَذَا وَكَذَا. فَقَالَ الرَّجُلُ: مَا فَعَلْتُ وَلَا
قُلْتُ. فَقَالَ سُلَيْمَانُ: إِنَّ الَّذِي أَخْبَرَنِي صَادِقٌ، فَقَالَ لَهُ الزُّهْرِيُّ: لا يَكُونُ النَّمَامُ
صَادِقًا. فَقَالَ سُلَيْمَانُ: صَدَقْتَ، ثُمَّ قَالَ لِلرَّجُلِ: اذْهَبْ بِسَلَامٍ.

وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: مَنْ عَلِمَ مِنْ أَخِيهِ مُرُوءَةً جَمِيلَةً فَلَا
يَسْمَعَنَّ فِيهِ مَقَالَاتِ الرِّجَالِ، وَمَنْ حَسُنَتْ عِلَانِيَتُهُ فَنَحْنُ لَسَرِيرَتِهِ أَرْجَى.

الحادي عشر: الشُّورى

قال تعالى " وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ " آل عمران

عن قتادة، قال: أمر الله عزَّ وجلَّ نبيَّه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُشَاوِرَ أَصْحَابَهُ فِي الْأُمُورِ، وَهُوَ يَأْتِيهِ وَحْيُ السَّمَاءِ؛ لِأَنَّهُ أَطِيبُ لِأَنْفُسِ الْقَوْمِ، وَإِنَّ الْقَوْمَ إِذَا شَاوَرَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَأَرَادُوا بِذَلِكَ وَجَهَ اللهُ، عَزَمَ لَهُمْ عَلَى أَرْشِدِهِ.

وقال عليُّ عليه: الإِسْتِشَارَةُ عَيْنُ الْهُدَايَةِ، وَقَدْ خَاطَرَ مَنْ اسْتَعْنَى بِرَأْيِهِ، وَالتَّدْبِيرُ قَبْلَ الْعَمَلِ يُؤَمِّنُكَ مِنَ النَّدَمِ.

وقال ابنُ المقفَّع: الْمَلِكُ الْحَازِمُ يَزِدَادُ بِرَأْيِ الْوُزَرَاءِ الْحَزْمَةِ، كَمَا يَزِدَادُ الْبَحْرُ بِمَوَادِّهِ مِنَ الْأَنْهَارِ.

الظَّفَرُ بِالْحَزْمِ، وَالْحَزْمُ بِإِجَالَةِ الرَّأْيِ، وَالرَّأْيُ بِتَكَرُّرِ النَّظَرِ وَتَحْصِينِ الْأَسْرَارِ. إِنَّ الْمِسْتَشِيرَ وَإِنْ كَانَ أَفْضَلَ مِنَ الْمِسْتَشَارِ رَأْيًا فَهُوَ يَزِدَادُ بِرَأْيِهِ رَأْيًا، كَمَا تَزِدَادُ النَّارُ بِالْوَدِكِ ضَوْءًا.

وعلى المِسْتَشَارِ مَوَافَقَةُ الْمِسْتَشِيرِ عَلَى صَوَابِ مَا يَرَى، وَالرِّفْقُ بِهِ فِي تَبْصِيرِ خَطَأِ إِنْ أَتَى بِهِ، وَتَقْلِيْبُ الرَّأْيِ فِيمَا شَكَا فِيهِ؛ حَتَّى تَسْتَقِيمَ لَهُمَا مُشَاوَرَتُهُمَا.

الثَّانِي عَشَرَ: إِتْقَانُ الْعَمَلِ

قال تعالى " وَقُلِ اعْمَلُوا فَسِيرَی اللهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ ۗ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ " التوبة

وقال المناوي: يَنْبَغِي لِلْمَوْظَّفِ أَنْ يُتَقَنَّ عَمَلَهُ وَوُضُوعَهُ، عَلَى حَسَبِ إِتْقَانِ مَا تَقْتَضِيهِ الصَّنْعَةُ وَالْوُضُوعَةُ، لَا عَلَى مِقْدَارِ الْأُجْرَةِ.

الثالث عشر: تيسيرُ أمورِ الناسِ وعدمُ المشقَّةِ عليهم

عن أبي مريم الأزدي رضي الله عنه، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ " مَنْ وَلَّاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ شَيْئًا مِنْ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ فَاحْتَجَبَ دُونَ حَاجَتِهِمْ وَخَلَّتِهِمْ وَفَقَرِهِمْ، احْتَجَبَ اللَّهُ عَنْهُ دُونَ حَاجَتِهِ وَخَلَّتَهُ وَفَقَرَهُ " صححه الحاكم في المستدرک

وعن عائشة رضي الله عنها، قالت: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي بَيْتِي هَذَا " اللَّهُمَّ مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا فَشَقَّ عَلَيْهِمْ فَاشْقُقْ عَلَيْهِ، وَمَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا فَفَرَّقَ بِهِمْ فَارْفُقْ بِهِ " رواه مسلم

بَابُ الْهَدِيَّةِ

فصل: فضل الهدية

عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "تهادوا تحابوا" أخرجه البخاري في الأدب المفرد

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال "يا نساء المسلمين، لا تحقرن جارة لجارتها، ولو فرسن شاة" رواه البخاري ومسلم

وروى البخاري عن عبد الله بن أبي مليكة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم أهديت له أقيية من ديباج مزررة بالذهب، فقسّمها في ناسٍ من أصحابه، وعزل منها واحداً لمخرمة بن نوفل، فجاء ومعه ابنه المسور بن مخرمة، فقام على الباب، فقال: ادع لي، فسمع النبي صلى الله عليه وسلم صوته، فأخذ قباءً فتلّقاه به واستقبله بأزراره، فقال: "يا أبا المسور، خبأت هذا لك، يا أبا المسور، خبأت هذا لك"

وكان أنس رضي الله عنه لا يرُدُّ الطيب، ويقول: كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يرُدُّ الطيب.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " مَنْ
عُرِضَ عَلَيْهِ رِيحَانٌ فَلَا يَرُدُّهُ؛ فَإِنَّهُ خَفِيفُ الْمَحْمَلِ، طَيِّبُ الرَّيِّ " رواه مسلم
والهدية في نظر الأصفياء جليلة وإن كانت في نفسها قليلة، ومكانتها خطيرة وإن
كانت يسيرة، وسنة حسنة اجتمعت على فضلها الألسنة، وفيها تأنيس للمهدى
إليه، وإطاف له، وتثبيت لمودته، وكان يقال ما ارتضى الغضبان، ولا استعطف
السُّلطان، ولا سلبت الشَّحناء، ولا دُفعت المغارم، ولا تُوقى المحذور، ولا استعمل
المهجور؛ بمثل الهدية والبر.

وكان أنس بن مالك رضي الله عنه يقول لبنيه: يا بني، تبادلوا بينكم؛ فإنه أود لما
بينكم.

وقال دعبل الخزاعي:

هدايا الناس بعضهم لبعض
وتزرع في الضمير هوى وودًا
تولد في قلوبهم الوصالًا
وتكسوهم إذا حضروا جمالًا

وقال الشاعر:

كَالسِّحْرِ بِتَحْتَلِبِ الْقُلُوبَا

إِنَّ الْهَدِيَّةَ حُلُوةٌ

حَتَّى تُصَيِّرَهُ قَرِيْبَا

تُدْنِي الْبَغِيْضَ مِنَ الْهَوَى

بَعْدَ نُفْرَتِهِ حَبِيْبَا

وَتُعِيدُ مُضْطَعْنَ الْعِدَاوَةَ

وَمِنْ أَفْضَلِ الْهَدَايَا مَا يَتَعَلَّقُ بِالْعِلْمِ وَالنَّصِيْحَةِ وَمَا أَحْسَنَ قَوْلَ الْقَائِلِ: أَكْرَمُ الْهَدَايَا

عِلْمٌ نَافِعٌ، وَنَصِيْحَةٌ مَوْثُوقٌ بِهَا، وَمِدْحَةٌ صَادِقَةٌ!، وَفِي الْآثَرِ: نَعَمَتِ الْعَطِيَّةُ

وَنَعَمَتِ الْهَدِيَّةُ الْكَلِمَةُ مِنَ الْخَيْرِ يَسْمَعُهَا الرَّجُلُ فَيُهْدِيهَا إِلَى أَخٍ لَهُ مُسْلِمٍ.

وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى: لَقِيَنِي كَعْبُ بْنُ عُجْرَةَ، فَقَالَ: أَلَا أُهْدِي لَكَ هَدِيَّةً

سَمِعْتُهَا مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فَقُلْتُ: بَلَى، فَأَهْدِيهَا لِي، فَقَالَ "سَأَلْنَا

رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ الصَّلَاةُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ

الْبَيْتِ؟ فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ عَلَّمَنَا كَيْفَ نُسَلِّمُ؟ قَالَ: قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى

آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ؛ إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ، اللَّهُمَّ

بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ؛

إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ" رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ

أَدْبُ الْهَدِيَّةِ وَشُرُوطِ الْإِهْدَاءِ وَالْقَبُولِ

فصل: آداب الهدية

آداب الهدية سبع

الأول: البدء بالأقرب والأقرب من الجيران

عن ميمونة بنت الحارث رضي الله عنها " أنها اعتقت وليدة في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم، فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: لو أعطيتها أخوالك كان أعظم لأجرك " رواه البخاري ومسلم

وروى البخاري عن عائشة رضي الله عنها، قالت: " قلت: يا رسول الله، إن لي جارين، فإلى أيهما أهدي؟ قال: إلى أقربهما منك بابًا "

الثاني: تحريم أوقات المسرة

عن عائشة رضي الله عنها: " أن الناس كانوا يتحرون بهداياهم يوم عائشة، يبتغون بها -أو يبتغون بذلك- مَرَضَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " رواه البخاري ومسلم

قال ابن بطال في شرح صحيح البخاري: وفيه تحريم الناس بالهدايا أوقات المسرة ومواضعها من المهداة إليه؛ ليزيد بذلك في سروره.

الثالث: قبول الهدية ولو قلت

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "أجيبوا الداعي، ولا تردوا الهدية، ولا تضربوا المسلمين" رواه أحمد

الرابع: عدم رد الطيب

عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من عرض عليه ريحان فلا يرده؛ فإنه خفيف المحمل، طيب الرمي" رواه مسلم

الخامس: المكافأة على الهدية

عن عائشة رضي الله عنها، قالت "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل الهدية ويثيب عليها" رواه البخاري

وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من أعطي عطاءً فوجد فليجز به، فإن لم يجد فليثن به، فمن أثنى به فقد شكره، ومن كتمه فقد كفره" صححه ابن حبان

يقال الصنعاني: يعني من أحسن إليه أحد إحساناً من مالٍ أو فعلٍ أو قولٍ حسنٍ، فليكن عارفاً حقه على نفسه، فإن وجد مالا فليحسن إليه بالمال، أو ليقابل فعله

وَقَوْلُهُ الْحَسَنَ بِمِثْلِهِ، فَإِنْ عَجَزَ عَنْ مُقَابَلَتِهِ بِالْمَالِ وَالْفِعْلِ فَلْيُثْنِ بِهِ، مِنْ الشَّنَاءِ وَهُوَ الْمَدْحُ لِفَاعِلِهِ بِهِ أَيِّ بِسَبَبِ مَا أُعْطِيَ، وَلِيَدْعُ لَهُ بِخَيْرٍ، وَلِيَشْكُرَ لَهُ، وَلَا يَجُوزُ لَهُ كِتْمَانُ نِعْمَتِهِ؛ فَإِنَّ مَنْ لَمْ يَشْكُرِ النَّاسَ لَمْ يَشْكُرِ اللَّهَ، فَاَلْمُكَافَأَةُ شُكْرٌ بِالْفِعْلِ وَالشَّنَاءُ شُكْرٌ بِالْقَوْلِ.

السادس: الإِشْرَاكُ فِي الْهَدِيَّةِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أُتِيَ بِطَعَامٍ سَأَلَ عَنْهُ: أَهَدِيَّةٌ أَمْ صَدَقَةٌ؟ فَإِنْ قِيلَ: صَدَقَةٌ، قَالَ لِأَصْحَابِهِ: كُلُوا، وَلَمْ يَأْكُلْ، وَإِنْ قِيلَ: هَدِيَّةٌ، ضَرَبَ بِيَدِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَكَلَ مَعَهُمْ" رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ

السابع: عَدَمُ الْعَوْدَةِ فِي الْهَدِيَّةِ وَالْهَبَةِ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "الْعَائِدُ فِي هَبَّتِهِ كَالْكَلْبِ يَقِيءُ ثُمَّ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ" رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ

فصل: شُرُوطُ الْإِهْدَاءِ وَقَبُولِ الْهَدِيَّةِ

ذَكَرَ ابْنُ عُثَيْمِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ شَرْطَيْنِ لِلْإِهْدَاءِ، وَثَلَاثَةَ شُرُوطٍ لِقَبُولِ الْهَدِيَّةِ.

شُرُوطُ الْإِهْدَاءِ:

الأوَّلُ: أَنْ يَكُونَ الْمُهْدِي قَادِرًا عَلَيْهَا،

فَلَا يَذْهَبُ يَسْتَدِينُ ثُمَّ يُهْدِيهَا.

الثَّانِي: أَنْ لَا تَكُونَ عَوْنًا لِلْمُهْدَى إِلَيْهِ عَلَى مَعْصِيَةِ اللَّهِ،

فَإِنْ كَانَ يُهْدِي إِلَى شَخْصٍ فَيَذْهَبُ وَيَفْعَلُ بِهَا مُحَرَّمًا، فَلَا يَجُوزُ الْإِهْدَاءُ إِلَيْهِ؛ لِأَنَّ

الْقَاعِدَةَ الشَّرْعِيَّةَ: أَنَّ مَا تَرْتَبَ عَلَيْهِ الْإِثْمُ فَهُوَ إِثْمٌ.

شُرُوطُ قَبُولِ الْهَدِيَّةِ:

الأوَّلُ: أَنْ لَا يَكُونَ الْمُهْدِي مِنَ الْمِنَانِينَ.

قَالَ ابْنُ عُثَيْمِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ: قَبُولُ الْهَدِيَّةِ سُنَّةٌ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ

يَقْبَلُ الْهَدِيَّةَ، وَلَكِنْ يَنْبَغِي لِمَنْ أَهْدَى إِلَيْهِ شَيْءٌ أَنْ يُكَافِيَ مَنْ أَهْدَى إِلَيْهِ، لِقَوْلِ

النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " مَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ "

فَإِنْ لَمْ تَكُنِ الْمَكَافَاةُ مُنَاسِبَةً، فَإِنَّهُ يَدْعُو لَهُ، لِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "

فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُونَهُ فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَرَوْا أَنَّكُمْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ "

وهذا أعني قبول الهدية ما لم يخش الإنسان أن يكون المهدي يمين عليه في

المستقبل، بحيث يدلله في كل مناسبة، ويقول: أنا فعلت بك، وصنعت لك،

وَأَهْدَيْتَكَ فَفِي مِثْلِ هَذِهِ الْحَالِ لَا يَنْبَغِي أَنْ يَقْبَلَ الْهَدِيَّةَ؛ لِمَا فِيهِ مِنْ إِذْلَالٍ نَفْسِهِ
أَوْ التَّعَرُّضِ لِذَلِكَ.

الثَّانِي: أَنْ يَكُونَ مَالُ الْمُهْدِي حَالًا.

فَإِنْ كَانَ مَالُ الْمُهْدِي حَرَامًا، فَلَا حَرَجَ عَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يَرُدَّ هَدِيَّتَهُ اتِّقَاءً لِلْمُحَرَّمِ،
وَأَمَّا إِنْ كَانَ الْمَالُ فِيهِ حَالًا وَحَرَامًا، فَلَا حَرَجَ عَلَيْهِ أَنْ يَقْبَلَهَا؛ فَقَدْ قَبَلَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْهَدِيَّةَ مِنَ الْيَهُودِ، وَهُمْ مَعْرُوفُونَ بِالرِّبَا.

الثَّالِثُ: أَنْ لَا يَغْلِبَ عَلَى ظَنِّكَ أَنَّكَ أَهْدَاكَ حَيَاءً أَوْ حَجَلًا

فَإِذَا عَلِمْتَ أَنَّ هَذِهِ الْهَدِيَّةَ لَمْ تُهْدَ إِلَيْكَ إِلَّا حَيَاءً وَحَجَلًا، فَلَا يَجُوزُ لَكَ أَنْ
تَقْبَلَهَا.

بَابُ التَّعَامُلِ مَعَ الْكَافِرِ غَيْرِ الْمُحَارِبِ

فصل: جواز التعامل مع الكافر غير الحربي

قال تعالى " لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ " الممتحنة

فصل: آداب التعامل مع الكافر غير الحربي

آداب التعامل مع الكافر غير الحربي أربع عشرة

الأول: حُسنُ الخُلُقِ

قال تعالى " وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا "

وقال تعالى قال لموسى وهارون عن فرعون " فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَيِّنًا " وهو الفاجر.

وقال طلحة بن عمر: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: إِنَّكَ رَجُلٌ يَجْتَمِعُ عِنْدَكَ نَاسٌ ذَوُو أَهْوَاءٍ

مُخْتَلِفَةٍ، وَأَنَا رَجُلٌ فِي حِدَّةٍ، فَأَقُولُ لَهُمْ بَعْضَ الْقَوْلِ الْغَلِيظِ، فَقَالَ: لَا تَفْعَلْ؛ يَقُولُ

اللَّهُ تَعَالَى: وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا، فَدَخَلَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى، فَكَيْفَ

بِالْحَنِيفِيِّ.

وعن ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: لَوْ قَالَ لِي فِرْعَوْنُ: بَارَكَ اللهُ فِيكَ، قُلْتُ: وَفِيكَ، وَفِرْعَوْنُ قَدْ مَاتَ.

الثَّانِي: بَرُّهُمْ وَالْإِحْسَانُ إِلَيْهِمْ

قَالَ تَعَالَى " لَا يَنْهَاكُمُ اللهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ (٨) إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ " الممتحنة

قَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ: قَالَ الْمَفْسِّرُونَ: هَذِهِ الْآيَةُ رُخْصَةٌ فِي صِلَةِ الَّذِينَ لَمْ يَنْصَبُوا الْحَرْبَ لِلْمُسْلِمِينَ، وَجَوَازِ بَرِّهِمْ، وَإِنْ كَانَتِ الْمَوَالَةُ مُنْقَطِعَةً. وَقَالَ الرَّازِيُّ: قَالَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ: هَذِهِ الْآيَةُ تَدُلُّ عَلَى جَوَازِ الْبَرِّ بَيْنَ الْمَشْرِكِينَ وَالْمُسْلِمِينَ، وَإِنْ كَانَتِ الْمَوَالَةُ مُنْقَطِعَةً.

الثَّالِثُ: أَنْ لَا يُبَدَّوْنَ بِالسَّلَامِ

عن أبي هريرة أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ " لَا تَبْدَؤُوا الْيَهُودَ وَلَا النَّصَارَى بِالسَّلَامِ، فَإِذَا لَقِيتُمْ أَحَدَهُمْ فِي طَرِيقٍ فَاضْطَرُّوهُ إِلَى أَضِيقِهِ " رواه مسلم.

وعن أنس قال: قال رسولُ الله صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم " إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ " متفقٌ عَلَيْهِ

قال الإمام النووي: فَمَذْهَبُنَا تَحْرِيمُ ابْتِدَائِهِمْ بِهِ وَوُجُوبُ رَدِّهِ عَلَيْهِمْ بِأَنْ يَقُولَ وَعَلَيْكُمْ.

وقال ابن باز: إذا سلم الكافر يُقال له: "وعليكم"، ولا يُبَدَّؤُون، وإنما يُبَدَأُ المسلم، هذه السنة، فالمسلم يبدأ المسلم: خيرهما الذي يبدأ بالسلام، إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِاللَّهِ مَنْ بَدَأَهُمْ بِالسَّلَامِ، أما الكافر فلا يُبَدَأُ بالسلام، ولكن يُقال له إذا بدأ: "وعليكم".

الرَّابِعُ: السَّلَامُ عَلَى الْمَجْلِسِ الْمُخْتَلَطِ

وعن أسامة أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " مَرَّ عَلَى مَجْلِسٍ فِيهِ أَخْلَاطٌ مِنَ
الْمُسْلِمِينَ وَالْمَشْرِكِينَ عَبَدَةِ الْأَوْثَانِ وَالْيَهُودِ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ " متفقٌ عليه

قال ابن باز: وهذا يدل على جواز السلام على المجلس المختلط، وأنه إذا كان في
المجلس خُلطة فلا بأس أن يُقال: "السلام عليكم" وينوي بذلك مَنْ فيه من
المسلمين؛ لما في ذلك من إشهار هذه السنة، وتعليم الناس لها، وتأليف القلوب

الخامس: أداء الأمانة والعدل وعدم ظلمهم

قال تعالى " وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا " الإسراء
قال الطَّبْرِيُّ يقول: وأوفوا بالعقد الذي تُعاقِدون النَّاسَ فِي الصُّلْحِ بَيْنَ أَهْلِ الْحَرْبِ
وَالْإِسْلَامِ، وَفِيمَا بَيْنَكُمْ أَيْضًا، وَالْبَيْعِ وَالْأَشْرِيَّةِ وَالْإِجَارَاتِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْعُقُودِ.
وعن أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " مَنْ قَتَلَ
نَفْسًا مُعَاهَدَةً بغيرِ حِلِّهَا، حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ أَنْ يَشَمَّ رِيحَهَا " رواه النسائي

عن عمرو بن الحمقِ رضي الله عنه، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ " أَيُّمَا رَجُلٍ أَمَّنَ رَجُلًا عَلَى دَمِهِ ثُمَّ قَتَلَهُ، فَأَنَا مِنَ الْقَاتِلِ بَرِيءٌ، وَإِنْ كَانَ الْمَقْتُولُ كَافِرًا " رواه البزار

وفي رواية أخرجه ابن ماجه " مَنْ أَمَّنَ رَجُلًا عَلَى دَمِهِ فَقَتَلَهُ، فَإِنَّهُ يَحْمِلُ لَوَاءَ غَدْرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ "

قال ميمون بن مهران: ثلاثة أشياء الكافر والمسلم فيهن سواء: من عاهدته ثقب له بعهدك، مسلماً كان أو كافراً؛ فإتما العهد لله. ومن كانت بينك وبينه قرابة فصله، مسلماً كان أو كافراً. ومن ائتمنك على أمانة فأدبها، مسلماً كان أو كافراً. وأوصى عمر بن الخطاب رضي الله عنه لما طعن، فكان من وصيته: أوصى الخليفة من بعدي بالمهاجرين الأولين خيراً، أن يعرف لهم حقهم، وأن يحفظ لهم حرمتهم، وأوصيه بالأنصار خيراً الذين تبوءوا الدار والإيمان أن يقبل من محسنهم، ويعفى عن مسيئتهم، وأوصيه بدممة الله، ودممة رسوله صلى الله عليه وسلم أن يوفى لهم بعهدهم، وأن يُقاتل من ورائهم، وأن لا يُكلفوا فوق طاقتهم.

وقال ابن تيمية: وقد عرف النصارى كلهم أنني لما خاطبتُ التتار في إطلاقِ الأسرى وأطلقهم غازان وقطلو شاه، وخاطبتُ مولاي فيهم فسَمَحَ بإطلاقِ

المسلمين. قال لي: لكنَّ معنا نصارى أخذناهم من القدس، فهؤلاء لا يُطلقون. فقلتُ له: بل جميعٌ من معك من اليهود والنصارى الذين هم أهلُ ذمَّتينا؛ فإنَّا نفتكُّهم ولا ندعُ أسيراً لا من أهلِ المِلَّةِ ولا من أهلِ الذمَّةِ. وأطلقنا من النصارى من شاء الله. فهذا عملنا وإحساننا، والجزاء على الله.

السادس: صِلَةُ الرَّحِمِ الْكَافِرَةِ

عن أسماء بنتِ أبي بكرٍ رضيَ اللهُ عنهما، قالت " قَدِمْتُ عَلَيَّ أُمِّي وَهِيَ مُشْرِكَةٌ فِي عَهْدِ فُرَيْشٍ - إِذْ عَاهَدُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَمُدَّتْهُمْ، مَعَ أَبِيهَا - وَاسْمُهُ الْحَارِثُ - ، فَاسْتَفْتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أُمِّي قَدِمَتْ عَلَيَّ وَهِيَ رَاغِبَةٌ، أَفَأَصِلُهَا؟ قَالَ: نَعَمْ، صِلِيهَا " رواه البخاري ومسلم

السابع: قَوْلُ يَهْدِيكُمُ اللَّهُ إِذَا عَطَسُوا

عن أبي موسى الأشعريِّ رضيَ اللهُ عنه، قال " كان اليهودُ يتعاطسونَ عندَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْجُونَ أَنْ يَقُولَ لَهُمْ: يَرْحَمُكُمُ اللَّهُ، فيقولُ: يَهْدِيكُمُ اللَّهُ وَيُصَلِّحُ بِالْكُم " رواه أبو داود

الثَّامِنُ: الصَّدَقَةُ عَلَيْهِمْ إِذَا احتاجوا

عن عائشة رَضِيَ اللهُ عنها "سَأَلْتُهَا امْرَأَةً يَهُودِيَّةً فَأَعْطَتْهَا، فَقَالَتْ لَهَا: أَعَاذَكَ اللهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، فَأَنْكَرْتُ عَائِشَةَ ذَلِكَ، فَلَمَّا رَأَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ لَهُ، فَقَالَ: لَا، قَالَتْ عَائِشَةُ: ثُمَّ قَالَ لَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ ذَلِكَ: إِنَّهُ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّكُمْ تُفْتَنُونَ فِي قُبُورِكُمْ " رواه أحمد

كتب عُمر بن عبد العزيز إلى عدي بن أرطاة: وانظر من قبلك من أهل الدمة قد كبرت سنه، وضعفت قوته، وولت عنه المكاسب ثم أجر عليه من بيت المال ما يصلحه.

التَّاسِعُ: أَنْ يَعْتَقِدَ الْمُسْلِمُ أَنَّ كُلَّ مَا سِوَى الدِّينِ الْإِسْلَامِيِّ بَاطِلٌ

يجب على المسلم أن يعتقد أن سائر الملل والأديان باطلة، وأن أصحابها كُفَّارٌ، قال تعالى " إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللهِ الْإِسْلَامُ " آل عمران، وقوله سبحانه " وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ " آل عمران فعلى المسلم أن يرى أن كل من لم يدين لله تعالى بالإسلام فهو كافر، وعليه عدم إقراره على الكفر، وعدم الرضاء به إذ الرضا بالكفر كفر وبغضه بغض الله تعالى

له إِذِ الْحُبُّ فِي اللَّهِ وَالْبُغْضُ فِي اللَّهِ، وَمَا دَامَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَبْغَضَهُ لَكُفْرِهِ بِهِ
فَالْمُسْلِمُ يُبْغِضُ الْكَافِرَ بِبُغْضِ اللَّهِ تَعَالَى لَهُ.

وَذَكَرَ عِنْدَ بَعْضِ السَّلَفِ رَجُلٌ، فَأُثِنِي عَلَيْهِ خَيْرًا، فَقِيلَ لَهُ: مَا كَانَ أَحْسَنَ عَقْلَهُ!
فَقَالَ: نَعَمْ، لَعَنَهُ اللَّهُ، فَقَدْ كَانَ نَصْرَانِيًّا.

العاشر: عَدَمُ مُوَالَاتِهِ وَمَوَدَّتِهِ

قال تعالى " لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ ۗ وَمَنْ يَفْعَلْ
ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً ۗ وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ ۗ وَإِلَى
اللَّهِ الْمَصِيرُ " آل عمران

وقال تعالى " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ ۚ بَعْضُهُمْ
أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ۚ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فإِنَّهُ مِنْهُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ "

المائدة

وقال تعالى " لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ
وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ " المجادلة

الحادي عشر: عَدَمُ إِهْدَائِهِمْ فِي أَعْيَادِهِمْ

يَجُوزُ إِهْدَاءُ الدِّمِيِّ لِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ " لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ " الممتحنة إلا في أعيادهم نصَّ على ذلك جمهور العلماء.

قال ابن تيمية: لا تجوز الهبة لمشارك في عيده.

وقال ابن عثيمين: لا تجوز الهبة لمشارك في عيده وذلك قياساً على منع بدئهم بالسَّلام لما في ذلك من إكرام لهم.

الثاني عشر: أكل ذبيحة أهل الكتاب إذا كانت مما يحل في شرعنا

قال تعالى " وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَلَلٌ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حَلَلٌ لَهُمْ " المائدة

قال ابن حزم: المراد بذلك ما ذكَّوه لا ما أكلوه لأنهم يأكلون الخنزير والميتة والدَّم، ولا يحلُّ لنا شيءٌ من ذلك بإجماع.

أمَّا ذبيحة المجوسيِّ والوثنيِّ والزنديقِ والمرتدِّ فيحرمُ أكلها، فقد نصَّت الآية على حلِّ ذبائح أهل الكتاب، والمجوسيِّ والوثنيِّ والزنديقِ والمرتدِّ: ليسوا أهلَ كتابٍ.

وقال النووي: أنه لا تحلُّ مَنَّاكحتهم، فلا تحلُّ ذبيحتهم.

الثالث عشر: عدم إنكاحهم المؤمنات، وجواز نكاح الكتابيات من الكفار

قال تعالى " وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا " البقرة

وقال تعالى في إباحة نكاح المسلم الكتابية " وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ
وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ
مُحْصِنِينَ غَيْرِ مُسَافِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ " المائدة

الرَّابِعُ عَشْرَ: مُخَالَفَتُهُمْ وَعَدَمُ التَّشْبِيهِمْ

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " خالفوا
المشركين؛ وفروا اللحى، وأحفوا الشوارب " رواه البخاري
وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " إِنَّ الْيَهُودَ
وَالنَّصَارَى لَا يَصْبُغُونَ فخالفوهم " رواه البخاري ومسلم

فصل: الفرق بين بر أهل الذمة والإحسان إليهم، وبين مودتهم ولايتهم

قال القرافي في أنوار البروق في أنواء الفروق : اعلم أن الله تعالى منع من التودد
لأهل الذمة بقوله تعالى " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ

تُلْقُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ " الممتحنة، فَمَنَعَ الْمَوَالَاةَ
وَالتَّوَدُّدَ، وَقَالَ فِي الْآيَةِ الْأُخْرَى " لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ
وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ " وَقَالَ فِي حَقِّ الْفَرِيقِ الْآخَرَ " إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ
اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ " الممتحنة

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اسْتَوْصُوا بِأَهْلِ الذِّمَّةِ خَيْرًا ، وَقَالَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ:
اسْتَوْصُوا بِالْقَبِطِ خَيْرًا.

فَلَا بُدَّ مِنَ الْجَمْعِ بَيْنَ هَذِهِ النُّصُوصِ، وَإِنَّ الْإِحْسَانَ لِأَهْلِ الذِّمَّةِ مَطْلُوبٌ، وَإِنَّ
التَّوَدُّدَ وَالْمَوَالَاةَ مَنْهِيٌّ عَنْهُمَا، وَالْبَابَانِ مُلْتَبَسَانِ، فَيَحْتَاجَانِ إِلَى الْفَرْقِ، وَسِرُّ الْفَرْقِ
أَنَّ عَقْدَ الذِّمَّةِ يُوَجِّبُ حُقُوقًا عَلَيْنَا لَهُمْ؛ لِأَنَّهُمْ فِي جَوَارِنَا وَفِي خِفَارَتِنَا وَذِمَّةِ اللَّهِ
تَعَالَى وَذِمَّةِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَدِينِ الْإِسْلَامِ، فَمَنْ اعْتَدَى عَلَيْهِمْ وَلَوْ
بِكَلِمَةٍ سَوْءٍ أَوْ غِيْبَةٍ فِي عَرَضٍ أَحَدِهِمْ، أَوْ نَوْعٍ مِنْ أَنْوَاعِ الْأَذْيَةِ، أَوْ أَعَانَ عَلَى
ذَلِكَ، فَقَدْ ضَيَّعَ ذِمَّةَ اللَّهِ تَعَالَى وَذِمَّةَ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَذِمَّةَ دِينِ
الْإِسْلَامِ.

وَكذَلِكَ حَكَى ابْنُ حَزْمٍ فِي "مَرَاتِبِ الْإِجْمَاعِ" لَهُ أَنَّ مَنْ كَانَ فِي الذِّمَّةِ، وَجَاءَ أَهْلُ
الْحَرْبِ إِلَى بِلَادِنَا يَقْصِدُونَهُ، وَجَبَّ عَلَيْنَا أَنْ نَخْرُجَ لِقَاتِلِهِمْ بِالْكَرَاعِ وَالسِّلَاحِ، وَنَمُوتَ
دُونَ ذَلِكَ؛ صَوْنًا لِمَنْ هُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ تَعَالَى وَذِمَّةِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَإِنَّ

تَسْلِيمَهُ دُونَ ذَلِكَ إِهْمَالٌ لِعَقْدِ الدِّمَّةِ، وَحَكِي فِي ذَلِكَ إِجْمَاعُ الْأُمَّةِ.
فَعَقْدُ يُؤَدِّي إِلَى إِتْلَافِ النُّفُوسِ وَالْأَمْوَالِ صَوْنًا لِمُقْتَضَاهُ عَنِ الضِّيَاعِ، إِنَّهُ لِعَظِيمٌ!
وَإِذَا كَانَ عَقْدُ الدِّمَّةِ بِهَذِهِ الْمَثَابَةِ، وَتَعَيَّنَ عَلَيْنَا أَنْ نَبْرِّهَمَ بِكُلِّ أَمْرٍ لَا يَكُونُ ظَاهِرُهُ
يَدُلُّ عَلَى مَوَدَّاتِ الْقُلُوبِ وَلَا تَعْظِيمِ شَعَائِرِ الْكُفْرِ، فَمَتَى أَدَّى إِلَى أَحَدِ هَذَيْنِ
امْتَنَعَ وَصَارَ مِنْ قَبْلِ مَا نُهَى عَنْهُ فِي الْآيَةِ وَغَيْرِهَا، وَيَتَّضِحُ ذَلِكَ بِالْمَثَلِ؛ فإِخْلَاءُ
الْمَجَالِسِ لَهُمْ عِنْدَ قُدُومِهِمْ عَلَيْنَا، وَالْقِيَامُ لَهُمْ حِينَئِذٍ وَنِدَاؤُهُمْ بِالْأَسْمَاءِ الْعَظِيمَةِ الْمَوْجِبَةِ
لِرَفْعِ شَأْنِ الْمِنَادِي بِهَا، هَذَا كُلُّهُ حَرَامٌ، وَكَذَلِكَ إِذَا تَلَاقَيْنَا مَعَهُمْ فِي الطَّرِيقِ وَأَخْلَيْنَا
لَهُمْ وَاسِعَهَا وَرَحَبَهَا وَالسَّهْلَ مِنْهَا، وَتَرَكْنَا أَنْفُسَنَا فِي خَسِيسِهَا وَحَزْنِهَا وَضَيِّقِهَا، كَمَا
جَرَتْ الْعَادَةُ أَنْ يَفْعَلَ ذَلِكَ الْمَرْءُ مَعَ الرَّئِيسِ، وَالْوَالِدُ مَعَ الْوَالِدِ، وَالْحَقِيرُ مَعَ
الشَّرِيفِ، فَإِنَّ هَذَا مَمْنُوعٌ؛ لِمَا فِيهِ مِنْ تَعْظِيمِ شَعَائِرِ الْكُفْرِ وَتَحْقِيرِ شَعَائِرِ اللَّهِ تَعَالَى
وَشَعَائِرِ دِينِهِ، وَاحْتِقَارِ أَهْلِهِ.
وَمِنْ ذَلِكَ تَمَكِينُهُمْ مِنَ الْوَلَايَاتِ وَالتَّصَرُّفِ فِي الْأُمُورِ الْمَوْجِبَةِ لِقَهْرٍ مَن هِيَ عَلَيْهِ،
أَوْ ظُهُورِ الْعُلُوِّ وَسُلْطَانِ الْمِطَالَبَةِ، فَذَلِكَ كُلُّهُ مَمْنُوعٌ وَإِنْ كَانَ فِي غَايَةِ الرَّفْقِ وَالْأَنَاةِ
أَيْضًا؛ لِأَنَّ الرَّفْقَ وَالْأَنَاةَ فِي هَذَا الْبَابِ نَوْعٌ مِنَ الرَّئَاسَةِ وَالسِّيَادَةِ وَعُلُوِّ الْمَنْزِلَةِ فِي
الْمَكَارِمِ، فَهِيَ دَرَجَةٌ رَفِيعَةٌ أَوْصَلْنَاهُمْ إِلَيْهَا وَعَظَّمْنَاهُمْ بِسَبَبِهَا، وَرَفَعْنَا قَدْرَهُمْ
بِإِثَارِهَا، وَذَلِكَ كُلُّهُ مَنهِيٌّ عَنْهُ.

وكذلك لا يكون المسلم عندهم خادماً ولا أجيراً يُؤمَّرُ عليه ويُنهى، ولا يكون أحدٌ منهم وكياً في المحاكمات على المسلمين عند ولاة الأمور؛ فإن ذلك أيضاً إثباتٌ لسُلطانهم على ذلك المسلم.

وأما ما أمر به من برهم ومن غير مودَّة باطنية فالرفق بضعيفهم، وسدُّ خلة فقيرهم، وإطعام جائعهم، وإكساء عاريهم، ولين القول لهم على سبيل اللطف لهم والرحمة لا على سبيل الخوف والذلة، واحتمال إذائهم في الجوار مع القدرة على إزالته لطفاً منا بهم لا خوفاً وتعظيماً، والدُّعاء لهم بالهداية وأن يجعلوا من أهل السعادة، ونصيحتهم في جميع أمورهم في دينهم ودنياهم، وحفظ غيباتهم إذا تعرَّض أحدٌ لأذيتهم، وصون أموالهم وعيالهم وأعراضهم وجميع حقوقهم ومصالحهم، وأن يعانون على دفع الظلم عنهم، وإيصالهم لجميع حقوقهم وكلِّ خيرٍ يحسن من الأعلى مع الأسفل أن يفعل، ومن العدو أن يفعل مع عدوه، فإن ذلك من مكارم الأخلاق، فجميع ما نفعله معهم من ذلك ينبغي أن يكون من هذا القبيل لا على وجه العزة والجلالة منا، ولا على وجه التعظيم لهم وتحقير أنفسنا بذلك الصنيع لهم، وينبغي لنا أن نستحضر في قلوبنا ما جُبلوا عليه من بغضنا وتكذيب نبيِّنا صلى الله عليه وسلم، وأنهم لو قدروا علينا لاستأصلوا شأفتنا واستولوا على دماننا وأموالنا، وأنهم من أشدِّ العصاة لربنا ومالكنا عزَّ وجلَّ، ثم نعاملهم بعد ذلك بما تقدَّم ذكره

امْتِثَالًا لِأَمْرِ رَبِّنَا عَزَّ وَجَلَّ، وَأَمْرِ نَبِيِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا مَحَبَّةَ فِيهِمْ وَلَا تَعْظِيمًا لَهُمْ، وَلَا نُظْهَرَ آثَارَ تِلْكَ الْأُمُورِ الَّتِي نَسْتَحْضِرُهَا فِي قُلُوبِنَا مِنْ صِفَاتِهِمُ الدَّمِيمَةِ؛ لِأَنَّ عَقْدَ الْعَهْدِ يَمْنَعُنَا مِنْ ذَلِكَ، فَنَسْتَحْضِرُهَا حَتَّى يَمْنَعَنَا مِنَ الْوُدِّ الْبَاطِنِ لَهُمْ وَالْمُحَرَّمَ عَلَيْنَا خَاصَّةً.

بَابُ التَّعَامُلِ مَعَ الْحَيَوَانِ

آدابُ التعاملِ مع الحيوانِ أحدَ عشرَ

أولاً: الرِّفْقُ والرَّحْمَةُ

قال تعالى " وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَالُكُمْ مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ثُمَّ إِلَى رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ " الأنعام

قال ابنُ عاشورٍ: في الآيةِ تَنْبِيهُ لِلْمُسْلِمِينَ عَلَى الرِّفْقِ بِالْحَيَوَانِ؛ فَإِنَّ الْإِخْبَارَ بِأَنَّهَا أُمَّمٌ أَمْثَالُنَا تَنْبِيهُ عَلَى الْمِشَارَكَةِ فِي الْمَخْلُوقِيَّةِ وَصِفَاتِ الْحَيَوَانِيَّةِ كُلِّهَا

وفي قوله: ثُمَّ إِلَى رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ إلقاءٌ لِلْحَذَرِ مِنَ الْاِعْتِدَاءِ عَلَيْهَا بِمَا نَهَى الشَّرْعُ عَنْهُ مِنْ تَعَذُّبِهَا، وَإِذَا كَانَ يُقْتَصُّ لِبَعْضِهَا مِنْ بَعْضٍ وَهِيَ غَيْرُ مُكَلَّفَةٍ، فَالِاِقْتِصَاصُ مِنَ الْإِنْسَانِ لَهَا أَوْلَى بِالْعَدْلِ.

وروى البيهقي في شعب الإيمان عن عبيد الله بن زياد، عن ابني بسرٍ السُّلَمِيِّينَ، قال: دَخَلْتُ عَلَيْهِمَا فَقُلْتُ: رَحِمَكُمَا اللَّهُ، الرَّجُلُ مِنَّا يَرْكَبُ دَابَّتَهُ فَيَضْرِبُهَا بِالسَّوْطِ، وَيَكْفَحُهَا بِاللِّجَامِ ، هل سَمِعْتُمَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ذَلِكَ شَيْئًا؟ قالوا: لا، ما سَمِعْنَا مِنْهُ فِي ذَلِكَ شَيْئًا، فَإِذَا امْرَأَةٌ قَدِ نَادَتْ مِنْ جَوْفِ الْبَيْتِ:

أَيُّهَا السَّائِلُ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ " وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَالُكُمْ مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ " ، فقالوا: هذه أختنا، وهي أكبرُ مِنَّا، وقد أدركت رسولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وعن معاويةَ بنِ قُرَّةَ، عن أبيه رَضِيَ اللهُ عَنْهُ "أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لِأَذْبِحُ الشَّاةَ، وَأَنَا أَرْحَمُهَا أَوْ قَالَ: إِنِّي لِأَرْحَمُ الشَّاةَ أَنْ أَذْبِحَهَا فَقَالَ: وَالشَّاةُ إِنْ رَحِمْتَهَا رَحِمَكَ اللَّهُ، وَالشَّاةُ إِنْ رَحِمْتَهَا رَحِمَكَ اللَّهُ " رواه أحمد

وعن عبدِ اللهِ بنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ "كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ، فَاذْبَحْنَا لِحَاجَتِهِ، فَارْتَأَيْنَا حُمْرَةً مَعَهَا فَرخَانِ، فَأَخَذْنَا فَرخَيْهَا، فَجَاءَتْ الْحُمْرَةُ فَجَعَلَتْ تُفْرِشُ، فَجَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: مَنْ فَجَّعَ هَذِهِ بَوْلِدِهَا؟ رَدُّوا وَلَدَهَا إِلَيْهَا وَرَأَى قَرْيَةً نَمَلٍ قَدْ حَرَقْنَاهَا، فَقَالَ: مَنْ حَرَقَ هَذِهِ؟ قُلْنَا: نَحْنُ. قَالَ: إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي أَنْ يُعَذَّبَ بِالنَّارِ إِلَّا رَبُّ النَّارِ " رواه أبو داود

ثَانِيًا: إِطْعَامُهُ وَسَقْيُهُ

عن جَابِرِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ " أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَى أُمِّ مُبَشِّرٍ الْأَنْصَارِيَّةِ فِي نَخْلٍ لَهَا، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ غَرَسَ هَذَا

النَّخْلَ؟ أَمْسَلِمٌ أَمْ كَافِرٌ؟ فَقَالَتْ: بَلِ مُسْلِمٌ، فَقَالَ: لَا يَغْرِسُ مُسْلِمٌ غَرْسًا، وَلَا يَزْرَعُ زَرْعًا، فَيَأْكُلُ مِنْهُ إِنْسَانٌ وَلَا دَابَّةٌ وَلَا شَيْءٌ، إِلَّا كَانَتْ لَهُ صَدَقَةٌ" رواه مسلم

وعن سُراقَةَ بنِ جُعْشَمٍ، قَالَ " سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الضَّالَّةِ مِنَ الْإِبِلِ تَغْشَى حِيَاضِي، هَلْ لِي مِنْ أَجْرٍ أُسْقِيهَا؟ قَالَ: نَعَمْ، فِي كُلِّ ذَاتِ كَبِدٍ حَرَّى أَجْرٌ " رواه ابن ماجه

عن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " أَنَّ رَجُلًا رَأَى كَلْبًا يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ الْعَطَشِ، فَأَخَذَ الرَّجُلُ حُفَّهُ، فَجَعَلَ يَغْرِفُ لَهُ بِهِ حَتَّى أَرَوَاهُ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ، فَأَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ " رواه البخاري ومسلم

ثالثًا: عَدَمُ تَعْلِيْقِ مَا مَنَعَ الشَّرْعُ مِنْ تَعْلِيْقِهِ فِي رَقَبَتِهِ

عن مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عباد بن تميم، أن أبا بشير الأنصاري رضي الله عنه أخبره أنه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره، قال: فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم رسولاً - قال عبد الله بن أبي بكر: حسبته أنه قال: والناس في مبيتهم -: " لا يبقين في رقبة بعير قِلادة من وتر، أو قِلادة، إِلَّا قُطِعَتْ ". رواه البخاري ومسلم

قال مالكُ: أرى ذلك من العينِ

وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " لَا تَصْحَبُ الْمَلَائِكَةَ رُفْقَةً فِيهَا كَلْبٌ وَلَا جَرَسٌ " رواه مسلم

رابعًا: عَدَمُ ضَرْبِ وَجْهِهِ وَلَا وَسْمِهِ

عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ " نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الضَّرْبِ فِي الْوَجْهِ، وَعَنِ الْوَسْمِ فِي الْوَجْهِ " رواه مسلم
وفي رِوَايَةٍ " أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ عَلَيْهِ جِمَارٌ قَدْ وُسِمَ فِي وَجْهِهِ، فَقَالَ: لَعَنَ اللهُ الَّذِي وَسَمَهُ "

والْوَسْمُ: هُوَ الْكَيْيُّ يَكْوِي الْحَيَوَانَ لِيَكُونَ عَلَامَةً.

خامسًا: عَدَمُ تَكْلِيفِهِ مَا لَا يُطِيقُ

عن سَهْلِ بْنِ الْحَنْظَلِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ " مَرَّ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِبَعِيرٍ قَدْ لَحِقَ ظَهْرُهُ بِبَطْنِهِ، فَقَالَ: اتَّقُوا اللهَ فِي هَذِهِ الْبَهَائِمِ الْمُعْجَمَةِ، فَارْكَبُوهَا صَالِحَةً، وَكُلُوهَا صَالِحَةً " رواه أبو داود

سادسًا: عَدَمُ لَعْنِهِ

عن عمران بن حُصَيْنٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال "بينما رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في بعض أسفاره، وامرأةٌ من الأنصارِ على ناقَةٍ، فضجرت فلعتتها، فسمع ذلك رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: خذوا ما عليها ودعوها؛ فإنها ملعونةٌ. قال عمران: فكأنِّي أراها الآن تمشي في النَّاسِ، ما يعرضُ لها أحدٌ " رواه مسلم

سَابِعًا: قَصُّ الْأَظْفَارِ عِنْدَ إِرَادَةِ حَلْبِهَا

عن سَوَادَةَ بنِ الرَّبِيعِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال " أتيتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فسألته فأمر لي بدودٍ، ثم قال لي: إذا رجعتَ إلى بيتك فمرهم فليحسنوا غداءَ رباعهم، ومرهم فليقلّموا أظفارهم، لا يعبطوا بها ضروعَ مواشيهم إذا حلبوا " رواه أحمد

الرُّبَاعُ: وهو ولدُ النَّاقَةِ

فِيَسْتَحَبُّ قَصُّ الْأَظْفَارِ قَبْلَ حَلْبِ الْمَوَاشِيِّ مِنَ الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ وَالْغَنَمِ؛ لِئَلَّا تُؤْذِيَهَا بوجعٍ أو إدماءٍ.

ثَامِنًا: الْإِحْسَانُ فِي ذَبْحِهِ

وَمِنْ صُورِ الْإِحْسَانِ فِي ذَبْحِهِ:

أَوَّلًا: أَنْ يَكُونَ الذَّبْحُ بِآلَةٍ حَادَّةٍ

عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: ثِنْتَانِ حَفِظْتُهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ قَالَ " إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَ، وَلِيُحَدِّدَ أَحَدَكُمْ شَفْرَتَهُ، فَلْيُرْخِ ذَبِيحَتَهُ " رواه مسلم

ثَانِيًا: حَدُّ آلَةِ الذَّبْحِ قَبْلَ الشَّرْعِ فِيهِ وَعَدَمُ حَدِّهَا أَمَامَ الْحَيَوَانِ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ " مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى رَجُلٍ وَاضِعٍ رِجْلَهُ عَلَى صَفْحَةِ شَاةٍ وَهُوَ يُحَدُّ شَفْرَتَهُ وَهِيَ تَلْحَظُ إِلَيْهِ بَصَرَهَا، فَقَالَ: أَفَلَا قَبْلَ هَذَا؟! تُرِيدُ أَنْ تُمَيِّتَهَا مَوْتَتَيْنِ " صححه الألباني
لَأَنَّ الْحَيَوَانَ يَعْرِفُ مَا يُرَادُ مِنْهُ، فَإِذَا كَانَ يَعْرِفُ ذَلِكَ وَهُوَ يُحَدُّ الشَّفْرَةَ عِنْدَهُ، كَانَ فِيهِ زِيَادَةٌ أَلَمٌ.

ثَالِثًا: سَوْقُ الْبَهِيمَةِ إِلَى مَذْبَحِهَا بِرَفْقٍ وَإِضْجَاعُهَا بِرَفْقٍ

عن مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَأَى رَجُلًا يَجْرُ شَاةً لِيَذْبَحَهَا، فَضَرَبَهُ بِالدِّرَّةِ، وَقَالَ: سُقُّهَا لَا أُمَّ لَكَ إِلَى الْمَوْتِ سَوْفًا جَمِيلًا.

رَابِعًا: عَدَمُ سَلْخِ الذَّبِيحَةِ أَوْ قَطْعِ عُضْوٍ مِنْهَا قَبْلَ أَنْ تَبْرُدَ

لَأَنَّ فِيهِ تَعْذِيبًا لِلْحَيَوَانِ.

خَامِسًا: عَدَمُ ذَبْحِ بَهِيمَةٍ وَالْأُخْرَى تَنْظُرُ إِلَيْهَا

عن شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: ثِنْتَانِ حَفِظْتُهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ قَالَ " إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَ، وَلِيُحَدِّدَ أَحَدَكُمْ شَفْرَتَهُ، فَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ " رواه مسلم

قال النووي : قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ وَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ يَشْمَلُ إِحْدَادَ السِّكِّينِ، وَتَعْجِيلَ إِمْرَارِهَا، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنْ عَدَمِ ذَبْحِ وَاحِدَةٍ وَالْأُخْرَى تَنْظُرُ إِلَيْهَا لِمَا فِيهِ مِنْ إِيْلَامِ الَّتِي تَنْظُرُ

قال ابن عثيمين: لَأَنَّهَا تَعْرِفُ رَبَّهَا سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَتُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ، وَتَعْرِفُ الْمَوْتَ وَهَذَا تَهْرُبُ إِذَا رَأَتْ الذَّبْحَ.

تاسعًا: عَدَمُ التَّمثِيلِ بِهِ

عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ نَهَى عَنِ
النُّهْبَةِ وَالْمُثَلَّةِ " رواه البخاري

عاشرًا: عَدَمُ اتِّخَاذِهِ غَرَضًا

عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ "لَا
تَتَّخِذُوا شَيْئًا فِيهِ الرُّوحُ غَرَضًا " رواه البخاري

وعن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: مَرَّ ابْنُ عُمَرَ بِنَفَرٍ قَدْ نَصَبُوا دَجَاجَةً يَتْرَامُونَهَا، فَلَمَّا رَأَوْا
ابْنَ عُمَرَ تَفَرَّقُوا عَنْهَا، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ " مَنْ فَعَلَ هَذَا إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ لَعَنَ مَنْ فَعَلَ هَذَا " رواه البخاري ومسلم

وعن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ " نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ أَنْ يُقْتَلَ شَيْءٌ مِنَ الدَّوَابِّ صَبْرًا " رواه مسلم

وعن هِشَامِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ جَدِّي أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ
دَارَ الْحَكَمِ بْنِ أَيُّوبَ، فَإِذَا قَوْمٌ قَدْ نَصَبُوا دَجَاجَةً يَرْمُونَهَا، قَالَ: فَقَالَ أَنَسٌ " نَهَى
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تُصَبَّرَ الْبَهَائِمُ " رواه البخاري ومسلم

قال النووي: قال العلماء صَبْرُ الْبَهَائِمِ أَنْ تُحْبَسَ وَهِيَ حَيَّةٌ لَتُقْتَلَ بِالرَّمِي وَنَحْوِهِ،
وهو مَعْنَى: لَا تَتَّخِذُوا شَيْئًا فِيهِ الرُّوحُ غَرَضًا أَي: لَا تَتَّخِذُوا الْحَيَّوانَ الْحَيَّ غَرَضًا
تَرْمُونَ إِلَيْهِ كَالْغَرَضِ مِنَ الْجُلُودِ وَغَيْرِهَا، وَهَذَا النَّهْيُ لِلتَّحْرِيمِ؛ وَهَذَا قَالَ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رِوَايَةِ ابْنِ عُمَرَ: لَعَنَ اللهُ مَنْ فَعَلَ هَذَا.

حادي عشر: عدم اتخاذه منبراً ولا كرسياً

عن سهل بن معاذ بن أنس الجهني، عن أنس، وكان من أصحاب النبي صلى الله
عليه وآله وسلم قال " اركبوا هذه الدواب سالمة وابتدعوها سالمة ولا تتخذوها
كراسي " رواه الحاكم

بَابُ التَّعَامُلِ مَعَ الْبَيْئَةِ

اهتمَّ الإسلامُ بالبيئة اهتمامًا كبيرًا، ووضع من التشريعات والقواعد ما يضمن سلامتها وتوازنها واستقرارها والحفاظ على جميع مكوناتها، من ماءٍ وهواءٍ وأرضٍ وحيوانٍ ونباتٍ وجمادٍ، فأمر بعمارة الأرض وإصلاحها، فقال تعالى "هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا" هود، وإعمارها إنما يكون بالحفاظ على ما فيها من مكوناتٍ ومقدّراتٍ، وتجنّب كل ما يؤدّي إلى إفسادها أو الإخلال بأحد هذه المكونات، وقال تعالى "كُلُوا وَاشْرَبُوا مِنْ رِزْقِ اللَّهِ وَلَا تَعَثُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ" البقرة .

آدابُ التعاملِ مع البيئة ثمانٍ

أَوَّلًا: حِمَايَةُ الْمَاءِ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِسَعْدٍ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ " فَقَالَ مَا هَذَا السَّرْفُ يَا سَعْدُ قَالَ أَفِي الْوُضُوءِ سَرْفٌ قَالَ نَعَمْ وَإِنْ كُنْتَ عَلَى نَهْرٍ جَارٍ " رواه أحمد

ثَانِيًا: التَّشْجِيرُ وَحِمَايَةُ الْهَوَاءِ

عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: " مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا، أَوْ يَزْرَعُ زَرْعًا، فَيَأْكُلُ مِنْهُ طَيْرٌ أَوْ إِنْسَانٌ أَوْ بَيْمَةٌ، إِلَّا كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ " رواه الشيخان

وروى عبد الرزاق، عن ابن جريج قال: أخبرت عن الحسن أنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " لَا تَقْطَعُوا الشَّجَرَ، فَإِنَّهُ عِصْمَةٌ لِلْمَوَاشِي فِي الْجُدْبِ "

ثالثًا: حماية الأرض

قال تعالى "وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا" الأعراف

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " اتَّقُوا اللَّعَّانِينَ قَالُوا: وَمَا اللَّعَّانَانِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الَّذِي يَتَخَلَّى فِي طَرِيقِ النَّاسِ، أَوْ فِي ظِلِّهِمْ " رواه مسلم

وعن أبي ذر رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال " عُرِضَتْ عَلَيَّ أَعْمَالُ أُمَّتِي حَسَنُهَا وَسَيِّئُهَا، فَوَجَدْتُ فِي مَحَاسِنِ أَعْمَالِهَا الْأَذَى يُمَاطُ عَنِ الطَّرِيقِ، وَوَجَدْتُ فِي مَسَاوِي أَعْمَالِهَا النُّخَاعَةَ تَكُونُ فِي الْمَسْجِدِ لَا تُدْفَنُ " رواه

مسلم

رابعًا: حماية الحيوان

عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَقَّلٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ "لَوْلَا أَنَّ الْكِلَابَ أُمَّةٌ مِنَ الْأُمَمِ لَأَمَرْتُ بِقَتْلِهَا "

خامسًا: تنظيف الطريق وإمطة الأذى عنه

عن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ أَوْ بِضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً، فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ "

رواه مسلم

وَعَنْهُ أَيْضًا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ وَجَدَ غُصْنَ شَوْكٍ عَلَى الطَّرِيقِ فَأَخْرَهُ فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ " رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ
وَعَنْ أَبِي بَرْزَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، عَلِّمْنِي شَيْئًا أَنْتَفِعُ بِهِ، قَالَ:
"اغزِلِ الْأَذَى عَنِ طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ" رَوَاهُ مُسْلِمٌ

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " لَقَدْ رَأَيْتُ رَجُلًا
يَتَقَلَّبُ فِي الْجَنَّةِ فِي شَجَرَةٍ قَطَعَهَا مِنْ ظَهْرِ الطَّرِيقِ، كَانَتْ تُؤْذِي النَّاسَ " رواه
مسلم

وعن ابن سيرين قال: لما قدم الأشعري البصرة، قال لهم: إن أمير المؤمنين بعثني
إليكم لأعلمكم سننكم، وإنظافكم طرقتكم.

سادسًا: صيانة المرافق العامة

عَنْ أَبِي ذَرِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " وَوَجَدْتُ فِي
مَحَاسِنِ أَعْمَالِهَا الْأَذَى يُمَاطُ عَنِ الطَّرِيقِ " رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

سابعًا: تحريم الاعتداء على حدود الأرض

عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " لَعَنَ اللَّهُ مَنْ
غَيَّرَ مَنَارَ الْأَرْضِ " رَوَاهُ مُسْلِمٌ

ثامنًا: تغطية الأسقية والأطعمة حفاظًا عليها من التلوث

عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ " وَأَوْكُوا الْأَسْقِيَةَ،
وَخَمِّرُوا الطَّعَامَ وَالشَّرَابَ " رَوَاهُ مُسْلِمٌ

تَمَّ بِحَمْدِ اللَّهِ

وَصَنَّفَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ سَامِي

غَفَرَ اللَّهُ لَهُ، وَلِوَالِدَيْهِ، وَلِمَشَائِخِهِ، وَلِلْمُسْلِمِينَ

السَّابِعَ عَشَرَ مِنْ شَعْبَانَ، لِسَنَةِ أَلْفٍ وَأَرْبَعِمِائَةٍ وَسَبْعٍ وَأَرْبَعِينَ

الفهرس

المقدمة	٢
الباب الأول: السلام	٤
الفصل الأول: مشروعية السلام	٤
الفصل الثاني: آداب السلام	٤
الباب الثاني: الاستئذان	٧
الفصل الأول: وجوب الاستئذان	٧
الفصل الثاني: آداب الاستئذان	٨
الباب الثالث: الزيارة والضيافة	٢٠
الفصل الأول: فضل الزيارة	٢٠
الفصل الثاني: آداب الزيارة	٢١
الفصل الثالث: وجوب إكرام الضيف	٣٠
الفصل الرابع: آداب الضيافة	٣١
الفصل الخامس: آداب الضيف	٣٩
الباب الرابع: عيادة المريض	٤٣
الفصل الأول: فضل عيادة المريض	٤٣

- الفصل الثاني: آداب عيادة المريض ٤٥
- الباب الخامس: المجالس والكلام فيها ٤٨
- الباب السادس: الحوار والخلاف ٥٧
- الباب السابع: النصيحة ٦١
- الباب الثامن: البيع والشراء ٦٦
- الباب التاسع: المدائنة والقروض ٧١
- الباب العاشر: العلاقة بين الزوجين ٧٤
- الباب الحادي عشر: حقوق الآباء على الأبناء ٨١
- الباب الثاني عشر: حقوق الأبناء على الآباء ٨٦
- الباب الثالث عشر: حقوق الأقارب والأرحام ٩٥
- الباب الرابع عشر: حقوق الجار ٩٨

- الباب الخامس عشر: حقوق العلماء ١٠٠
- الفصل الأول: آداب التعامل مع العلماء ١٠٠
- الفصل الثاني: الواجب إزاء زلة العالم ١١١
- الباب السادس عشر: حقوق الإخوة والأصحاب ١١٣
- الباب السابع عشر: واجبات المسلم تجاه أمته ١٢٩
- الفصل الأول: الفرق بين النفع المتعدي والنفع القاصر .. ١٢٩
- الفصل الثاني: حقوق الأمة على المسلم ١٣١
- الباب الثامن عشر: حسن الولاية والمرؤوسين ١٦٧
- الباب التاسع عشر: الهدية ١٨١
- الفصل الأول: فضل الهدية ١٨١
- الفصل الثاني: آداب الهدية ١٨٤
- الفصل الثالث: شروط قبول الهدية ١٨٦
- الباب العشرون: التعامل مع الكافر غير الحربي ١٨٩
- الفصل الأول: جواز التعامل مع الكافر غير الحربي ١٨٩
- الفصل الثاني: آداب التعامل مع الكافر غير الحربي ١٨٩

الباب الحادي والعشرون: التعامل مع الحيوان ٢٠٣

الباب الثاني والعشرون: التعامل مع البيئة ٢١٢

الفهرس ٢١٧